

جامعة أمحمد بوقرة - بومرداس



كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

مذكرة نهاية الدراسة قدمت ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر

شعبة : العلوم التجارية

تخصص : مالية دولية

**ترشيح الإنفاق العام وأثره على التوازنات الداخلية (المالية)
مؤشرات القياس : مؤشر النمو، التضخم، رصيد الموازنة العامة**

إشراف الأستاذ :

❖ أ.د بلوناس عبد الله

من إعداد الطالب :

❖ ناجي شوقي

أجيزت أمام اللجنة المكونة من السادة الأساتذة :

الصفة	الأستاذ
رئيسا	بن حميدة هشام
مشرفا	بلوناس عبد الله
ممتحنا	بو طالب إبراهيم

السنة الجامعية : 2015-2016

إهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع هاته إلى الوالدين الكريمين

إلى زوجتي وإبني العزيز أيوب .

إلى كل من جمعني بهم الأقدار خلال المراحل الدراسية أساتذة و طلبة.

شوقي

شكر وتقدير

بداية لايسعني إلا أن أحمد الله عز وجل أن وفقني لإتمام هذا العمل المتواضع ،فهو ولي

التوفيق والسداد .

ومن باب الإعتراف بالجميل ومن باب قوله صلى الله عليه وسلم " من لايشكر الناس

لايشكر الله " أتقدم بالشكر الجزيل و عظيم الإمتنان إلى :

--الأستاذ بلوناس ، لقبوله الإشراف على هذا العمل رغم مشاغله المتعددة.

--كل أساتذتي الذين علموني وأثارو لي الدرب .

--كل زملائي الطلبة و الطالبات ، وإلى كل من ساعدني على إنجاز هذا البحث.

فهرس المحتويات

	إهداء
	شكر وتقدير
أ.خ	المقدمة العامة
الفصل الأول: الجوانب الفنية للنفقات العامة ومتطلبات ترشيدها	
02	تمهيد
03	المبحث الأول: ماهية النفقة العامة وتقسيماتها
03	المطلب الأول: ماهية النفقات العامة
07	المطلب الثاني: تقسيمات النفقة العامة
11	المطلب الثالث: ظاهرة تزايد النفقات العامة
15	المبحث الثاني: مراحل تنفيذ النفقة العامة
16	المطلب الأول: المرحلة الإدارية
17	المطلب الثاني: المرحلة المحاسبية
17	المبحث الثالث: ترشيد الإنفاق العام
18	المطلب الأول: مفهوم ترشيد الإنفاق العام وأهدافه
21	المطلب الثاني: متطلبات نجاح عملية ترشيد الإنفاق العام
23	المطلب الثالث: المجالات الأساسية لترشيد الإنفاق العام

26	خاتمة الفصل
28	الفصل الثاني أثر ترشيد الإنفاق العام على المؤشرات الإقتصادية الداخلية
29	تمهيد
29	المبحث الأول: ترشيد الإنفاق العام وأثره على مؤشر النمو الإقتصادي
30	المطلب الأول: مفهوم النمو الإقتصادي وعناصره
32	المطلب الثاني: أنواع النمو الإقتصادي والعوامل المحددة له
35	المطلب الثالث: أثر سياسة ترشيد الإنفاق العام على معدل النمو
37	المبحث الثاني: ترشيد الإنفاق العام وأثره على مؤشر التضخم
38	المطلب الأول: مفهوم التضخم
40	المطلب الثاني: أنواع التضخم العوامل المسببة له ومؤشرات قياسه
49	المطلب الثالث: تأثير ترشيد الإنفاق العام على معدل التضخم
50	المبحث الثالث: ترشيد الإنفاق العام وأثره على رصيد الميزانية العامة
51	المطلب الأول: مفهوم الميزانية العامة
56	المطلب الثاني: أبعاد ومبادئ الميزانية العامة
60	المطلب الثالث: الحوكمة والموازنة العامة
63	المطلب الرابع: أثر ترشيد الإنفاق العام على رصيد الميزانية العامة
65	خاتمة الفصل
الفصل التطبيقي : دراسة حالة رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا	

67	تمهيد
68	المبحث الأول: تقديم عام للمؤسسة المستقبلية
69	المطلب الأول : نشأة وتعريف المحكمة العليا
70	المطلب الثاني : مهام المحكمة العليا
71	المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للأمانة العامة
74	المبحث الثاني : أثر إجراءات ترشيد الإنفاق العام على رصيد ميزانية المحكمة العليا
74	المطلب الأول :مدى تنفيذ مختلف التعليمات وإجراءات ترشيد الإنفاق العام على مستوى مصالح المحكمة العليا
78	المطلب الثاني : أثر ترشيد الإنفاق العام على رصيد ميزانية المحكمة العليا
83	خاتمة الفصل
85	الخاتمة العامة
91	قائمة المراجع
98	الملاحق

قائمة الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
79	مقدار إعانة الدولة المقدمة للمحكمة العليا وتطورها	01
82	مجموع إيرادات ونفقات ورصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا	02

قائمة الملاحق

رقم الصفحة	عنوان الملحق	رقم الملحق
98	إرسالية تتعلق بتنفيذ تعليمات تتضمن ترشيد الإنفاق العام	01
99	تعليمة معالي وزير المالية تتعلق بتسقيف النفقات	02
100	جدول يبين المشاريع الجديدة لميزانية التجهيز للمحكمة العليا	03
102-101	تعليمة معالي وزير المالية تتضمن الإلتزام بالإجراء المكلف	04
103	نسخة من سند الطلبات	05
104	نسخة من التقرير التقديمي	06
106-105	تعليمة معالي الوزير الأول تتعلق بترقية المنتوج الوطني	07
107	تعليمة معالي وزير المالية تتعلق بالإجراءات المقنصدة في نفقات تسيير المصالح	08
108	الباب الثاني من ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2016	09
109	الباب الثاني من ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2015	10

الفهرس

110	تعلیمة معالی الوزیر الأول بخصوص المهام إلى الخارج	11
112-111	أمر بمهمة	12
113	تعلیمة معالی الوزیر الأول بخصوص ترشید النفقات العمومية	13
115-114	تعلیمة معالی وزیر المالية التوازنات الداخلية و الخارجية	14
116	الباب الخامس من ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2016	15
117	تعلیمة معالی الوزیر الأول بخصوص التحول لغاز البترول المميع	16
131-118	تعلیمة معالی وزیر المالية بخصوص تحضير ميزانية التسيير لسنة 2017	17
132	مدونة ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2012	18
133	مدونة ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2013	19
134	جدول يبين إيرادات ميزانية التسيير للمحكمة العليا 2014	20
135	مدونة ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2015	21
136	مدونة ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2016	22
137	رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2012	23
138	رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2013	24
139	رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2014	25
140	رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2015	26
141	رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2016	27

المقدمة العامة

لقد شكلت دراسة السياسات الاقتصادية محورا هاما في الفكر الاقتصادي ، والدراسات الاقتصادية الحديثة مما أدى إلى ظهور عدة أفكار ساهمت في تطوير هذا الحقل العلمي . وتبرز الأهمية البالغة التي أولتها هذه الدراسات لموضوع السياسات الاقتصادية من خلال الأهداف التي تسعى إلى تجسيدها على أرض الواقع والتي تكمن إجمالاً في تحقيق أبعاد تنموية شاملة داخل أي بلد. تساهم في توفير الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية لأفراد المجتمع، وهذه الأخيرة تعد خيارا استراتيجيا لكل دول العالم نامية أو متقدمة على حد سواء ، وتعتبر من أهم الآليات الكفيلة للوصول إلى تحقيق الأهداف المسطرة . ولعل الدول النامية هي محط أنظار جل الدارسين في الاقتصاد باعتبارها تمتلك خزانا ضخما من الموارد - طبيعية وبشرية- لكنها بالمقابل تعاني من إختلالات هيكلية في اقتصادياتها المحلية ، نظرا لعدم وضوح الصورة لدى صانعي السياسات الاقتصادية والمسيرين خاصة في توزيع الموارد واستغلالها بين المجالات الاقتصادية والاجتماعية.

ولا يخفى على الدارسين في حقل الاقتصاد أن موضوع تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي الذي عرف عدة جدليات واكتسب قسطا وافرا من التحليل في الفكر الاقتصادي، والدراسات الاقتصادية الحديثة غير أن هذا الدور اختلف من نظام اقتصادي إلى آخر، بالإضافة إلى أن الفلسفة السياسية للمجتمع والدولة ، وكذلك المرحلة التنموية المنتهجة لها دور في تحديد النظام الاقتصادي ، وعلى الرغم من أن هناك عدة أنماط ومناهج لإدارة الاقتصاد الوطني إلا أن جميع هذه الأنماط تندرج ضمن الأشكال الرئيسية للدولة (الدولة الحارسة ، الدولة المتدخلة ، الدولة المنتجة).

ولذلك كان موضوع الإنفاق العام مقترن بتطور دور الدولة في الاقتصاد، فبالنسبة إلى الفكر الاقتصادي الكلاسيكي في ظل النظام الاقتصادي الحر والدولة الحارسة الذي تمتعت خلاله بدور ضيق اقتصر على أداء خدمات العدالة والأمن والدفاع، وبالتالي كان استعمال الإنفاق العام محصورا في هذه الوظائف الثلاثة فقط، وبالانتقال إلى الفكر الكينزي الذي منح مساحة واسعة لتدخل الدولة في النشاط الاقتصادي ، ومن ثم ظهرت فعالية النفقات العامة كأداة جد مهمة من أدوات السياسة المالية.

ويظهر الفكر النقدي الذي جاء بأفكار تقوم على إعطاء دور كبير لاستعمال النقود وأهم دور السياسة المالية في ذلك ، على عكس الطرح الاشتراكي ذو النزعة المنتجة الذي منح دور جد واسع لدور الدولة

خاصة أداة الإنفاق العام باعتباره يعتمد على فكرة الملكية العامة لوسائل الإنتاج، لكن ما جاء به الفكر الاقتصادي الإسلامي الذي استمد أسسه من الشريعة الإسلامية السمحة أعطى نظرة غاية في الانضباط في استعمال وسائل الإنفاق ووضح أدوار القائمين على ذلك.

وقد بات من المؤكد أن العقبات الاقتصادية التي تواجهها الدول النامية في عملية التنمية يمكن تفسيرها من الناحية المالية بأنها نتيجة لسوء عملية التخطيط المالي وتخلف السياسة المالية للدولة ، والتي تتجلى في عدم قدرة أدواتها على معالجة المشكلات التي تواجه عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وأن أهم هذه المشكلات تكمن في نقطتين أساسيتين هما: البحث عن الموارد اللازمة لتمويل برامج التنمية وغياب إستراتيجية واضحة ودقيقة لتعبئة الموارد المتوفرة وتوجيهها نحوى مقاصد تحقيق الأهداف المحددة في الخطة الاقتصادية وضمن برنامج الميزانية العامة. إذ أن غالبا ما تتوفر الموارد، ولكن لا تملك حكومات هذه الدول الآليات والوسائل الكفيلة بترجمتها على صعيد تحقيق الأهداف المسطرة مسبقا والرامية أساسا لإحداث تنمية شاملة .

وأن موضوع ترشيد الإنفاق العام الذي يعتبر من المواضيع التي تتجدد مع تشدد الأزمات على اقتصاديات دول العالم قاطبة و خاصة الأزمة المالية الأخيرة "سبتمبر 2008" ، لما لها من تأثير بالغ الأهمية على موارد الدولة ، ولقد زادت آثارها حدة خاصة في ظل نقص موارد الدولة ومحدوديتها وزيادة نفقاتها من جهة ، ما أدى إلى تفاقم العجز الموازي في الكثير من الدول وزيادة حجم مديونيتها ، هذا الأمر جعل من إصلاح شؤون المالية العامة أولوية من أولويات الإصلاح التي تبنتها الدول المختلفة وإستدعى ضرورة التفكير في عملية ترشيد النفقات العامة والتقليل من النفقات غير المنتجة ، عن طريق إدارة جيدة للإنفاق تأخذ بعين الإعتبار مجموعة من المعايير التي يمكن أن تقلل من الهدر وتسمح بضمان مردودية أفضل له ، بما يحقق الأهداف التنموية .

وعلى اعتبار أن ترشيد الإنفاق العام عرف عدة تأويلات وتفسيرات، مع العلم أن وسيلة الخروج من معضلة قصور وشح مصادر التمويل تعتمد بالدرجة الأولى على تخصيص أمثل للموارد والرفع من فعالية وكفاءة توظيف النفقات العامة ضمن الميزانية العامة، باعتماد أحدث التصنيفات، مع التقيد التام بتحقيق الأهداف المرجوة التي ترغب فيها كل دولة . حيث أن إنفاق مبلغ من المال على مشروع معين لم يعد انجازا في حد ذاته وإنما الإنجاز هو مدى تحقيقه للأهداف المحددة من خلال إنفاق نفس المبلغ .

وتأسيسا على ماتقدم، فإن تطوير أساليب ترشيد الإنفاق العام يعد ضروريا لإيجاد الحلول العلمية لجميع المشكلات الناجمة ، ولما كان من البديهي الاهتمام بالنمو المتواصل في التكوين الرأسمالي يعد من أهم عوامل التنمية في أي اقتصاد، لكن الأجدر أولا الاهتمام بالتسيير العقلاني في استعمال الموارد ضمن عملية التكوين ، بالعمل على إيجاد خطط تساهم في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية التي تعتبر بوابة لتحسين رفاهية أفراد المجتمع قاطبة .

✓ إشكالية الدراسة :

بناء على ماسبق ،نطرح السؤال الجوهرى التالى :

إلى أي مدى يساهم الإلتزام بمبادئ ترشيد الإنفاق العام في تحقيق الأهداف العامة للدولة و كيف يمكن أن يؤثر ذلك على التوازنات الإقتصادية الداخلية ؟

✓ الأسئلة الفرعية :

ولمعالجة و تحليل هذه الإشكالية و بغية الوصول إلى واقع ترشيد الإنفاق العام بصورة صحيحة وقصد تبسيط التساؤل الرئيسى قمنا بطرح الأسئلة الفرعية التالية :

- ما المقصود بالنفقة العامة وماهى خصائصها و محدداتها ؟
- ماهو مفهوم ترشيد الإنفاق العام وفيما تتمثل متطلبات نجاحه؟ وماهى أهدافه و مجالاته؟
- كيف يعرف النمو الإقتصادي وماهى أنواعه ؟ وكيف يؤثر ترشيد الإنفاق العام عليه ؟
- ماهو مفهوم التضخم وما هى أنواعه وفيما تكمن مسبباته؟ وكيف يؤثر ترشيد الإنفاق العام عليه ؟
- المالمقصود بالميزانية العامة وفيما تتمثل أبعادها ؟ وكيف يؤثر ترشيد الإنفاق العام على رصيدها ؟
- كيف تؤثر إجراءات ترشيد الإنفاق العام على رصيد ميزانية المحكمة العليا ؟

✓ فرضيات الدراسة :

على ضوء ماتم طرحه من تساؤلات حول موضوع البحث يمكن تحديد مجموعة من الفرضيات التي نسعى لإختبارها وهي على النحو التالى :

- تعد النفقات العامة ركنا أساسيا لإستمرار كينونة الدولة والقيام بالتنمية الإقتصادية ،ولكن بالقدر الذي تراعى فيه الحدود القصوى لترشيدها.

- هناك تباين وتعدد و جهات النظر في تحديد مفهوم ترشيد الإنفاق العام .
 - يقوم نظام ترشيد الإنفاق العام على التقليل قدر المستطاع في حجم النفقات العامة ،إلا لما هو ضروري ،وحيوي وإستراتيجي من منظور النظام .
 - الزيادة في النفقات العامة لاتؤدي بالضرورة إلى رفع معدلات النمو .
 - ترشيد الإنفاق العام يقلص من عجز رصيد الموازنة العامة .ويؤدي في بعض الحالات إلى تحقيق فائض في رصيدها .
 - يوجد تأثير غير مباشر سلبي لزيادة النفقات العامة على نسبة التضخم في الإقتصاد .
- ✓ **أهمية و أهداف الدراسة :**

تتعدد أهمية الدراسة في تحديد مفهوم الحاجة العامة ،والقيام على تحقيقها ومن ثم آليات وكيفيات ترشيد الإنفاق العام ،بما يلائم المصلحة العامة ،والخاصة في نفس الوقت ،ويحقق غايات الدول النامية في تحقيق تنمية إقتصادية وإجتماعية مستدامة ،والوصول بشعبها بركب الدول المتقدمة .

كما تسعى دراستنا إلى إدراك وتوضيح الجوانب النظرية للنفقات العامة ومحاولة إبراز أهمية ترشيد الإنفاق العام ودوره في التأثير في مؤشرات الدراسة .

✓ **ميررات و دوافع اختيار الموضوع**

ينبع إختياري لهذا الموضوع لسببين رئيسيين أحدهما موضوعي ،والآخر ذاتي .

1-السبب الموضوعي : إن دراسة النفقات العامة لها أهمية بالغة في تسيير دواليب الدولة وقيامها بأدوارها المتعددة وانعكاساتها الإيجابية أو السلبية على قيام تنمية إقتصادية وإجتماعية مستدامة أو غير ذلك ،كما يتجلى أهمية الموضوع على مستوى الإقتصاد المحلي خاصة في ظل الأزمة الحالية (الصدمة البترولية).

2-السبب الذاتي : يعود إلى كوني أجد نفسي ميالا لمثل هذه المواضيع التي هي مرتبطة بالتخصصات التي درستها والتي تدور في الموضوع العام ألا وهو المالية العامة .

✓ منهج البحث :

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة في هذه الدراسة ولإختبار صحة الفرضيات إتبعنا في ذلك المنهج الإستقرائي ، وهذا من خلال تبين تأثير ترشيد الإنفاق العام على المؤشرات المالية الداخلية ، وذلك من خلال المناهج الفرعية المتمثلة في المنهج الوصفي والمنهج التحليلي ، اللذان تم إستعمالهما في الجانب النظري لسرد المفاهيم العامة وأما الدراسة الميدانية فتم إستعمال المنهج الإحصائي التحليلي لدراسة الجوانب المتعلقة بتطور حجم إعانة الدولة وحجم الإيرادات والنفقات العامة وذلك من أجل إستقراء ميزانية التسيير للمحكمة العليا .

✓ حدود الدراسة :

حتى نتمكن من الإجابة على إشكالية البحث، وتحقيقا للأهداف المرجوة من هذه الدراسة ،فقد تعين علينا وضع محددات للدراسة التي تمثلت في إقتصار بحثنا على دراسة مدى تأثير ترشيد الإنفاق العام على بعض المؤشرات الداخلية كمعدل النمو ونسبة التضخم ورسيد الميزانية العامة دون التطرق للمؤشرات الأخرى كمعدل البطالة ،أما الإطار المكاني لدراسة الحالة فقد كان على مستوى المحكمة العليا كونها قدمت لنا التسهيلات خاصة من جانب الحصول على الملاحق الضرورية لإجراء البحث .

أما الإطار الزمني فيشمل الفترة (2012-2016) ، وذلك تزامنا لإتخاذ الدولة الجزائرية إجراءات ترشيد الإنفاق العام مع حدوث الصدمة البترولية سنة 2014.

✓ تقسيمات البحث :

من أجل الإحاطة بالموضوع و لتناول الإشكال المطروح في هذا الصدد ،إرتأينا إلى تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين للجانب النظري وفصل للدراسة الميدانية ،وهذا كما يلي :

-**الفصل الأول** تطرقنا فيه إلى موضوع النفقات العمومية ماهيتها ،خصائصها و تقسيماتها ، وتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث ،جاء في المبحث الأول مفهوم النفقات العامة من خلال سرد مختلف التعاريف وتم التطرق فيه أيضا لأسباب تزايد النفقات العامة ،جاء في المبحث الثاني مراحل تنفيذ النفقة العامة بدءا بالمرحلة الإدارية وإنهاءا بالمرحلة المحاسبية ،وأما المبحث الثالث فخصص لمفهوم ترشيد الإنفاق العام و متطلبات نجاحه.

-**الفصل الثاني** يتناول هذا الفصل كيف يمكن أن يؤثر ترشيد الإنفاق العام على بعض المؤشرات المالية الداخلية، ففي المبحث الأول تم التطرق لمؤشر النمو الإقتصادي وأثر ترشيد الإنفاق العام عليه، أما المبحث الثاني فتناولنا موضوع التضخم وأثر ترشيد الإنفاق العام على هذه الظاهرة، أما المبحث الأخير فخصص لدراسة رصيد الميزانية العامة وكيف يمكن لترشيد الإنفاق العام أن يؤثر عليه.

-**الفصل الثالث** خصص هذا الفصل لدراسة الموضوع ميدانيا من خلال تحليل وعرض البيانات، وتم عرض فيه مدى تطبيق إجراءات ترشيد النفقات العمومية على مستوى المؤسسة المستقبلية (المحكمة العليا) وأخيرا كيف يؤثر تطبيق إجراءات ترشيد الإنفاق العام على رصيد الميزانية.

الفصل الأول الجوانب الفنية للنفقات العامة ومتطلبات ترشيدها

تمهيد

ساير مفهوم النفقة العامة تطور مفهوم الدولة، وإزدياد دورها في الحياة الإقتصادية والإجتماعية، لم يهتم المليون التقليديون كثيرا بدراسة النفقات العامة إذ كانت نظرتهم إليها نظرة كمية دون ما إهتمام بدراسة طبيعتها والآثار المترتبة عنها، لإعتقادهم بحيادها وإعتبارها قضية إدارية وسياسية لا مشكلة مالية إقتصادية، وهذا التصور جاء نتيجة تبنيمهم للمذهب الفردي الحر، وإيمانهم بقدرة السوق على تحقيق التوازن في كل الظروف، دون الحاجة إلى تدخل عوامل خارجية بما فيها الدولة، الذين حصروا دورها في القيام بالمهام التقليدية الأساسية، المتمثلة في حفظ الأمن الداخلي والتمثيل الدبلوماسي.

ومع التطور الإجتماعي الذي شهده العالم وما صاحب ذلك من تطور الفكر الإقتصادي، بالإضافة إلى الأزمات الإقتصادية المتعددة الجوانب والمستمرة التي عرفها النظام الرأسمالي في مطلع القرن العشرين إذ عجزت آلية السوق (اليد الخفية) في إعادة التوازن، ومع تأكيد الإقتصاديون المحدثون إستحالة تحقيق ذلك دون تدخل الدولة في النشاط الإقتصادي، كما أن تنوع دور الدولة الحديثة الذي أدى إلى إتساع نطاق النفقات العامة ليشمل معظم مجالات التدخل الحكومي، كل هذا أدى إلى إختفاء فكرة النفقة المحايدة.

وقد إستتبع هذا التطور إهتماما متزايدا بدراسة مختلف الجوانب الإقتصادية والسياسية، الإجتماعية والقانونية للنفقات العامة، كما عنت بطبيعتها وآثارها أكثر من الإعتناء بكمها وحجمها، لتتحول هذه النفقات من نفقات حيادية يسعى إلى التقليل من حجمها قدر المستطاع، إلى وسيلة من وسائل السياسة المالية تستخدمها الدولة لتحقيق بها أهدافا معينة.

وعليه يتضمن هذا الفصل دراسة للنفقات العامة في ثلاث مباحث :

يعتني المبحث الأول بدراسة مفهوم النفقة العامة وتقسيماتها فيما المبحث الثاني يتناول مراحل تنفيذ النفقة العامة أما المبحث الأخير فيتضمن ترشيده الإنفاق العام المفهوم ومجالاته.

المبحث الأول : ماهية النفقة العامة وتقسيماتها

إن التوسع في مهام الدولة ووظائفها والمتمثلة في إشباع الحاجات العامة أدى إلى إتساع في دائرة حجم الإنفاق العام وفي تعدد أنواع النفقات آثارها .

والتطور الذي حصل في دور الدولة من الدولة الحارسة إلى الدولة المتدخلة ،إلى الدولة المنتجة ،عكس إهتمام المالىين المتزايد بدراسة موضوع النفقات العامة كأداة رئيسية لتدخل الدولة في جميع المجالات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية .

المطلب الأول : ماهية النفقات العامة

نتطرق من خلال هذا المطلب إلى نقطتين أساسيتين، تعنى النقطة الأولى بدراسة مفهوم النفقة العامة وتطورها،في حين نتناول في النقطة الثانية ضوابط النفقة العامة .

الفرع الأول : تعريف النفقة العامة و أركانها.

1- الإنفاق في اللغة : مشتق من كلمة نفق، وهي تدل على انقطاع الشيء وذهابه، ومنه نفقت الدابة أي ماتت، ونفق البيع أي راج، وذلك انه يمضي فلا يكسد ولا يقف، ونقول أنفق الرجل، أي ذهب ما عنده ورجل منفاق أي كثير النفقة¹.

2- الإنفاق في الاصطلاح :

التعريف الأول : مبلغ من النقود يقوم بإنفاقه شخص عام، بقصد تحقيق نفع عام².

التعريف الثاني : كم قابل للتقويم النقدي، يأمر بإنفاقه شخص من أشخاص القانون العام إشباعا لحاجة عامة³.

التعريف الثالث : مبلغ من النقود يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد إشباع حاجات عامة⁴.

1-شعبان فرج ،الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام دراسة حالة الجزائر رسالة تخرج لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الإقتصادية ،جامعة الجزائر، (2000-2010) ص 78.
2-أولاد العيد سعد ،دراسة إقتصادية قياسية للعلاقة بين هيكل النفقات العامة و العجز في الموازنة العامة للدولة حالة الجزائر ،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، جامعة الجزائر، 2005/2002 ص 09.
3-حامد عبد المجيد دراز ،مبادئ المالية العامة ،مركز الإسكندرية للكتاب،الإسكندرية 2000، ص377.
4-أعاد حمود القيسي ،المالية العامة و التشريع الضريبي ،دار الثقافة للنشر و التوزيع،عمان الأردن، 2008 ص36.

تعريف شامل: تعرف النفقة العامة بأنها مبلغ من المال يخرج من خزانة الدولة، بواسطة إدارتها و هيئاتها ووزاراتها المختلفة، لتلبية الحاجات العامة للمجتمع، كما تعرف على أنها مبلغ نقدي يقوم بإنفاقه شخص عام بقصد تحقيق منفعة عامة¹.

من خلال التعاريف السابقة للنفقة العامة نستخلص الأركان الثلاثة للنفقة

أولاً: النفقة العامة مبلغ من النقود

يتميز إنفاق الدولة في وقتنا الحاضر بأنه مبلغ نقدي، بعد أن كانت الدولة في الماضي تميل إلى أداء بعض التزاماتها في صورة عينية، أي مقابلًا عينياً و ذلك مقابل حصولها على البضائع والخدمات، أو تقدم للعاملين معها بعض المزايا العينية كمنحهم السكن والمأكل و الملابس و الخدمات الصحية .

ومع التطور إستبعد الأسلوب العيني لعدم ملائمته لمتطلبات العصر لإعتبارات لا يحول من لجوء الدولة إلى الحصول على بعض الخدمات والبضائع مجاناً أو عينياً و خاصة في حالات الضرورة².

ثانياً: صدور النفقة من شخص عام

فيشترط لكي تعد النفقة من النفقات العامة أن تكون صادرة عن شخص معنوي عام، والمقصود بالشخص المعنوي العام ذلك الشخص الذي تنظم قواعد القانون العام علاقته بغيره من الأشخاص الطبيعيين والمعنويين إذن يشترط في اعتبار أن النفقة عامة، أن تصدر من شخص عام معنوي وإداري، و الذي هو إحدى الهيئات العامة الإدارية التي تتمتع بشخصية إدارية و ذمة مالية وتمتلك الصفة الأمرة و السيادية .

إن الفقه المالي طرح معيارين للتمييز بين النفقات العامة والنفقات الخاصة وهما، المعيار القانوني والإداري، و المعيار الوظيفي في تحديد الطبيعة القانونية للنفقة.

أ- المعيار القانوني الإداري

يعتمد أصحاب هذا المعيار في تحديد الطبيعة القانونية للنفقة على أساس صفة القائم بالإنفاق وعلى طبيعة الإختلافات بين نشاط الهيئات العامة والهيئات الخاصة. وتستهدف الأولى تحقيق المصلحة العامة والتي يقوم بها أشخاص القانون العام وهي الدولة والهيئات العامة القومية والمحلية والمؤسسات

1- سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000، ص.27.

2- أعاد حمود القيسي، مرجع سبق ذكره ص38.

العامة، بينما تستهدف الثانية (الأفراد والهيئات الخاصة من شركات وجمعيات) المصلحة الخاصة بالإعتماد على التعاقد فيما بينها أو مع الهيئات العامة.

ب- المعيار الوظيفي

يستند هذا المعيار على طبيعة الوظيفة التي تصدر النفقة عنها وليس على أساس صفة القائم بالإتفاق، وبناءً على ذلك تعتبر النفقة عامة إذا قامت بها الدولة بصفتها الآمرة والسيادية، أو قام بها الأشخاص الخاصة الذين تفوضهم الدولة صلاحية استخدام السلطة الآمرة والسيادية، وفي حالة غياب السلطة الآمرة والمصلحة العامة فإن النفقات التي تقوم بها الدولة أو هيئاتها بما فيها شركات القطاع العام تعتبر نفقات خاصة .

ثالثاً: تحقيق حاجة أو منفعة عامة

الأصل أن غاية النفقات العامة هي تحقيق نفع عام يستفيد منه مجموع المواطنين و إشباع حاجاتهم وإذا كان مفهوم المنفعة العامة في الفكر التقليدي يتم من خلال قيام الدولة بوظائفها التقليدية المحددة فإن المفهوم الحديث للمالية قد وسع من مضمون المنفعة العامة ليضم النفقة المخصصة للأغراض الإقتصادية والإجتماعية .

لذلك فإن تحديد النفقات العامة يكون على أساس معيار المنفعة العامة، فإذا كان الإتفاق هو لإشباع حاجة عامة فهو إتفاق عام، ويتوقف ذلك على فلسفة الدولة السياسية وعلى النظام الإقتصادي الذي يتبعه وعلى حجم تدخل الدولة في المجتمع و وظائفها¹.

الفرع الثاني: ضوابط النفقة العامة

حتى يحقق الإتفاق العام الأهداف المرجوة منه، يجب أن يتحقق أمرين في غاية الأهمية الأول هو تحقيق أكبر قدر من المنفعة العامة، أما الثاني فيتمثل في تحقيق أكبر قدر من الإقتصاد في النفقات لذلك من الضروري وجود أساليب وضوابط التي تضمن توجيه النفقات العامة.

¹ - بلقاسم رايح، محددات و أبعاد النفقات العامة في النظم الإقتصادية، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 1997-1998، ص 15.

1-ضابط المنفعة :

إذا كانت النفقة العامة تهدف إلى إشباع حاجة عامة ،وبالتالي تحقيق المصلحة العامة ،فإنها لا يمكن أن تكون مبررة إلا بمقدار ماتحققه من نفع للمجتمع ،وهذا ما يقتضي عدم صرفها لتحقيق المصالح الخاصة لبعض الأفراد ،أو المجموعات أو فئات المجتمع دون البعض الآخر ،لأسباب سياسية أو إجتماعية كانت وعليه فإن الهدف الأساسي للإنفاق العام هو تحقيق أقصى منفعة ممكنة من أجل إشباع حاجات المجتمع المتعددة ،على عكس النفقة الخاصة التي تصرف لتحقيق أهداف فردية ولغرض الحصول على مردود شخصي¹.

2-ضابط الإقتصاد في النفقات :

إذ يجب على القائمين على الإنفاق تجنب أي تبذير أو إسراف ،لأن في ذلك ضياعا لمبالغ كبيرة دون أن يترتب عليها أي منفعة . إلا أن الإسراف والتبذير من جانب الإدارة المالية في الدولة يؤدي إلى زعزعة الثقة فيها ويبرر محاولات المكلفين والممولين في التهرب من أداء الضريبة ،و باختصار فإن ضابط الإقتصاد يعني استخدام اقل نفقة ممكنة لأداء نفس الخدمة ،وتتعدد مظاهر التبذير و الإسراف المالي في العالم و على وجه الخصوص في الدول النامية بسبب إنخفاض كفاءة الرقابة المالية والسياسية ولهذا الحاجة تدعو إلى ضبط النفقات العامة في شتى القطاعات على أسس معينة تتمثل في مراعاة الحاجات الحقيقية الفعلية، بحيث لا تتحمل الدولة نفقات عامة إلا إذا كانت ضرورية تماما².

3- ضابط الترخيص و التقنين :

الترخيص هو ما يميز النفقة العامة عن الخاصة ويعني ذلك أن أي مبلغ من الأموال لا يصرف إلا إذا سبقت موافقة الجهة المختصة بالتشريع ،أما تقنين النشاط الإنفاقي للدولة فالمقصود به أن يتم تنفيذ النفقات العامة وفقا للإجراءات التي حددتها الموازنة والقوانين المالية ،ويتمثل في درجة إحترام المنفذين لقواعد الإجراءات القانونية التي تتطلبها النصوص التشريعية عند تنفيذ النفقة العامة من خلال أساليب

¹-شعبان فرج،مرجع سبق ذكره ،ص 78.

²-سوزي عدلي ناشد ،مرجع سبق ذكره ،ص 55.

الرقابة بشتى صورها ،وتتحدد القوانين التي تنظم النشاط المالي للدولة أساليب صرف النفقات وإجراءاتها¹ .

المطلب الثاني : تقسيمات النفقة العامة

يراد بتقسيم النفقات العامة تقسيمها إلى عدة أقسام متميزة يضم كل منها تنوعا واضحا للنفقات العامة ومتميزا مما يتيح للباحث الإقتصادي والمالي والمهتم بدراسة المالية العامة ،سهولة تحليلها وفقا لأسس علمية تمكنه من تتبع آثار النفقات العامة ،كما أن النفقات العامة تختلف فيما بينها من حيث الأهداف المرجوة منها والآثار التي تخلفها .

الفرع الأول التقسيمات العلمية (الإقتصادية) :

إن التقسيم العلمي للنفقات العامة ضرورة ملحة لكل من يهتم بمالية الدولة وصولا لمعرفة التفاصيل الجزئية .

لقد قسم الفقهاء النفقات إلى عدة تقسيمات لتمييزها تميزا واضحا بعضها عن البعض الآخر، وتنقسم النفقات العمومية على أساس التقسيمات العلمية وفق الترتيب التالي :

أولا : تقسيم النفقات بحسب انتظامها ودوريتها.

ثانيا : تقسيم النفقات حسب أغراضها (التقسيم الوظيفي).

ثالثا : تقسيم النفقات بحسب نطاق سريانها.

رابعا :تقسيم النفقات العامة من حيث تأثيرها في حجم الناتج الوطني

1-تقسيم النفقات العامة من حيث إنتظامها و دوريتها

نميز في هذا التقسيم بين نوعين من النفقات :

1-محمد جمال ذنبيات ،المالية العامة و التشريع المالي ،الدار العلمية الدولية و دار الثقافة للنشر و التوزيع ،عمان ،2003 ،ص 86.

1-1- النفقة الدورية (العادية).

وهي النفقات التي تتكرر بصفة دائمة في موازنة الدولة ، لأنها تدخل في تسيير المرافق العامة ،كجهاز الأمن والقضاء والدفاع والمرافق الأساسية للدولة ،وهذا النوع من النفقات يعرف إصطلاحا بالنفقات العادية ويتم تمويلها من خلال الإيرادات العادية للدولة ممثلة في الجباية¹. ومن أمثلة هذه النفقات مرتبات العاملين نفقات الأدوات اللازمة لتسيير المصالح .

1-2- النفقة غير الدورية (الغير عادية).

هي النفقات التي لا تتكرر بصورة دورية منتظمة في ميزانية الدولة ولكن تدعو الحاجة إليها مثل نفقات مكافحة وباء طارئ أو إصلاح ما خلفته الكوارث الطبيعية أو نفقات الحرب.. الخ.

وإذا كان تسديد النفقات العادية يتم من إيرادات عادية فإن النفقات الغير عادية تسدد من إيرادات غير عادية كالقروض والإصدار النقدي الجديد كما يمكن أن تسدد أيضا من إيرادات عادية².

إن هذه النفقات تظهر في أوقات غير متوقعة ،وحتى إن أمكن معرفة توقيتها فإننا لانستطيع تقدير حجمها إن إعتدنا الدولة على الإيرادات غير العادية لتمويل النفقات الغير عادية يمكن أن يحدث خطرا حيث أنه قد تحدث في بعض الأحيان أن تسيئ السلطة المالية في الدولة إستخدام النفقات الغير العادية فتعتمد هنا إلى تجديد بعض النفقات وإعتبارها غير عادية لكي يتم الوفاء بها عن طريق القروض والإصدار النقدي الجديد³.

2- تقسيم النفقات العمومية حسب أغراضها :

ويسمى أيضا بالتقسيم الوظيفي للنفقات العامة ،أي تقسيم النفقة بحسب أغراضها وأهدافها ،فالتقسيم الوظيفي يظهر النفقات العامة حسب الوظائف والنشاطات المختلفة التي تقوم بها الدولة ،فيتم تبويب النفقات في مجموعات متجانسة تخصص كل مجموعة لوظيفة معينة من هذه الوظائف.

1- أولاد العيد سعيد مرجع سبق ذكره ،ص 17.

2- محمد عباس محرزى- إقتصاديات المالية العامة - ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر 2003،، ص 90-91.

3- عيساوي جويده ،أثر النفقات العمومية على النمو الإقتصادي دراسة قياسية للفترة 1970-2013 مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في الإحصاء ،المدرسة الوطنية العليا للإحصاء 2013-2014 ،ص 18.

2-1- النفقات الاقتصادية : هي النفقات الإستثمارية التي تقوم بها الدولة لتحقيق أهداف إقتصادية حيث تهدف هذه الأخيرة إلى زيادة الإنتاج القومي وخلق رؤوس أموال جديدة، تشمل هذه النفقات كل ماينفق على مشروعات الصناعة وكافة الإعانات الإقتصادية التي تمنحها الدولة لكافة المشاريع ويمثل هذا النوع من النفقات أهمية كبيرة في الدول النامية¹.

2-2- النفقات الإدارية : وهي تلك النفقات التي تهدف لتسيير المرافق العامة من رواتب وأثمان مشتريات الدولة ومستلزماتها الإدارية والمبالغ المخصصة لإعداد و تدريب وتطوير الجهاز الإداري لكي يكون قادرا على أداء الخدمات العامة².

2-3- النفقات العامة الإجتماعية : يقصد بها النفقات اللازمة للقيام بخدمات إجتماعية كالمبالغ التي تمنح لبعض الفئات الإجتماعية ذات الدخل المحدود، وخدمات الرفاهية الصحية والتعليمية.

2-4- النفقات المالية : وتتمثل في نفقات الدين العام وفوائده والأوراق المالية والسندات .

3- تقسيم النفقات العمومية بحسب نطاق سريانها :

3-1 نفقات عامة مركزية : وهي النفقات التي تقوم بها المصالح المركزية كنفقات الوزارات و رئاسة الجمهورية والمجلس الدستوري .

3-2 نفقات عامة محلية : وهي النفقات التي تقوم بها المصالح الغير مركزية كالنفقات التي تنفقها الجماعات المحلية وهي نفقات تنفق في إقليم محدد ومعين لايتعدى حدود الولاية.

رابعا تقسيم النفقات العامة من حيث تأثيرها في حجم الناتج الوطني

تقسم النفقات العامة من حيث تأثيرها في حجم الناتج الوطني إلى قسمين :

4-1 النفقات الحقيقية : هي تلك النفقات التي تقوم بها الدولة مقابل الحصول على سلع أو خدمات أو رؤوس أموال إنتاجية³، فهي نفقات تؤدي مباشرة إلى زيادة الإنتاج الوطني، أي هي نفقات منتجة، وتتمثل

1-بطاهر جمال الدين، مراقبة تنفيذ النفقات العامة، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر، 2011، ص24

2- أعاد حمود القيسي، مرجع سبق ذكره ص43.

3- عبد الكريم صادق، بركات يونس، أحمد البطريق، حامد عبد المجيد دراز، المالية العامة، دار الجامعية، بيروت 1986 ص 75.

في النفقات التي تقدمها الدولة مقابل حصولها على سلع وخدمات ،مثل أجور الموظفين وشراء السلع والخدمات اللازمة لسير المرافق العامة .

4-2 النفقات التحويلية : هي تلك النفقات التي لا يترتب عليها حصول الدولة على مقابل من سلع أو خدمات أو رؤوس أموال (نفقة غير منتجة) بل بموجبها تقوم الدولة بتحويل جزء من الدخل القومي من الطبقات الإجتماعية مرتفعة الدخل إلى الطبقات الإجتماعية الأخرى محدودة الدخل¹. فهي نفقات تنفقها الدولة دون اشتراط الحصول على مقابل لها في صورة سلع وخدمات من المستفيدين منها ومن ثم لاتؤدي إلى زيادة الدخل القومي بصفة مباشرة. ونميز بين ثلاثة أنواع من النفقات التحويلية².

-نفقات تحويلية ذات طابع إقتصادي : تشمل الإعانات المقدمة من طرف الدولة لبعض المشروعات الإنتاجية بغرض تخفيض الأسعار .

-نفقات تحويلية ذات طابع إجتماعي : هي تلك الإعانات التي تقدمها الدولة بهدف مساعدة الفئات الهشة في المجتمع

-نفقات تحويلية ذات طابع مالي : تلك الإعانات التي تمنحها الدولة حسب ما تقتضيه قوانينها.

الفرع الثاني : تقسيمات النفقات العامة بحسب المشرع الجزائري :

يقسم المشرع الجزائري النفقات العمومية للدولة إلى نفقات التسيير و نفقات التجهيز (نفقات الإستثمار)³.

1-نفقات التسيير : هي عبارة عن النفقات التي تدفع من أجل سير المصالح العمومية والإدارية فهي نفقات ضرورية لسير أجهزة الدولة تتمثل هذه النفقات في الغالب من نفقات الأجور والرواتب،نفقات صيانة المباني ،نفقات معدات المكتب نفقات التكاليف الملحقة (الكهرباء ،الغاز)،تجمع نفقات التسيير في أربعة أبواب هي⁴ :

- أعباء الدين العمومي والنفقات المحسومة؛

-تخصيصات السلطات العمومية؛

1-سوزي عدلي ناشد،مرجع سبق ذكره .

2-بطاهر جمال الدين ،مرجع سبق ذكره.

3-المادة 23 من القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 ،و المتعلق بقوانين المالية .

4-المادة 24 من القانون رقم 84-17 المرجع السابق.

-النفقات الخاصة بوسائل المصالح؛

-التدخلات العمومية.

2-نفقات الإستثمار : هي عبارة عن تلك النفقات التي لها طابع إستثماري الذي يتولد عنه زيادة في الناتج الوطني الإجمالي وبالتالي زيادة ثروة البلاد¹. وتتفرع هذه النفقات إلى ثلاثة أبواب².

-الإستثمارات المنفذة من قبل الدولة؛

-إعانات الإستثمار الممنوحة من قبل الدولة ؛

-النفقات الأخرى بالرأسمال.

المطلب الثالث :ظاهرة تزايد النفقات العامة :

إن ظاهرة إزدياد الإنفاق العام وتوسع حجمه في ميزانيات الدول قد دفعت بالعديد من الكتاب لمناقشة هذه الظاهرة ومعرفة الأسباب وراء إزدياد حجم النفقات العامة في ميزانيات هذه الدول.

لقد تزايد حجم الإنفاق في ميزانيات الكثير من الدول بعد الحرب العالمية الثانية فاستمرت دائرة الإنفاق في التوسع ،وأدى ذلك إلى زيادة الأعباء المالية للأفراد لتغطية النفقات المتزايدة ،إن ظاهرة إزدياد الإنفاق العام لها أسباب ظاهرية وأسباب حقيقية.

الفرع الأول الأسباب الظاهرية لتزايد النفقات العامة:

المقصود بالأسباب الظاهرية لإزدياد الإنفاق تلك الأسباب التي تؤدي إلى زيادة رقم الإنفاق عدديا ،دون أن يقايله زيادة حقيقية وفعالية في حجم الخدمات المقدمة أو تحسين مستواها .وبعبارة أخرى فإن الزيادة الظاهرية هي تلك الزيادة التي لاتقابلها زيادة مباشرة في متوسط نصيب الفرد من الخدمات العامة التي تقدمها الدولة من خلال مشاريعها وأعمالها ،فهي زيادة حسابية رقمية في الإنفاق وتتمثل بشكل واضح في إنخفاض قيمة النقود وتغير أساليب المحاسبة وإتساع إقليم أو مساحة الدولة. وتتمثل الأسباب الظاهرية لتزايد النفقات العامة في :

¹-صالح الرويلي ،إقتصاديات المالية العامة،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر 1992 ،ص25.

²-المادة 35 من القانون 84-17 ،المرجع السابق.

1-تدهور قيمة النقود :

إن التدهور المستمر في قيمة النقود في مختلف بلدان العالم عادة ما يؤدي إلى إنخفاض في القوة الشرائية لوحدات النقد المتداول في تلك الدول وذلك بسبب زيادة الأسعار فالحكومات اليوم أصبحت تدفع مبالغ طائلة لشراء نفس الكمية من السلع والخدمات التي كانت تشتريها فيما سبق عن طريق دفع مبالغ زهيدة ،وعليه فإن زيادة النفقات في مثل هذه الأحوال لا بد أن تعود إلى إرتفاع أسعار تلك السلع والخدمات وليس إلى الزيادة في كمية أو في نوعية تلك السلع والخدمات ،أي أن هذه الزيادة هي مجرد زيادة صورية لا أساس لها من الواقع لأنها لم تؤدي إلى زيادة نصيب الفرد من الخدمات التي تقوم الدولة بتمويلها و الإشراف عليها¹.

2-إختلاف طرق المحاسبة العمومية (إختلاف طرق إعداد الميزانية العامة) :

في الماضي كانت الموازنة العامة تظهر المبالغ الرقمية للإيرادات والنفقات العامة، بعد أن تتم المقاصة المباشرة والفورية بين الإيرادات والنفقات، فإذا ظهر فائض أو عجز يظهر في الموازنة العامة. وبعد أن إتبع مبدأ عمومية الموازنة حيث لايجوز إجراء مقاصة بين الإيرادات والنفقات و يجب إدراج جميع الإيرادات والنفقات في وثيقة واحدة ،حيث أصبح يستخدم ما يطلق عليه طريقة الموازنة الإجمالية ،وفي بعض الدول تدخل هناك بنود جديدة للإيرادات والنفقات دون أن يتغير الحجم الحقيقي للإنفاق العام ،كما كان في الماضي يتم تخصيص بعض الإيرادات التي تقوم بتحصيلها بعض الإدارات والمصالح لتغطية نفقاتها وبالتالي لا تظهر في ميزانية الدولة ،ومع إعتقاد وحدة الميزانية أصبحت كل النفقات (مركزية أو محلية) تظهر في ميزانية الدولة ،ما أدى إلى تضخم حجم النفقات العامة ،وهذه الزيادة هي زيادة ظاهرية فقط نتجت عن تغيير طرق المحاسبة في الميزانية الحديثة².

3-زيادة مساحة إقليم الدولة و عدد سكانها :

قد تكون الزيادة الظاهرية في النفقات العامة مردها زيادة مساحة إقليم الدولة أو عدد سكانها ،ومثال ذلك قيام الدولة باحتلال دولة أخرى ،أو إسترداد جزء من إقليمها .ويترتب على هذه الزيادة بطبيعة الحال زيادة

¹-علي العربي ،عبد المعطي عساف ،إدارة المالية العامة ،دار عالم الكتب ،الكويت ص 53.
²-طارق الحاج ،المالية العامة، دار صفاء للنشر والتوزيع ،عمان ،الأردن ،2009 ،ص 137.

في حجم النفقات العامة. إلا أنها زيادة ظاهرية نظرا لعدم حدوث زيادة في النفع العام أو زيادة في الأعباء العامة الملقاة على السكان دون مقابل فعلي.

وضم أية رقعة يترتب عليها زيادة في حجم السكان ،فهنا الزيادة في النفقات لاتعود بمنافع حقيقية على سكان الإقليم الأصلي في تحسين مستوى الخدمات المقدمة إليه فالتوسع في النفقات كان لسد حاجة السكان الجدد من الخدمات والمنافع وبالتالي فهذه الزيادة هي زيادة ظاهرية¹.

الفرع الثاني: الأسباب الحقيقية لتزايد النفقات العامة.

الأسباب الحقيقية لزيادة الإنفاق العام تلك المعطيات التي تؤدي إلى زيادة المنفعة الفعلية من الإنفاق وبمعنى آخر تلك الأسباب التي تؤدي إلى نمو حقيقي للإنفاق العام ،أي أنه هناك توسع في حجم السلع والخدمات العامة التي تقدمها الدولة للمجتمع أو تحسين مستوى الخدمات القائمة ،وهو التعبير النقدي لتلك الزيادة في حجم الخدمات العامة ونوعيتها ،وتتقسم الأسباب الحقيقية لزيادة النفقات العامة إلى خمسة أقسام هي إقتصادية ،سياسية ، إجتماعية ، إدارية ،ومالية.

1- الأسباب الإقتصادية :

بدأت الدولة في التوسع بمشروعاتها العامة الإقتصادية بكافة أشكالها و أدى ذلك إلى نمو الدخل القومي وبالتالي زيادة موارد الدولة وإنتاجها .فكان أن توسعت دخول الأفراد وتحسنت مستويات خدماتهم وبالمقابل أدى ذلك إلى إتساع دائرة الضرائب والرسوم بحيث سهل على الدولة من إقتطاع مبالغ ضريبية كبيرة عملت على زيادة الإيرادات العامة للدولة .مما دفع هذا الأمر إلى ضرورة قيام الدولة بإشباع حاجات المواطنين والتوسع في النفقات العامة .

من جانب آخر فإن زيادة الموارد الإقتصادية والمالية للدولة شجعها للقيام بمهام ووظائف متعددة في الحياة الإقتصادية وللحفاظ على التوازن الإقتصادي ولتوجيه التنمية.كل هذه الأسباب ساهمت في زيادة حجم الإنفاق العام ووسعت من دائرة الإنفاق ،فقيام الدولة بتقديم الإعانات والمنح والمساعدات وحرص الدولة على محاربة الكساد والبطالة والتضخم كلها أسباب رئيسية دفعت لازدياد النفقات العامة².

1-سوزي عدلي ناشد،مرجع سبق ذكره ص 66 .

2-أعادى حمود القيسي ،مرجع سبق ذكره ،ص 56.

2- الأسباب السياسية :

تؤثر بعض العوامل السياسية في حجم النفقات العامة فتؤدي إلى زيادتها ،ويمكننا في هذا المجال إدراج العوامل التالية :

-**إنتشار مبادئ الديمقراطية :** يترتب على إنتشار مبادئ الديمقراطية زيادة الإهتمام بالطبقات محدودة الدخل و المحرومة و التكفل بالكثير من خدماتها ،مما يزيد من حجم النفقات العامة ،أضف إلى ذلك أنه في حالة إنتشار المبادئ الديمقراطية ،يزداد عدد الأحزاب السياسية المتنافسة على السلطة وهذا ما يجعلها تسعى إلى كسب رضا أفراد المجتمع من أجل الحصول على أصواتهم الإنتخابية . ما يدفع فيما بعد الحزب الحاكم إلى التوسع في المشاريع الإجتماعية للإلتزام إلى حد ما بوعوده ،وللحفاظ على مركزه السياسي ،مما يترتب عليه زيادة في النفقات العامة¹ .

-**زيادة نفقات التمثيل الخارجي :** لقد أدى تطور العلاقات الدولية ، وكثرة عدد الدول المستقلة ،إلى إتساع مدى التمثيل الدبلوماسي من جهة ،وتزايد نفقات إشتراك الدول في المنظمات الدولية والإقليمية من جهة أخرى ،و أصبحت المؤتمرات الدولية تعقد للتباحث في مختلف الشؤون الدولية (البيئة،السلام ،الإقتصاد . بالإضافة إلى ذلك فإن واجبات التعاون الدولي تحتم على الدول في بعض الأحيان ،تقديم مساعدات والمنح المادية والفنية للدول الأجنبية ،أو لرعايتها ،وقد أدى ذلك جميعه إلى تزايد حجم النفقات العامة.

-**زيادة النفقات العسكرية :** يهدف الإنفاق العسكري إلى الحماية من العدو الخارجي ،وحماية نظام الحكم وخاصة في الدول غير الديمقراطية أو حديثة العهد بها،و بإستمرار الحروب والصراعات الدولية من ناحية والإضرابات الداخلية من جهة أخرى يزيد الإنفاق العام في مجالات الدفاع والأمن ،بل إن هذا الإنفاق يتزايد ليس فقط أثناء الحروب والإضرابات الداخلية ولكن قبلها وبعدها ،بل ودونها في ظل الجيوش النظامية وسباق التسلح العالمي .

ويعتبر الإنفاق العسكري من أهم عوامل تزايد الإنفاق العام التي يصعب تخفيضها في الدول النامية².

1-محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن 2007، ص.126.

2-محمود عمر أبو دوح ،ترشيد الإنفاق العام و عجز ميزانية الدولة،الدار الجامعية الإسكندرية ،2006،ص 39.

3- الأسباب المالية:

تتمثل في سهولة لجوء الدولة إلى القروض الداخلية و ذلك لسداد أي عجز في إيرادات الدولة. حيث أن الحصول على قروض قد دفع الدول إلى زيادة النفقات العامة والتوسع في حجم الإنفاق وإن لهذه القروض آثار أدت إلى زيادة حجم الإنفاق حيث أن وضع فوائد القروض و تسديد قيمتها مستقبلا كان لا يقل أهمية في إتساع دائرة الإنفاق العام¹.

وعموما فإنه في ظل وجود مبررات موضوعية لتدخل الدولة ،ومع توفر مصادر عديدة وبديلة لتمويل الإنفاق العام ،إتجهت النفقات العامة للتزايد بسبب توفر الأموال اللازمة بحيث إتسم العصر الحديث بسهولة الإقتراض ،حيث خرج القرض العام عن مفهومه السابق بإعتباره مصدرا استثنائيا للإيرادات العامة تستخدمه الدولة في ظروف غير طبيعية.

4- الأسباب الإدارية :

إن حجم الإدارة الحكومية قد توسع بشكل سريع وذلك بزيادة عدد الوظائف وعدد الموظفين ،وما صاحبها من ضرورة إيجاد تنظيم إداري جديد يتماشى والتطور الذي حصل في مهام ووظائف الدولة كل هذه الأسباب الإدارية أدت إلى زيادة حجم الإنفاق الحكومي أمام زيادة الأعباء الإدارية الجديدة للدولة الحديثة. وعلى الرغم من إتساع نطاق نشاط الدولة يفرض زيادة في المصروفات الإدارية إلا أن جانبا كبيرا من هذه الزيادة يرجع إلى سوء الإدارة و التنظيم في القطاع الحكومي وإنخفاض إنتاجيته².

المبحث الثاني : مراحل تنفيذ النفقة العمومية

لقد تم التعرض فيما سبق إلى وظيفة النفقات العمومية من كونها مجرد أداة إشباع الحاجات العامة المحدودة إلى كونها أصبحت أداة أساسية من أدوات تحقيق السياسة الإقتصادية والإجتماعية في الدول المعاصرة بحيث تستخدم للتأثير على النشاط الإقتصادي للمجتمع لقصد نموه المتوازن أي تحول دور النفقات العمومية من فكرة النفقات المحايدة إلى فكرة النفقة الإيجابية التي تتدخل لإحداث آثار إقتصادية

1-أعاد حمود القيسي ،مرجع سبق ذكره ،ص 57.

2-محمد ألبنا ،المالية العامة ،الدار الجامعية ، مصر ، 2009 ،ص 181.

وإجتماعية وسنركز دراستنا في هذا المبحث عن المراحل التي تمر بها النفقة العمومية حتى تنفذ على أرض الواقع بدءاً بالمرحلة الإدارية وإنهاءً بالمرحلة المحاسبية.

المطلب الأول : المرحلة الإدارية

هذه المرحلة هي من إختصاص الأمر بالصرف وهو الشخص المؤهل قانوناً بالقيام بالعمليات التالية :

1-الإلتزام بالنفقة : الإلتزام هو الإجراء الذي يتم بموجبه إثبات نشوء الدين¹ ومعناه أنه المستند الذي يجعل الإدارة مدينة ،والذي يترجم بالضرورة في التجسيد المحاسبي بخروج الموارد العامة ،وهو مستند يتضمن الواجب الذي يؤدي إلى الإنفاق مثل توظيف موظفين في هيئة عمومية أو طلب شراء لوازم... الخ. ولكن هذا المستند يجب أن يكون مأخوذاً بالإحترام الصارم للإذن الوارد في الميزانية .

2-التصفية تسمح التصفية بالتحقيق على أساس الوثائق المحاسبية و تحديد المبلغ الصحيح للنفقات العمومية.² فالتصفية هي العملية التي تعتمد على تحديد المبلغ الواجب دفعه للدائن الذي أدى الخدمة العامة ،فالتصفية لاتعمل على إنشاء الدين العام و إنما على التصريح به ،وتهدف إلى مراقبة حقيقية الدين وتحديد مبلغ النفقة الناتجة.وهي تعتبر تطبيقاً لقاعدة هامة في نظام المحاسبة العمومية وهي قاعدة أداء الخدمة أو قاعدة الحق المكتسب أي أنه لايمكن صرف النفقات العمومية إلا بعد تنفيذ موضوعها ،بمعنى أن الهيئات العمومية لاتدفع مسبقاً ،بإستثناء حالات قليلة جداً ومقررة مثل التسبيقات على الصفقات العمومية.

3-الأمر بالصرف : يعد الأمر بالصرف أو تحرير الحوالة الإجراء الذي يأمر بموجبه دفع النفقات العمومية.³ وهو عبارة عن قرار إداري موجه من قبل الأمر بالصرف إلى المحاسب العمومي المخصص لدفع النفقة المصفاة ،هذا الأمر يأخذ شكل أمر بالصرف إذا قام به أمر بالصرف رئيسي ، ويأخذ شكل حوالات دفع إذا قام به أمر بالصرف ثانوي .الأمر بالصرف أو حوالة الدفع المقدمة إلى المحاسب العمومي المختص من أجل الصرف يجب أن تكون مرفقة ومدعمة بكل الوثائق المبررة للنفقة الواجبة الدفع ،وهناك بعض النفقات التي تدفع بدون أمر بالصرف⁴.

1-المادة 19 من القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990،و المتعلق بالمحاسبة العمومية.

2-المادة 20 من القانون 90-21 ،المرجع السابق.

3-المادة 21 ،من القانون 90-21 ،المرجع السابق.

4-المادة 153 من المرسوم التشريعي رقم 93-01 ،المؤرخ في 19 جانفي 1993.

المطلب الثاني : المرحلة المحاسبية

على عكس المرحلة الإدارية التي هي من إختصاص الأمر بالصرف ،المرحلة المحاسبية هي من إختصاص المحاسب العمومي وهذه المرحلة تتلخص في :

الدفع: الدفع هو الإجراء الذي يتم بموجبه إبراء الدين العمومي وهو المرحلة المحاسبية في تنفيذ النفقات العمومية ،حيث أن أوامر أو حوالات الدفع التي يصدرها الأمرون بالصرف ترسل إلى المحاسبين العموميين المخصصين ،أي المكلفين دون غيرهم بدفع مبالغها .ودور المحاسبين هنا لا يقتصر فقط على إنجاز العمليات المالية المتمثلة في إخراج النقود من الصندوق لتسديد النفقات ،بل أن دورهم أهم بكثير ،حيث يتمتعون في هذا المجال بنوع من السلطة الرقابية وفي حدود صلاحياتهم ،على عمليات الأمرين بالصرف وعليه فإن المحاسبين العموميين ملزمون وتحت طائلة القيام بمسؤولياتهم المالية بالتحقيق من شرعية النفقات قبل دفعها ،أي إجراء كل عمليات الرقابة المفروضة عليهم قانونا.¹

المبحث الثالث : ترشيد الإنفاق العام ومفهومه :

إن تطور دور الدولة لم يجعل دورها مقصورا على الدوائر الضيقة التي تميز دور النشاط الخاص بل إمتد هذا الدور إلى أعمال الإنتاج والتوزيع وكذا أعمال النقل والمواصلات وغيرها وهذا كله بغرض إشباع الحاجات العامة .

ومن الأمور المسلم بها أن الموارد المالية المتاحة لأي دولة تظل محدودة بالنسبة لحجم الإنفاق المطلوب ذلك أن هناك العديد من البرامج التنموية التي تسعى الدولة لإقامتها للحصول على حصة من هذه الموارد وقد أدت هذه الحقيقة إلى إبتكار مجموعة من الأدوات الهادفة ،مجموعة من الأدوات التي تهدف إلى تقليص الفجوة بين الإيرادات الناتجة والإنفاق المطلوب ،والى تحقيق الإستخدام الأمثل لهذه الموارد المالية ،ومن هذه الأدوات إنتهاج سياسة كفاءة في إدارة النفقات العامة أو مايسمى ترشيد الإنفاق الحكومي الأمر الذي أصبح يتطلب إرساء مبدأ الشفافية والرقابة والمشاركة في إعداد و تنفيذ الموازنة العامة للدولة وفي إدارة المال العام ،لأجل ترشيد الإنفاق العام الذي أضحي مطلبا أساسيا سواء في الدول المتقدمة أو في الدول النامية التي هي أحوج ماتكون

¹-المادة 36 من القانون 90-21 ،مرجع سبق ذكره.

إليه لتحقيق التنمية الشاملة. وسوف نتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم ترشيد الإنفاق العام، أهدافه ومتطلبات نجاحه.

المطلب الأول: مفهوم ترشيد الإنفاق العام و أهدافه.

الفرع الأول : مفهوم ترشيد الإنفاق العام

توجد مصطلحات كثيرة تهدف إلى ضرورة التحكم في الإنفاق العام ولعل أهمها ،أولويات الإنفاق ،ضبط الإنفاق ،تحسين كفاءة الإنفاق ...الخ.

1-الترشيد في اللغة : إن لفظ الترشيح في المعنى اللغوي هو من فعل رشد ،رشدا ،ورشادا أي إهتدى وإستقام ،أما إذا قلنا فلان رشيد أي صائب وحكيم و قراره رشيد¹،ولقد أشار القرءان الكريم في أكثر من موضع في هذا المدلول بالذات فمثلا في قوله تعالى "فإن أنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم ..."(سورة النساء الآية 6)،أي إذا إقتنعتم أن هؤلاء اليتامى قد توفرت لديهم إمكانيات الضبط ،وحفظ الأموال وحسن التصرف فيها في أوجه الصلاح والسداد ،فيمكنكم أن تعطوهم أموالهم².

أما لفظ "ترشيد" يعني أيضا توجيهه وهداية إلى الخير والصلاح ودلالة على الطريق الصحيح والراشد بمعنى الواعظ³.

2-الترشيد في الإصطلاح الإقتصادي : الترشيح في الإصطلاح يعني التصرف بعقلانية وحكمة وعلى أساس رشيد ،ويتضمن الترشيح إحكام الرقابة والوصول بالتبذير والإسراف إلى الحد الأدنى ومحاولة الإستفادة القصوى من الموارد الإقتصادية والبشرية والطبيعية⁴.

أما ترشيد الإنفاق العام فيعني حسن التصرف في الأموال العامة وإنفاقها بعقلانية وحكمة وعلى أساس رشيد دون إسراف ،ويتضمن ترشيد الإنفاق ضبط النفقات ،وإحكام الرقابة عليها

1-المنجد في اللغة العربية المعاصرة، الطبعة الثانية،دار المشرق ،لبنان ،2001،ص 555.

2-سعد أولاد العيد ،مرجع سبق ذكره ص 87.

3-علي بن هادية، لحسن الليث،القاموس الحديث للطلاب ،المؤسسة الوطنية للكتاب ،الجزائر ،1991،ص 224.

4-محمد شاكر عصفور ،أصول الموازنة العامة ،دار المسيرة للنشر و التوزيع و الطباعة ،عمان ،الأردن ،2008،ص 399.

والوصول بالتبذير والإسراف إلى الحد الأدنى ومحاولة الاستفادة من الموارد الاقتصادية والبشرية المتوفرة أي بمعنى آخر الإدارة الرشيدة للإنفاق العام¹.

كما أن ترشيد الإنفاق العام لا يعني مجرد تخفيض النفقات، وإنما يعني في المقام الأول تبرير الإنفاق بما يحقق رفاهية المجتمع، كون الموارد المحدودة قد خصصت في استخدامها الأكثر إنتاجية، والتي تحقق أكبر عائد معبرا بالمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع، وهو يعني إلزام الفعالية في تخصيص الموارد ممثلة في الإيرادات العامة، والكفاءة في استخدامها².

وعلى هذا الأساس لا يمكن اعتبار ترشيد الإنفاق على أنه تخفيضه، نظرا لتطور الدور الوظيفي للدولة وتدخلها اعتمادا على أدوات السياسة الإنفاقية، وأيضا لإرتباط تزايد الإنفاق العام في ظل ظروف الدول النامية بعوامل يصعب تجنبها، وأهم هذه العوامل زيادة نسبة الإستثمار العام، سياسات التوظيف والأجور الإنفاق العسكري وغيرها³. إذ يصعب في الكثير من الحالات تخفيض هذه النفقات بعد تقريرها، كما أنه من الصعب على الدولة تخفيض النفقات العامة أو الحد منها بدون إحداث آثار سلبية على الإقتصاد الوطني⁴.

وعلى هذا فترشيد الإنفاق العام يعني في ظل الندرة النسبية للموارد المتاحة للمجتمع وإرتباط تزايد الإنفاق العام بعوامل يصعب تجنبها، العمل على تحقيق الفعالية في تخصيص الموارد وكفاءة استخدامها بين الدولة والقطاع الخاص والإلتزام بفعالية تخصيص الموارد داخل قطاعات الدولة بما يضمن تعظيم رفاهية المجتمع من خلال إشباع ما يفضلونه من سلع وخدمات⁵.

وكخلاصة فإن ترشيد الإنفاق العام يقصد به إلزام "الفعالية" في تخصيص الموارد والكفاءة في استخدامها بما يعظم رفاهية المجتمع، ويقصد بالفعالية توجيه الموارد العامة إلى الإستخدامات التي ينشأ عنها مزيج من المخرجات تتفق مع تفضيلات أفراد المجتمع، فالفعالية تنصرف إلى مرحلة دراسة الأهداف التي

¹-بلقافة إبراهيم، سياسة ترشيد الإنفاق العام في إطار إصلاح الميزانية العامة للجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثاني

حول إرساء مبادئ الحوكمة في إدارة الميزانية العامة للدولة، 30 و 31 أكتوبر 2012، جامعة البويرة، ص 3.

²-حامد دراز، سعيد عثمان، محمد أبو دوح، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص 338.

³-محمد عمر أبو دوح، ترشيد الإنفاق و عجز ميزانية الدولة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006، ص 273.

⁴-هيثم صاحب عجام، علي محمد سعود، تخطيط المال العام، دار الندي للنشر و التوزيع، عمان، 2004، ص 273.

⁵-حامد عبد المجيد، محمد عمر حماد أبو دوح، مبادئ المالية العامة، الكيس لتكنولوجيا المعلومات، الإسكندرية، 2007، ص 265

يسعى المجتمع إلى تحقيقها ، وترتيب هذه الأهداف وفقا لأهميتها النسبية بما يتفق والمرحلة التي يمر بها المجتمع¹.

الفرع الثاني : أهداف ترشيد الإنفاق العام

يهدف ترشيد الإنفاق إلى تحقيق مايلي² :

- رفع الكفاءة الإقتصادية عند إستخدام الموارد والإمكانات المتاحة على نحو يزيد من كمية ونوع المخرجات بنفس مستوى المدخلات ، أو على نحو يقلل من المدخلات بنفس مستوى المخرجات.
- خفض عجز الموازنة وتقليص الفجوة بين الإيرادات المتاحة والإنفاق المطلوب ،والمساعدة في السيطرة على التضخم والمديونية ،والمساهمة في تدعيم وإحلال وتجديد مشروعات البنية الأساسية .
- مراجعة هيكله المصرفيات ، عن طريق تقليص نوعية وحجم المصرفيات التي لاتحقق مردودية كبيرة.
- دفع عجلة التطور والتنمية وإجتياز المشاكل الإقتصادية والإجتماعية التي تواجه الدولة تحدياتها.
- محاربة الإسراف والتبذير وكافة مظاهر وأشكال سوء إستعمال السلطة والمال العام.
- المحافظة على التوازن بين السكان والموارد في مختلف المراحل الزمنية القصيرة والمتوسطة.
- تجنب مخاطر المديونية وآثارها خصوصا وأن الكثير من الدول النامية تعاني من مشكلة تسديد ديونها التي من المحتمل أنها أسرفت فيها في الماضي.
- المساعدة على تعزيز القدرات الوطنية في الإكتفاء الذاتي النسبي في الأمد الطويل وبالتالي تجنب المجتمع مخاطر التبعية الإقتصادية والسياسية وغيرها.
- الإحتياط من كافة الأوضاع المالية الصعبة والمتغيرة محليا وعالميا.

¹-محمد عمر أبو دوح ،مرجع سبق ذكره،ص44.

²-محمد صادق ربابعة ،نموذج مقترح لقياس أثر جودة المعلومات المحاسبية على ترشيد الإنفاق الحكومي الأردني طبقا للمعايير الدولية، أطروحة دكتوراه في المحاسبة ،كلية الأعمال،جامعة عمان العربية للدراسات العليا الأردن ،2010،ص48.

المطلب الثاني: متطلبات نجاح عملية ترشيد الإنفاق العام

إن عملية ترشيد الإنفاق العام ليست بالسهلة، لكنها خطوة ضرورية، وهي في الوقت ذاته تحتاج إلى توفير ضمانات ومتطلبات كي يمكن إنجازها على أحسن وجه.

تتطلب عملية ترشيد الإنفاق العام توفر جملة من العناصر والدعائم التي تركز عليها، ولعل من أهمها ما يلي :

1-تحديد الأولويات في ظل محدودية الموارد :

يتعين على منظومة التخطيط العمومي تحديد المشاريع والبرامج وفق سلم الأولويات حسب درجة إشباعها لحاجات الأفراد الأكثر إلحاحا .

تقوم عملية تحديد الأولويات على مجموعة من المبادئ الأساسية هي ¹ :

-مدى خطورة المشكلة التنموية القائمة وانعكاساتها السلبية على أفراد المجتمع وجوانب الحياة المختلفة فيها، له دور كبير عند تحديد الأولويات.

-عامل الزمن فالزمن المطلوب لحل مشكلة معينة يلعب دورا كبيرا في تحديد الأولويات بين البرامج والمشاريع، فكلما كان الوقت المطلوب لإنجاز معين أقصر، كان ذلك مبررا مقنعا لإختيار هذا البرنامج.

-درجة إهتمام المواطنين بالمشكلة القائمة، فكلما زاد الإهتمام الشعبي بالمشكلة زاد التفضيل لها ومنحت الأولوية لحلها قبل غيرها من المشاكل.

-عامل الخبرة فكلما كانت الحلول المطروحة لحل مشكلة معينة مجربة ومضمونة النجاح، كلما كان ذلك دافعا لمنحها الأولوية في الإنجاز.

2-الإبتعاد عن إزاحة القطاع الخاص :

وذلك بعدم إقامة المزيد من المشروعات العامة المملوكة للدولة وفتح المجال للقطاع الخاص للإستثمار فيها، فالتوسع في المشاريع العامة من قبل الدولة ينتج عنه المزيد من عجز الموازنة ونمو المديونية، وقد أثبتت التجارب خاصة في ظل التوجه نحو إقتصاد السوق أنه بإمكان الإعتماد على القطاع الخاص في

1-عثمان محمد غنيم، التخطيط أسس و مبادئ عامة، الطبعة الثانية، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2004، ص94.

إنجاز الكثير من المشروعات التي كانت حkra على الدولة وربما بتكلفة أقل مما تتجزها الدولة ،ذلك أن المستثمر الخاص يكون حريصا أكثر على الأموال من أجل تحقيق أكثر ربح ،أما إذا قامت بتلك المشاريع الدولة فمن الممكن أن يحدث هناك إختلاس أو تبذير للمال العام ،مما يزيد في تكلفة الإنجاز ويبعدنا عن ترشيد الإنفاق .

لهذا أصبح من الضروري أن يكون تدخل الدولة وفق ضوابط ومعايير تحد من تدخلها في إنفاق الموارد الإقتصادية على نشاطات إقتصادية يستطيع القطاع الخاص أن يؤديها بشكل أفضل ،وهو مايتطلب من الدولة إعادة صياغة دورها في النشاط الإقتصادي بما يرشد إنفاقها ،عن طريق دعم وزيادة برامج ومشاريع مشاركة القطاع الخاص في عمليات تقديم الخدمات وزيادة مساهمته في عمليات التنمية¹.

3- ضرورة توفر نظام رقابي فعال :

بحيث يضمن هذا النظام توافق التنفيذ مع ماسبق تخطيطه على أن تتضمن عملية الرقابة مراجعة مستمرة لطرق الإنجاز ،مع تطوير مفهوم الرقابة المستندية إلى الرقابة التقييمية².

4- تحديد الأهداف بدقة :

بمعنى تحديد أهداف واضحة ودقيقة للبرامج الحكومية سواء كانت أهداف طويلة أو متوسطة الأجل³،مع ترتيب هذه الأهداف وفقا لأهميتها النسبية آخذا في الإعتبار المتغيرات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية التي تمثل المرحلة التي يمر بها المجتمع .

5- كفاءة أجهزة الدولة وحسن إدارتها :

إن توفر الإرادة السياسية والمشاركة الفعالة،في غياب جهاز إداري كفيء يتولى الإشراف على مختلف المرافق والهيئات العامة ،والقيام بالوظائف المحددة لها ،لايحقق عملية الترشيح للإنفاق العام ،حيث نجد

1-محفوظ بصيري، فاعلية الرقابة البرلمانية على الميزانية العامة في تكريس الحوكمة، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثاني حول متطلبات إرساء مبادئ الحوكمة في إدارة الميزانية العامة للدولة، 2013، جامعة البويرة، الجزائر، ص 8.

2-محمد عمر أبو دوح ،مرجع سبق ذكره،ص105.

3-بن عزة محمد ،ترشيح سياسة الإنفاق العام بإتباع منهج الإنضباط بالأهداف ،رسالة ماجستير ،جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان 2010/2009 ص 58.

خاصة في الدول النامية ضعفا كبيرا في تحصيل الإيرادات العامة ،وفي حالات كثيرة لا تقوى الإدارة العمومية على مواجهة أصحاب المصالح ،الذين يفلتون من الضرائب بسهولة¹.

المطلب الثالث : المجالات الأساسية لترشيد الإنفاق العام

من الصعب تطبيق قواعد الترشيح بصورة إجمالية على كل أنواع النفقات العامة لذا يجب التفرقة بين مجالات ثلاث لترشيح الإنفاق العام ،مجال الخدمات العامة ،مجال الأشغال العامة ،مجال المشروعات التجارية والصناعية.

أولا مجال الخدمات العامة² :

إن نطاق ومجال الخدمات العامة المستوجبة لتدخل الدولة يختلف بإختلاف منظور الدولة لهذه الخدمات ففي ظل الدولة الحارسة مجال هذه الخدمات محدودة بينما في ظل الدولة المتدخلة حجم ونطاق هذه الخدمات يتسع نظرا لإتساع نطاق ووظائف الدولة أما في ظل الدولة الإشتراكية حيث تسود الملكية الجماعية لوسائل الإنتاج فإن حجم هذه الخدمات يتسع إلى أقصى حد نظرا لقيام الدولة بعمليات الإنتاج والتوزيع والإستهلاك ،وعليه يمكننا القول أن تحديد حجم الخدمات العامة أمر سياسي بالدرجة الأولى لأنه منوط بالسلطة السياسية في تحديد ما ستقوم به من خدمات على ضوء فلسفتها الإيديولوجية والإقتصادية والذي يعنينا في هذا الصدد هو ضرورة إستعمال الطرق والأسباب التي تؤدي إلى التقليل من النفقات الزائدة بقصد تحقيق أكبر مستوى من المنافع ، ولترشيح الإنفاق العام في هذا المجال يجب توفر الإعتبارات التالية :

1-إعادة تنظيم مرافق الخدمات و توزيع الإختصاصات بينها.

2-محاربة بعض التصرفات المنحرفة للمسيرين.

3-الضغط على بعض النفقات المظهرية غير الأساسية.

1-أولاد العيد سعيد مرجع سبق ذكره ص 93.

2-بلقاسم رابح ،محددات و أبعاد النفقات العامة في النظم الإقتصادية دراسة مقارنة،رسالة ماجستير في الإقتصاد ،جامعة الجزائر 1998/1997،ص126.

ثانيا مجال الأشغال العامة الإنشائية :

تواجه الحكومة عند وضع برنامج لمشروعات الأشغال العامة التي ستنفذها في المستقبل بمشكلة تحديد أكثر لهذه المشروعات تعظيما للنفع العام ،فهناك مشروعات لإقامة الطرق والسكك الحديدية ،وثانية لإنشاء السدود وتوصيل شبكة المياه وشبكة الكهرباء وثالثة لبناء المساكن ومراكز البحث العلمي... الخ .وبالتالي فإن الحكومة تواجه أعداد كبيرة من المشروعات التي تعتقد من الواجب تنفيذها ،إلا أن قلة المتاح من الموارد العامة يضطرها للمفاضلة بينها وإختيار البعض منها ،وتدخل هذه المفاضلة في نطاق الدراسة الإقتصادية إذ يتعلق الأمر ببيان كيفية إستخدام هذه الموارد لتحقيق أقصى قدر من النفع العام بالإعتماد على قاعدتين أساسيتين هما :

-الإنفاق الأمتل على هذه المشروعات يتحقق بتساوي المنفعة الحدية الإجتماعية في كل وجه من أوجه الإنفاق مع التكلفة الحدية الإجتماعية له .

-مقارنة التكلفة والمنفعة الحدية لكل مشروع مع التكلفة والمنفعة الحدية لمشروع آخر ويطلق على هذا الأسلوب تحليل المزايا والتكاليف .

ولكن نظرا للصعوبات التي تكتنف تطبيق القاعدة الأولى والمتمثلة في العجز عن قياس كل من المنفعة والتكلفة الحدية الإجتماعية .فإنه من الممكن الإكتفاء بالمفاضلة بين المشروعات البديلة بإستعمال القاعدة الثانية أي المفاضلة بإستعمال التكلفة والمنفعة الحدية¹ . وذلك بداية بتقدير تكلفة ومنفعة كل مشروع ،ثم مقارنة هذه المشروعات مع بعضها البعض وما سيعود من جراء تنفيذها من مزايا إضافية .وعلى ضوء هذه المقارنة يمكن تحديد أكثر ملائمة وهو الذي تزيد منفعته الحدية عن تكلفته أكثر من غيره² .

1- المقصود بالمنفعة الحدية الإجتماعية للإنفاق العام هي :مقدار ما يعود على مجموع أفراد المجتمع من منافع إضافية نتيجة ممارسة الدولة لنشاطها أما التكلفة الإجتماعية الحدية فيقصد بها مقدار ما يضحى به الأفراد من نشاط ناتج خاص نتيجة قيام الدولة بالنشاط عوض عنهم .

2-بن عزة محمد، مرجع سبق ذكره،ص 79،78.

ثالثا مجال المشروعات العامة التجارية والصناعية :

تختلف قواعد ترشيح الإنفاق العام الخاصة بهذا المجال الثالث عن السابق ذكرها ، وذلك أنه من السهل في كثير من الأحوال قياس إنتاجية النفقة في حالة المشروعات العامة التجارية والصناعية على ضوء معايير واضحة ومحددة مثل معيار الربح التجاري أو العائد الإجتماعي للمشروع ، وكقاعدة عامة فإنه من الممكن تنظيم الإنفاق العام المتعلق بهذه المشروعات على أساس الأساليب المتبعة في المشروعات الخاصة مع مراعاة أن الإستعانة بكل من جهاز السوق والحوافز الفردية على النحو المتبع في حالة القطاع الخاص لتعظيم النفع العام تعترضه بعض العقبات في حالة المشروعات العامة.

خلاصة الفصل :

في ظل محدودية الموارد من جهة ،وتزايد النفقات العامة في الوقت الحاضر من جهة ثانية نظرا لزيادة تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية لأجل دفع عجلة التنمية نحو الأمام خاصة في الدول النامية أصبح إنتهاج سياسة ترشيد الإنفاق مطلبا ملحا لأجل الإلمام بتحقيق جملة الأهداف التي تسعى إليها تلك الدول وعلى رأسها الأهداف الإنمائية.

وترشيد الإنفاق لايعني بتاتا تخفيضه والتقصيف فيه ،فهو يشير إلى حسن التصرف في الأموال وإنفاقها بعقلانية وحكمة ،وعلى أساس رشيد ،دون إسراف ولا تقتير،وبذلك فهو يتضمن ضبط النفقات وإحكام الرقابة عليها،والوصول بالتبذير والإسراف إلى الحد الأدنى ،وتلافي النفقات غير الضرورية وزيادة الكفاية الإنتاجية ومحاولة الإستفادة القصوى من الموارد الاقتصادية والبشرية المتوفرة ،ورفع مردودية وكفاءة الإنفاق.

كما أن ترشيد الإنفاق العام في ظل سيادة الحكم الراشد أصبح يتطلب تعزيز أطر المشاركة لما لها من دور فعال دعم المساءلة في مؤسسات الموازنة العامة ،وتوجيه الإنفاق نحو الوجه الصحيحة ،فإلى جانب مشاركة البرلمان هناك مشاركة المجالس المحلية المنتخبة ،ومشاركة المجتمع المدني التي هي الأخرى لها دور فعال في المسائلة والرقابة على الموازنة العامة وموارد الدولة بما يضمن ترشيد الإنفاق وتوجيهه لتحقيق الأهداف .

وسوف نتطرق في الفصل الثاني إلى أثر ترشيد النفقات العامة على بعض المؤشرات الاقتصادية الداخلية والتي تتمثل في معدل النمو ،التضخم ورصيد الميزانية العامة.

الفصل الثاني : أثر ترشيد الإنفاق العام على المؤشرات الإقتصادية الداخلية

تمهيد

لقد تطورت وظيفة النفقات العامة من كونها مجرد أداة إشباع الحاجات العامة المحدودة إلى كونها أداة أساسية من أدوات تحقيق السياسة الإقتصادية والإجتماعية في الدول المعاصرة بحيث تستخدم للتأثير على النشاط الإقتصادي للمجتمع بقصد نموه المتوازن أي تحولت النظرة لدور النفقات العامة من فكرة النفقات العامة المحايدة إلى فكرة النفقة الإيجابية التي تتدخل لإحداث الآثار الإقتصادية والإجتماعية والسياسية .

وبالتالي أصبح لترشيد هذه النفقات العمومية أثر بصورة مباشرة أو غير مباشرة على مختلف المؤشرات الإقتصادية الداخلية ،وعليه بات من الضروري دراسة هذا الأثر الذي ينتج عن ترشيدها وسنركز في دراستنا في هذا الفصل على :

-ترشيد الإنفاق العام وأثره على النمو الإقتصادي.

-ترشيد الإنفاق العام وأثره على معدل التضخم .

-ترشيد الإنفاق العام وأثره على رصيد الميزانية العامة.

المبحث الأول : ترشيد الإنفاق العام وأثره على مؤشر النمو الإقتصادي

إن من الأهداف التي تسعى المجتمعات إلى تحقيقها بكل الوسائل المتاحة هو تحسين المستوى المعيشي لأفرادها وزيادة رفاهيتهم ،وهذا لا يتم إلا في إطار تحسين الأداء الإقتصادي لهذه المجتمعات عن طريق زيادة معدلات النمو وتحقيق تنمية مستدامة.

إن الكتابات بخصوص موضوع النمو الإقتصادي قديمة قدم الإقتصاد ذاته ،حيث كان الإقتصاديون التقليديون في القرن الثامن عشر والتاسع عشر يكتبون في القوى التي تحدد التقدم للشعوب وإستحوذت قضية النمو ولاتزال على فكر الساسة والاقتصاديون وعلماء الإجتماع وأصبحت معيارا لمدى نجاح أو فشل أنظمة الحكم ، في كل انحاء العالم ،والموضوع الذي تتم على أساسه المنافسة من أجل الوصول إلى الحكم.

وقد تعزز الإهتمام أكثر بقضية النمو من خلال بروز جملة من العوامل خاصة بعد نهاية الحرب العالمية الثانية منها الرخاء المحقق في البلدان الصناعية وإستقلال الكثير من البلدان التي كانت مستعمرة وظهور منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة .وكان طبيعيا أن تبرز الإختلافات بين الإقتصاديين في تحديد مفهوم النمو فكل ينظر بمنظاره الخاص .

سوف نتطرق في هذا المبحث في المطلب الأول إلى فرعين نتناول في الفرع الأول مختلف المفاهيم المتعلقة بالنمو الإقتصادي أما الفرع الثاني فخصص لدراسة عناصر النمو الإقتصادي.

المطلب الثاني قسم هو الآخر إلى ثلاث فروع نتناول في الفرع الأول أنواع النمو الإقتصادي الفرع الثاني قد خصصناه لدراسة محددات النمو أم الفرع الثالث فتناولنا فيه أهم مؤشرات قياس النمو الإقتصادي.

المطلب الثالث والأخير سوف نحاول إبراز أثر ترشيد الإنفاق العام على معدل النمو الإقتصادي من خلال ذكر مختلف آراء الإقتصاديين في الموضوع.

المطلب الأول : مفهوم النمو الإقتصادي و عناصره.

الفرع الأول : مفهوم النمو الإقتصادي

يقترن مفهوم النمو الإقتصادي بالسؤال عن كيفية الزيادة في الموارد والطاقات الإنتاجية التي تعظم من ثروة الإقتصاد ككل.

ويعرف النمو الإقتصادي الحقيقي بأنه حدوث زيادة مستمرة في متوسط الدخل الفردي الحقيقي¹، أي أنه يشير لمتوسط نصيب الفرد من الدخل الكلي للمجتمع .

ومن ناحية أخرى يلاحظ أن النمو الإقتصادي الحقيقي يعني حدوث زيادة في الدخل الفردي الحقيقي وليس النقدي فالدخل النقدي يعني عدد الوحدات النقدية التي يستلمها الفرد خلال فترة زمنية عادة تكون سنة ، أما الدخل الحقيقي فهو الدخل النقدي مقسوم على المستوى العام للأسعار ، أي يشير إلى الزيادة في كمية السلع والخدمات التي يحصل عليها الفرد من إنفاق دخله النقدي.

كما يعرف النمو الإقتصادي أنه حدوث زيادة في إجمالي الناتج المحلي أو إجمالي الدخل الوطني بما يحقق زيادة متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي².

يعرف أيضا النمو الإقتصادي بأنه الزيادة المضطربة طويلة الأجل في نصيب الفرد من الدخل الحقيقي³ وحتى يكون هناك نمو يجب أن تكون :

1-الزيادة مضطربة⁴ وبذلك فإن الزيادة الدورية الناتجة عن ظروف معينة لاتعتبر نموا إقتصاديا.

2-الزيادة حقيقية وليست نقدية وحتى تكون الزيادة حقيقية يجب أن نستبعد أثر التضخم وبذلك نقول انه لن يكون هناك نمو إقتصادي إلا إذا كان معدل الزيادة في الدخل النقدي أكبر من معدل التضخم .

1- عطية عبد القادر محمد عبد القادر، إتجاهات حديثة في التنمية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003، ص11.

2- محمد عبد العزيز عجمية و إيمان عطية ناصف، التنمية الإقتصادية، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص51.

3- محي الدين حمداني، حدود التنمية المستدامة في الإستجابة لتحديات الحاضر و المستقبل، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر 2008/2009، ص4.

4- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سبق ذكره، ص11.

ويعرف سيمون كوزنتس (S.KUZNETS) النمو الإقتصادي للدولة بأنه الزيادة في قدرة الدولة على عرض توليفة متنوعة من السلع الإقتصادية لسكانها، وتكون هذه الزيادة المتنامية في القدرة الإنتاجية مبنية على التقدم التكنولوجي والتعديلات المؤسسية والإيديولوجية التي يحتاج الأمر إليها¹.

هذا التعريف يتكون من ثلاث مكونات رئيسية غاية في الأهمية وهي :

- إن إستمرار الزيادة في الناتج الوطني هي تبيان للنمو الإقتصادي والقدرة على توفير مدى واسع للسلع.
- التكنولوجيا المتقدمة هي الأساس أو الشرط المسبق لإستمرار النمو الإقتصادي كشرط ضروري وليس كشرط كاف.

- تحقيق النمو المرتقب المصاحب للتكنولوجيا الجديدة لابد من وجود تعديلات مؤسسية وإيديولوجية. فالإبتكارات التكنولوجية بدون إبتكارات إجتماعية ملازمة تكون مثل المصباح بدون كهرباء.

ويذهب جوزيف شومبيتر (JOSEPH SCHUMPETER) إلى أن النمو ينصرف إلى التغير البطيء على المدى الطويل، والذي يتم من خلال الزيادة التدريجية والمستمرة في معدل نمو السكان ومعدل نمو الإِدخار². وذهب شومبيتر إلى أن هناك مقياسين عامين لمعدل النمو الإقتصادي هما معدل الناتج الوطني الإجمالي الحقيقي الصافي، ومعدل الناتج الوطني الإجمالي الحقيقي الفردي الذي يعد مقياساً أفضل لمعدل زيادة المستوى المعيشي للأمة³.

ويضيف ميلتون فريدمان أن النمو إنما يعني توسع الجهاز الإنتاجي في إتجاه أو أكثر، بدون أي تغيرات في الهيكل الإقتصادي⁴.

الفرع الثاني: عناصر النمو الإقتصادي

تتمثل عناصر النمو الإقتصادي أساساً في العمل ورأس المال والتقدم التكنولوجي.

1- ميشال تودارو، التنمية الإقتصادية، تعريب محمود حسن حسني و محمود حامد محمود عبد الرزاق، دار المريخ للنشر الرياض السعودية 2006، ص175.

2- عبد الله الصعيدي، مبادئ علم الإقتصاد، مطابع البيان التجارية، دبي، 2004، ص281.

3- إبراهيم الأخرص، التجربة الصينية الحديثة في النمو، إيتراك للطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة 2005، ص62.

4- عبد الله الصعيدي، مرجع سبق ذكره، ص281.

1- العمل: نعني بالعمل مجموع القدرات الفيزيائية و الثقافية التي يمكن للإنسان إستخدامها في إنتاج السلع والخدمات الضرورية لتلبية حاجياته¹، وحجم العمل مرتبط بعدد السكان النشطين في البلد وكذا بعدد ساعات العمل التي يبذلها كل عامل، هذا من جهة ومن جهة أخرى بإنتاجية عنصر العمل بحيث كلما زادت إنتاجية عنصر العمل أدى ذلك إلى زيادة الإنتاج رغم أن عدد العمال أو عدد ساعات العمل بقيت على حالها .

2- رأس المال: يعرف رأس المال بأنه مجموع السلع التي توجد في وقت معين، في إقتصاد معين² بالإضافة إلى العمل يعتبر رأس المال عنصرا من عناصر النمو فهو يساعد على تحقيق التقدم التقني من جهة وعلى توسيع الإنتاج بواسطة الإستثمارات المختلفة المحققة.

3- التقدم التقني: التقدم التقني هو تنظيم جديد للإنتاج يسمح ب :

-إنتاج كمية أكبر من المنتج بنفس كميات عناصر الإنتاج .

-أو إنتاج نفس الكمية من المنتج بكميات أقل من عوامل الإنتاج، أي أن التقدم التقني يعني الإستخدام الأمثل لعوامل الإنتاج في العملية الإنتاجية .وبالتالي فإنه حتى وإن بقيت كميات عناصر الإنتاج على حالها وحدث تقدم تقني فإن ذلك سيؤدي حتما إلى زيادة الإنتاج وتحقيق النمو الإقتصادي.

المطلب الثاني : أنواع النمو الإقتصادي، العوامل المحددة له ومؤشرات قياسه

الفرع الأول : أنواع النمو الإقتصادي

إذا كان النمو الإقتصادي يتمثل في الزيادة الحقيقية للناج الوطني للفرد خلال فترة زمنية معتبرة فإنه يتوجب علينا التمييز بين ثلاثة أنواع من النمو :

1-النمو التلقائي وهو النمو الذي يحدث بشكل عفوي بفعل القوى الذاتية التي يملكها الإقتصاد القومي دون تدخل الدولة أو دون إتباع تخطيط علمي على المستوى القومي.

¹ إطلع عليه بتاريخ 2016/06/12 على الساعة 11.00 سا <http://www.alukah.net.books>

² -برنيه وسيمون، أصول الإقتصاد الكلي، ترجمة شمس الدين، المؤسسات الجامعية للدراسات و النشر، مصر، ص 451.

2- النمو العابر أو غير المستقر : هو نمو لايملك صفة الإستمرارية، وإنما يتصف بكونه ناتجا عن ظروف طارئة¹، عادة ماتكون خارجية، لا تلبث أن تزول ويزول معها النمو الذي أحدثته ويمثل هذا النمط من النمو حالة الدول النامية، حيث يأتي إستجابة لتطورات مفاجئة لذلك نجده غير قادر على خلق الكثير من آثار المضاعف² والمعجل³ ويؤدي في أحسن حالاته إلى نمو بلا تنمية⁴.

3- النمو المخطط وهو النمو الذي يحصل نتيجة لعمليات تخطيط شامل لموارد المجتمع ومتطلباته غير أن قوته وفعاليتها ترتبط إرتباطا وثيقا بقدرة المخططين، وبواقعية الخطط المرسومة، وفعالية التنفيذ والمتابعة، وإذا إستمر هذا النمو خلال فترة طويلة تزيد عن بضعة عقود يتحول إلى نمو مضطرب وبالتالي يتحول إلى تنمية اقتصادية⁵.

الفرع الثاني : العوامل المحددة للنمو الإقتصادي

1- كمية ونوعية الموارد البشرية : يعني أن النمو الإقتصادي لايعني حدوث زيادة في إجمالي الناتج المحلي بل لا بد وأن يترتب عليه زيادة في دخل الفرد الحقيقي، بمعنى أن النمو لا بد أن يفوق معدل النمو السكاني، وكثيرا ما يزيد إجمالي الناتج المحلي في بلد ما إلا أن نمو السكان بمعدل أعلى يحول دون زيادة متوسط دخل الفرد فعلى الرغم من زيادة الناتج المحلي في هذا البلد إلا أنه لا يحقق نموا إقتصاديا وعلى ذلك فإن⁶.

متوسط دخل الفرد = الناتج المحلي / عدد السكان

2- كمية و نوعية الموارد الطبيعية : يركز عادة إنتاج إقتصاد ما على كمية ونوعية ما يحوزه من الثروات الطبيعية إلا أن هذه الثروات الطبيعية لن تكون لها قيمة إذا لم تستغل من طرف المورد البشري بشكل عقلاني يسمح له بتحقيق أهدافه الإقتصادية والإجتماعية، وفي عالمنا هذا نرى الكثير من الدول تسخر بوفرة الموارد الطبيعية المتنوعة إلى أنها في مصف الدول المتخلفة، وجدير بالذكر أن هذه الموارد

1 - صالح خضاونة و آخرون، مبادئ الإقتصاد، منشورات جامعة القدس، الأردن، 1994، ص 379.

2- المضاعف هو العدد الذي يجب أن تتضاعف بموجبه الزيادة في الإستثمار للوصول إلى الزيادة في الدخل، بمعنى أن الزيادة في الإستثمار سبب، والزيادة في الدخل نتيجة .

3- المعجل يشرح العلاقة العكسية للمضاعف، فهوى ينطوي على أن الدخل ذو آثار مضاعفة على الإستثمار أي أن الزيادة في الدخل سبب، و الزيادة المضاعفة في الإستثمار نتيجة.

4- محي الدين حمداني، مرجع سبق ذكره ص8.

5- كميل حبيب و حازم البني، من النمو و التنمية إلى العولمة و اللغات، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000، ص23.

6- نفس المرجع، ص23.

الطبيعية تكون ثابتة ومحدودة في كثير من الأحيان لذي يجب على المورد البشري أن يطور ويكشف موارد جديدة تسمح له بزيادة النمو الإقتصادي¹.

3-العوامل البيئية : يحتاج النمو الإقتصادي توفر مناخ مشجع على ذلك من ظروف إجتماعية وإقتصادية ملائمة وكذا نظام مصرفي يسهل عملية النمو ،ونظام ضريبي يشجع الإستثمارات ،ونظام قانوني يعمل على إرساء قواعد العمل التجاري ،وإستقرار سياسي وحكم يدعمان النمو الإقتصادي ولعل هذا العامل هو الذي حقق لبعض الدول المتقدمة معدلات نمو مرتفعة بالرغم من عدم إمتلاكها لموارد طبيعية².

الفرع الثالث : مؤشرات قياس النمو الإقتصادي³.

مقاييس النمو الإقتصادي هي مختلف الوسائل و المعايير التي من خلالها نستطيع التعرف على ما حققه المجتمع من نمو إقتصادي .

وبما أن النمو الإقتصادي هو الزيادة في الناتج الحقيقي وكذا في متوسط دخل الفرد ،فإن قياسه يكون بقياس المؤشرين السابق ذكرهما وهناك من يظيف لهما الدخل القومي المتوقع .

1-الناتج الحقيقي :

يشير إلى الكميات الفعلية من السلع والخدمات المنتجة مقومة بالأسعار الثابتة ،وهو أساس القياس لمعدل النمو الإقتصادي .هذا الأخير الذي يمثل التغير في الناتج الحقيقي بين فترتين مقسوما على الناتج الإجمالي للفترة الأساسية المنسوب إليها القياس .

إلا أن هذا القياس رفضه البعض ،ذلك لأن زيادة الدخل أو نقصه قد يؤدي إلى بلوغ نتائج إيجابية أو سلبية ،فزيادة الدخل القومي لايعني نمو إقتصاديا عند زيادة السكان بمعدل أكبر ،ونقصه لايعني تخلفا إقتصاديا عند إنخفاض عدد السكان بمعدل أكبر .

¹-عريقات حربي محمد موسى ،مبادئ الإقتصاد ،دار وائل للنشر ،عمان الأردن الطبعة الأولى، 2006.

²-طواش قندوسي ،تأثير النفقات العمومية على النمو الإقتصادي،أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير ،جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان ،2013/2014 ص 80.

³-بناي فتيحة ،السياسة النقدية و النمو الإقتصادي ،مذكرة ماجستير ،جامعة أمحمد بوقرة ،بومرداس ، 2010/2009 ،ص22

2- الدخل القومي الكلي المتوقع :

يقترح البعض قياس النمو الإقتصادي على أساس الدخل المتوقع وليس الفعلي .فقد يكون لدى الدولة موارد كاملة وتتوفر لها الإمكانيات المختلفة لإستغلال هذه الموارد كالتقدم التقني مثلا.

3- متوسط الدخل (الدخل الفردي) :

يعتبر هذا المعيار الأكثر إستخداما وصدقا لقياس النمو الإقتصادي في معظم دول العالم لكن في الدول النامية هناك صعوبات لقياس الدخل الفردي بسبب نقص دقة إحصائيات السكان والأفراد.

هناك طريقتين لقياس معدل النمو على المستوى الفردي الأول يسمى معدل النمو البسيط والثاني معدل النمو المركب .

أ-معدل النمو البسيط: يقيس معدل التغيير في متوسط الدخل الحقيقي من سنة لأخرى .

ب- معدل النمو المركب : يقيس معدل النمو السنوي في الدخل كمتوسط خلال فترة زمنية طويلة نسبيا

المطلب الثالث : أثر سياسة ترشيد الإنفاق العام على معدل النمو

إن الجدل حول مدى تأثير الإنفاق العام على النمو الإقتصادي بشكل إيجابي يعتبر إنعكاسا واضحا للجدل القائم حول تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي من عدمه ،حيث أنه وإلى غاية الثمانينات من القرن 20 فإن النظرية النيوكلاسيكية حول النمو كانت النظرية السائدة آنذاك لكن ومع ظهور نظرية النمو الداخلي التي تعتبر تحولا كبيرا وهاما جدا في نظريات النمو الإقتصادي برزت الدولة من خلال نفقاتها العامة كأداة هامة من أدوات السياسة المالية كعامل رئيسي في تحفيز النشاط الاقتصادي ورفع معدلات النمو الإقتصادي ،لكن من جهة أخرى لم يمنع من ظهور عدة دراسات التي تؤكد عدم وجود أي علاقة موجبة بين الإنفاق العام والنمو الإقتصادي .

لقد أكد الإقتصادي "رام" (1986) بأن القطاع العام من خلال زيادة في الإنفاق العام له تأثير إيجابي وهام على النمو الإقتصادي ،كما أشار الإقتصادي "أشاور"(1990) إلى أن الإنفاق العام

وبالخصوص المخصص للإستثمار يؤثر بصفة كبيرة على حجم الناتج المحلي والتي يؤثر بدور على معدل النمو بالإيجاب¹.

لكن العديد من الاقتصاديين الآخرين ومنهم "قوسا" أن تزايد الإنفاق العام يؤثر سلبا على النمو خاصة في الدول ذات النظام الإشتراكي مقارنة بالدول ذات النظام الرأسمالي مستندا على دراسة أجراها حول 59 دولة، وترجع أسباب وجود العلاقة العكسية هذه إلى² :

-أولا أثر الإزاحة : ويقصد بأثر الإزاحة هو إبعاد أو إقصاء القطاع الخاص من النشاط الإقتصادي والفكرة الرئيسية التي تفسر هذا التعريف هو مشكلة الندرة أي ندرة الموارد، إذ أن إرتفاع الإنفاق العام يؤدي إلى تحول الموارد النادرة من القطاع الخاص إلى القطاع العام نتيجة إرتفاع معدلات الفائدة.

وحسب النظرية الكنزية فإن الزيادة في الإنفاق العام قصد تحفيز الإقتصاد تؤدي إلى الحد من البطالة وجعل المستهلكين يحسون بإرتفاع دخولهم، وكنتيجة لذلك يرتفع الطلب على النقود بشكل يؤدي إلى إرتفاع معدلات الفائدة ومن ثم ينخفض الإستثمار مشكلا ما يسمى بأثر الإزاحة، فإذا مول هذا الإنفاق عن طريق الضرائب فإن الإرتفاع في معدلات الفائدة سيكون منخفضا، أما إذا قوبل هذا الإنفاق بزيادة في عرض النقود فذلك لن يؤدي إلى تغير في معدلات الفائدة، أما إذا مول الإنفاق عن طريق الدين العام بطرح سندات حكومية فذلك سوف يؤدي إلى بروز نوعين من أثر الإزاحة³ :

-أثر الإزاحة الحقيقي : إذ أنه نتيجة لرفع الإنفاق العام عن طريق الإقتراض العام عن طريق الإقتراض بطرح سندات حكومية فذلك سوف يؤدي إلى إرتفاع معدلات الفائدة وإنخفاض الإستثمار الخاص

-أثر الإزاحة المالي : نتيجة للجوء إلى الإقتراض بسندات حكومية لتمويل الإنفاق العام، فإن عرض السندات الحكومية في السوق المالي يزداد وترتفع معها معدلات الفائدة بشكل يزيح القطاع الخاص من السوق المالي، إذ أنه وفق لنظرية تفضيل السيولة فإن زيادة عرض السندات الحكومية مع ثبات المخزون النقدي يدفع بالأفراد إلى طلب معدلات فائدة مرتفعة لحياسة السندات الحكومية غير السائلة، وهذا ما يؤدي إلى إنخفاض الإستثمار الخاص سواء في السوق المالي أو في القطاع الحقيقي .

¹- بوددخد كريم، مرجع سبق ذكره ص 170.

²- زكاري محمد، دراسة العلاقة بين النفقات العمومية و النمو الإقتصادي في الجزائر، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، جامعة بومرداس 2015/2014، ص 80

³- بوددخد كريم، مرجع سبق ذكره، ص 158.

ثانياً مشكل التمويل: إن أول هاجس تواجهه الدول أثناء عزمها زيادة النفقات العامة هو البحث عن مصادر تمويلها، الشيء الذي يطرح آثاراً سلبية على الإقتصاد فباللجوء إلى الإقتراض ترتفع معدلات الفائدة وبالتالي يزاح القطاع الخاص من الإقتصاد، أما إقتطاع الضرائب فيؤدي إلى الحد من الإدخار ومنه إنخفاض الإستثمار وبالتالي التراجع في معدلات النمو .

ثالثاً عدم الكفاءة: يعتبر القطاع العام أقل كفاءة من القطاع الخاص في توفير الخدمات، إذ أن القطاع الخاص ورغبته في المنافسة والتوسع يسعى لتقديم مختلف الخدمات بكفاءة أكبر وبتكاليف أقل وعليه ينظر إلى النفقات العامة كالأداة الأقل كفاءة في إستخدام الموارد المتاحة .

كما أنه ومن وجهة الكثير من الإقتصاديين أن الأثر الإيجابي للإنفاق العام على النمو الإقتصادي له حدود ولا يستمر مع الزيادة في الإنفاق العام حيث يشير الإقتصادي "شيهي" (1993) إلى أن الإنفاق العام يؤثر بشكل إيجابي على النمو الإقتصادي إذا كان حجم الإنفاق العام مقاساً بنسبة الإستهلاك العام إلى الناتج المحلي لا يتجاوز 15% إما إذا تجاوز تلك النسبة فيتحول إلى اثر سلبي ومن هنا يتضح أن هناك ضرورة لترشيد الإنفاق العام وعدم المغالاة فيه حتى يكون تأثيره على النمو الإقتصادي تأثير إيجابي فمعظم الدراسات الإقتصادية بينت أنه كلما إتبع إجراءات الحوكمة وترشيد الإنفاق العام كلما تحصلنا على معدلات نمو إيجابية و العكس¹ .

المبحث الثاني : ترشيد النفقات العمومية وأثره على معدل التضخم

إن السياسات الحديثة تسعى لتحقيق تنمية كبيرة واسعة المجال غير أن الواقع يفرض وجود إختلالات تمس كل ميادين الحياة العملية ويعتبر التضخم من بين هذه الإختلالات التي تعاني منها إقتصاديات البلدان النامية والمتقدمة على حد سواء، غير أن الأسباب المنشئة للتضخم في البلدان النامية تختلف عنها في البلدان المتقدمة، مما يترتب عليه تباين الآثار الإقتصادية والإجتماعية التي تفرزها الضغوط التضخمية على إقتصاديات تلك البلدان، وبالتالي إختلاف وسائل علاج التضخم بإختلاف العوامل والأسباب التي تقف وراء حدوثه. ويعد تخلف الأنظمة الإقتصادية وزيادة حدة الإختلالات الداخلية والخارجية وتفاقم الإختلالات الهيكلية من أكثر العوامل التي تساهم في تغذية الضغوط التضخمية وتؤدي إلى حدوث إرتفاعات متوالية في مستويات الأسعار المحلية. ونظراً لأهمية الدور الذي يمارسه

¹بوودخدخ كريم، مرجع سبق ذكره ص 175.

التضخم في التأثير على إقتصاديات البلدان ،كان لابد من التعرض بالدراسة والتحليل إلى مفهوم التضخم وأنواعه المختلفة ،والأسباب التي تؤدي إليه ،بالإضافة إلى معرفة مدى تأثير ترشيد الإنفاق العام على مستويات التضخم.

المطلب الأول : مفهوم التضخم

تعددت تعريفات التضخم في الفكر الإقتصادي ،وذلك من خلال العديد من الكتابات التي تناولت هذه الظاهرة ،حيث ركزت بعض تلك الكتابات في تعريفها لهذه الظاهرة على مظهر التضخم ،وذلك بإعتباره إرتفاعا في المستوى العام للأسعار ومن الأمثلة على ذلك يعرف التضخم على أنه الإرتفاع المستمر والملموس في المستوى العام للأسعار في دولة ما¹. كما عرف بأنه عبارة عن الإنخفاض المستمر والمتواصل في القيمة الحقيقية لوحدة النقد².

ويعرف التضخم بأنه حركة صعودية للأسعار تتصف بالإستمرار الذاتي تنتج عن فائض الطلب الزائد عن قدرة العرض وكما جاء في المعجم الوسيط هو زيادة النقود أو وسائل الدفع الأخرى على حاجة المعاملات ويرجع التضخم في جوهره إلى اضطرابات قوى الإنتاج ،وعدم كفايتها في الوفاء بحاجات الأفراد³ المتزايدة وهناك بعض الاقتصاديين ذهبوا إلى تعريف التضخم على أساس إعتبرات وإنتلاقا من الأسباب المنشئة له فالتعريف المبني على النظرية الكمية للنقود يعرف التضخم على أنه كل زيادة في كمية النقود بأكثر من زيادة الإنتاج ، تؤدي إلى الإرتفاع في المستوى العام للأسعار بمعنى أنه كلما أقيت في السوق كميات من النقود المتداولة كلما إرتفعت الأسعار ،والتي تؤدي إلى حصول ظاهرة التضخم في المجتمع على شرط أن تبقى الأشياء الأخرى على حالها دون تغيير. أي أن التضخم يتوافق تماما ويتلازم مع الزيادة في كمية النقد ولقد أخذ بهذا المفهوم معظم اقتصاديي القرن التاسع عشر ،وأوائل القرن العشرين بحيث سيطرت مفاهيم النظرية الكمية النقدية على مناقشتهم ،وتفسيراتهم لنشوء الحركات التضخمية بحيث نسبوا ظهورها لإزدياد النقد المتداول في السوق ،مؤيدين آرائهم بحجج ،ومبررات إقتصادية في معظمها كإرتفاع الأسعار ، وإستفحال آثارها الشديدة عقب إنتهاء الحرب العالمية الأولى ، وما أصاب العملات من إنخفاض في قيمتها⁴ . أما التعريف المبني على نظرية الدخل و الإنفاق فينظر إلى التضخم بأنه زيادة في

¹-عناية غازي حسين ،التضخم المالي ،مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية ،2006 ،ص 9.

²-الوزني خالد ،الرفاعي أحمد ،مبادئ الإقتصاد الكلي بين النظرية و التطبيق ،الطبعة السادسة ،دار وائل للنشر ،عمان ،2003 ص 249.

³ حسن بن سالم ،جابر الزبيدي ،التضخم و الكساد ،الوراق للنشر و التوزيع ،الطبعة الأولى ،عمان ،2011،ص32.

⁴-غازي حسين عناية ،مرجع سبق ذكره ،ص 14.

معدل الإنفاق والدخل فزيادة الإنفاق النقدي ومن ثم الدخل النقدي تسبب إرتفاع الأسعار وتضخمها على فرض بقاء كمية السلع الموجودة في حالة ثبات ،على حين أن إنخفاض الإنفاق النقدي يترتب عليه إنخفاض الأسعار .على أن هذه النظرية تتشابه إلى حد كبير مع النظرية الكمية ،إلا أن هناك فوارق كثيرة بينها ،أما نظرية العرض والطلب فيعرف التضخم بأنه زيادة الطلب على العرض زيادة تؤدي إلى إرتفاع الأسعار .ولقد إشتراط بعض رواد هذه النظرية شروطا يجب توفرها لإمكانية تطبيق هذا التحليل على كلمة التضخم ،وإعتبار الأسعار المرتفعة بسبب الخلل في التوازن ما بين الطلب والعرض إرتفاعا تضخميا .

ومن خلال هذه التعريفات يتبين بأن التضخم يعبر عن الزيادة في كمية النقود المتداولة إلى تلك الدرجة التي تؤدي إلى حدوث إنخفاض في قيمتها ،والذي يعكس في صورة إرتفاع مستويات الأسعار المحلية مع ثبات مستويات الدخل ،بحيث يؤدي التضخم إلى إنخفاض القوة الشرائية لوحدة النقد .أما التعريف المبني على خصائص التضخم فيبني أصحاب هذا المعيار تعريفهم للتضخم ،و تحليل وبيان المعنى المراد منه بناء على الخصائص والآثار الخاصة والناجمة عنه ،وأهمها ارتفاعات الأسعار .ومن هؤلاء الإقتصاديين مارشال ،روبنس ،فلامان وغيرهم و تنصب تعريفاتهم للتضخم على أهم الآثار الناتجة عنه وهي الأسعار . فيعرف روبنس التضخم بأنه إرتفاع غير منتظم للأسعار .بينما يعرفه مارشال بأنه إرتفاع الأسعار .بينما يعرفه "فلامان" بأنه حركة الإرتفاع العام للأسعار أما "كلوزو" فيعرف التضخم على أنه الحركات العامة لإرتفاع الأسعار الناشئة عن العنصر النقدي كعامل محرك دافع .

ولقد شارك كثير من علماء المالية والإقتصاد هؤلاء في تعريفهم للتضخم على أنه الإرتفاع في الأسعار حتى أصبح التعريف للتضخم ،وذلك لتفشي هذا النوع من التضخم ،وسرعة ملاحظته من قبل العامة على أن هذا النوع من التضخم يختلف عن غيره من الأنواع التضخمية الأخرى¹ .

وبالرغم من تعدد التعريفات التي تناولت ظاهرة التضخم إلا أنها تشير إلى أنها تمثل إرتفاعات متوالية في المستوى العام للأسعار وإنخفاض في القوة الشرائية لوحدة النقد .أي أن تعريف التضخم يتضمن الخصائص التالية² :

1-غازي حسين عناية،مرجع سبق ذكره ،ص 22.
2-أحمد محمد صالح الجلال،دور السياسات النقدية و المالية في مكافحة التضخم في البلدان النامية ،رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ،جامعة الجزائر 2005/2006،ص 20.

1- أن قياس التضخم يتم بمعيار ما يسمى بالمستوى العام للأسعار والذي يعرف على أنه متوسط ترجيحي لأسعار مجموعة السلع والخدمات المستخدمة أو المستهلكة في بلد ما .

2- أن التضخم يعبر عن الإرتفاع الملموس في المستوى العام للأسعار ،حيث يجب أن يكون الإرتفاع في المستوى العام للأسعار ،واضحا و محسوسا في المجتمع ،وأن يشمل الإرتفاع فترة زمنية غير قصيرة حيث يعبر عن التضخم بأنه عملية ديناميكية قابلة للملاحظة خلال فترة طويلة نسبيا .

المطلب الثاني : أنواع التضخم ،العوامل المسببة له و أساليب قياسه.

الفرع الأول أنواع التضخم :

يمتاز التضخم بتعدد أنواعه وإختلاف المعيار المستخدم للتمييز فيما بينها،إلا أن هذه الأنواع غير منفصلة عن بعضها البعض ،حيث تمتاز بالإشتراك في بعض الخصائص التي تجمع فيما بينها إذ أن جميع أنواع التضخم تشترك في خاصية واحدة ،وهي عجز النقود عن أداء وظائفها أداء كاملا وفي ضوء ذلك نستعرض الأنواع المختلفة للتضخم بالإعتماد على بعض المعايير كما يلي :

1-معيار درجة تحكم الدولة في جهاز الأثمان

تتحدد بعض أنواع الإتجاهات التضخمية بالإعتماد على معيار درجة تحكم الدولة في جهاز الأثمان ومدى قدرتها على التحكم في حركة مستويات الأسعار والتأثير فيها ،ووفقا لهذا المعيار يمكن التمييز بين نوعين من التضخم¹.

1-1 التضخم الظاهر :

يتسم هذا النوع من التضخم بإرتفاع مستويات الأسعار بصورة مستمرة دون قيام الدولة بأي إجراءات لإعتراضها أو الحد منها ،ووفقا لهذا النوع من التضخم ترتفع الأسعار إستجابة لفائض الطلب ،بمعنى أن إرتفاع الأسعار يتم بصورة تلقائية وبكل حرية ، بهدف تحقيق التوازن بين العرض والطلب².وبالإضافة إلى عدم التدخل من قبل الدولة ،فإن هناك عوامل أخرى تقف وراء الإرتفاعات المتوالية في المستوى العام

1-أحمد محمد صالح الجلال،مرجع سبق ذكره ،ص 21.

2-الروبي نبيل ،نظرية التضخم ،الطبعة الثانية،مؤسسة الثقافة الجامعية ،الإسكندرية،1984مصر ،ص 25.

لأسعار ،وتساعد على تزايد حدة الضغوط التضخمية من أهمها الظروف الإقتصادية السائدة وبشكل خاص ضعف مرونة جهاز الإنتاج المحلي،العوامل النفسية للأفراد.

1-2 التضخم المكبوت :

يشير هذا النوع إلى التضخم المستمر غير الواضح ،نظرا لتدخل السلطات الحكومية في توجيه سير حركة الأثمان ،من خلال إصدار التشريعات والضوابط الإدارية مما يحد من حرية العوامل الإقتصادية في العمل بحرية تامة،نظرا للقيود الحكومية المباشرة التي تضعها السلطات الإدارية والتي تحدد المستويات العليا للأسعار ،بما يكفل عدم تجاوز الحد الأقصى من إرتفاعاتها ،وتهدف الدولة من خلال ذلك إلى الحد من الإرتفاعات المستمرة في مستويات الأسعار ،إلا أن ذلك لايعني القضاء على الظواهر التضخمية وإنما محاولة التخفيف من حدتها ،حيث أن عدم تدخل الدولة بأجهزتها المختصة في تحديد مستويات الأسعار سوف ينعكس في حدوث إرتفاعات متوالية وتضاعفية في المستوى العام للأسعار وبما يزيد من حدة الضغوط التضخمية في الإقتصاد .وتستخدم الدولة العديد من الإجراءات التي تهدف من خلالها الحد مؤقتا من إرتفاع مستويات الأسعار أو تجميدها ومنعها من الإرتفاع وتفعيل سياسة الرقابة على الصرف وإتباع آليات معينة في توزيع المواد الإستهلاكية كالبيع بأسلوب البطاقات ونحوها¹.

1-3التضخم الكامن :

يتمثل هذا النوع من التضخم بإرتفاع ملحوظ في الدخول النقدية دون أن تجد لها منفذا للإنفاق ،بفضل تدخل الدولة حيث حالت بإجراءاتها المختلفة دون إنفاق هذه الدخول المتزايدة فيبقى التضخم كامنا،وخفيا لايسمح له بالظهور وفي شكل إنكماش في الإنفاق على السلع الإستهلاكية والغذائية ،والإستثمارية وغالبا ما تتدخل العوامل ،والظروف الإقتصادية لإجبار الدولة على الحد من ظهور الظاهر التضخمية بالحد من الإنفاق في الحروب مثلا ،حيث يتمثل الإنتاج المدني بالتخفيض لصالح الإنتاج الحربي.فأمام هذا الوضع وقلة المعروض من السلع الغذائية ،والإستهلاكية التي يشتد الطلب عليها أثناء الحروب بفضل إرتفاع الدخول النقدية ،وتزايدها تلجأ الدولة إلى إغلاق أوجه الإنفاق أمامها ،وتعتمد إلى التقنين بتطبيق نظام الحصص بحيث لايجوز الحياة لأكثر من الحصة المقدرة للأفراد².

1-أحمد محمد صالح الجلال ،مرجع سبق ذكره، ص22.

2-غازي حسين عنابة ،مرجع سبق ذكره ص 59.

وهذا مما يتطلب أن تتدخل الدولة في حركات العرض، والطلب في الأسواق. والتجربة البريطانية في مكافحة التضخم خير شاهد على هذا النوع من التضخم .

2- معيار تعدد القطاعات الإقتصادية :

تتنوع الإتجاهات التضخمية بتنوع القطاعات الإقتصادية الموجودة فالتضخم الذي يتفشى في سوق السلع يختلف عن التضخم الذي يتفشى في سوق عوامل الإنتاج ،كذلك فالتضخم الذي يتفشى في قطاع الصناعات الإستهلاكية يختلف عنه في القطاعات الإستثمارية .

ووفق هذا المعيار يقسم التضخم إلى :

2-1-1 التضخم في أسواق السلع

ويفرق بين نوعين من التضخم في أسواق السلع كما يلي :

2-1-1-1 التضخم السلعي : وهو التضخم الذي يحصل في قطاع صناعات سلع الإستهلاك ،وذلك من خلال الزيادة في نفقات إنتاج السلع على الإدخار¹، مما يترتب عليه تحقيق أرباح في قطاع صناعة سلع الإستهلاك.

2-1-1-2 التضخم الرأسمالي : ويحصل هذا النوع من التضخم في قطاع صناعات الإستثمار ،ويعبر عن الزيادة في قيمة سلع الإستثمار على نفقات إنتاجها .ويترتب على ذلك تحقيق أرباحا في كلا من قطاعي صناعات سلع الإستهلاك والإستثمار ،كنتيجة لبروز الضغوط التضخمية².

2-2 التضخم في أسواق عوامل الإنتاج :

في ظل هذا المعيار يفرق بين نوعين من التضخم :

2-2-1-1 التضخم الربحي : يحدث هذا النوع من التضخم نتيجة لزيادة الإستثمار عن الإدخار ،مما يترتب عليه تحقيق أرباحا في قطاعي صناعات سلع الإستهلاك والإستثمار³.

¹-غازي حسين عناية، مرجع سبق ذكره ،ص 60.

²-أحمد محمد صالح الجلال ،مرجع سابق ،ص 22.

³-نفس المرجع، ص 23.

2-2-2 التضخم الدخلي : يحصل نتيجة إرتفاع وتزايد نفقات الإنتاج ،ومنها أجور العمال،وقد ورد هذا التقسيم في تحليل كينز للتغيرات الحاصلة في مستويات الأسعار ،بحيث عندما تتعادل نفقة سلع الإستثمار مع الإدخار فإن حالة من التوازن قد تحصل ،وهي تتصف بإستقرار في الأسعار،وفي هذه الحالة قد ينشأ النوع الأول من التضخم ،وعندما تتعادل نفقة إنتاج سلع الإستثمار مع قيمة هذه السلع فإن النوع الثاني قد يحدث¹.

3-مدى حدة الضغط التضخمي يمكن تقسيم التضخم من حيث حدته و درجة قوته إلى :

3-1 التضخم الزاحف (التدريجي) : ويتصف هذا النوع بإرتفاع بطيء في الأسعار في حدود 2% سنويا حتى خلال يكون فيها الطلب الكلي معتدلا ،وبالتالي يمكن حصول إرتفاع نسبيا على المدى الطويل قد لا يصل إلى 15% خلال عشر سنوات ،كما حدث في الأرجنتين والبرازيل خلال الفترة 1970-1980 لذلك هناك من يسمى هذا النوع بالتدريجي أو المعتدل ،ويتميز هذا النوع بجملة من الخصائص منها² :

-النسبية زيادة دائمة ومنتالية في الأسعار بمعدلات حقيقية لا تتطور بشكل سريع.

-الكيفية والإرتباط بديناميكية السلوك الإجتماعي للطبقات.

-النمو وإرتباطه بميكانيزم التقدم النقدي .

إن إرتفاع الأسعار بهذا الشكل يتقبله الأفراد لأنه يأتي بدفعات بسيطة و تدريجية ،مما يجعل من التضخم أمرا عاديا وظاهرة عامة في كافة الدول الصناعية ،لأن ثبات وتخفيض الأسعار لا يحفز على النمو في الإقتصاد.

3-2 التضخم الجامح (المفرط) : يحدث عندما تتزايد الأسعار بمعدلات مرتفعة خلال فترة زمنية قصيرة،تصل فيها إلى حدود 50% أو 60% سنويا و حتى أكثر من ذلك .لأجل هذا يمكن إعتبار هذا النوع أشد الأشكال ضررا وأثارا على الإقتصاد الوطني ،حيث تتوالى الإرتفاعات الشديدة للأسعار دون توقف ،وتزداد سرعة تداول النقود مما يصعب على السلطات التحكم في الوضع ،فتنقذ النقود قوتها الشرائية وقيمتها كوسيط للتبادل ،وخاصيتها كمستودع للقيمة، مما يدفع الأفراد إلى التخلص

¹-سعید هتهات،دراسة إقتصادية و قياسية لظاهرة التضخم في الجزائر،رسالة ماجستير،جامعة قاصدي مرباح،ورقلة،2006/2005 ص 39.

²-أسامة محمد الفولي،مجدي محمود شهاب،مبادئ النقود و البنوك ،دار الجامعية الجديدة،1999بيروت ،ص88.

منها واستثمارها في قطاعات غير إنتاجية مبددة للثروة، مثل الأراضي، المباني، الأجهزة الكهرومنزلية والسيارات أو يتجهون لشراء الأسهم والسندات¹.

الفرع الثاني أسباب التضخم :

يعد التضخم ظاهرة إقتصادية يمكن أن تتسبب في حدوثها عدة عوامل، فلقد ظهرت عدة آراء مختلفة تفسر الأسباب التي يمكن أن تؤدي إلى نشوء الضغوط التضخمية، يمكن أن نجملها فيما يلي :

1 إرتفاع الطلب الكلي :

تفسر أغلب النظريات الحديثة التضخم بوجود إفراط في الطلب على السلع والخدمات، أي زيادة الطلب الكلي على العرض الكلي، حيث أن المنتج يتحدد سعره عند تعادل الطلب عليه مع المعروض منه، فإذا حدث إفراط في الطلب لسبب ما مع بقاء العرض على حاله أو زاد بنسبة أقل، يرتفع سعر هذا المنتج.

ومن هذه القاعدة البسيطة التي تفسر ديناميكية تكوين السعر في سوق سلعة معينة، يمكن تعميمها على مجموعة أسواق السلع و الخدمات، إذ أن الإفراط في الطلب على جميع السلع والخدمات أو الجزء الأكبر منها يؤدي إلى إرتفاع المستوى العام للأسعار.

يحدث هذا الإختلال نتيجة زيادة الكتلة النقدية المتداولة، من خلال إصدار وطبع النقود من طرف البنك المركزي لتمويل عجز الميزانية العامة للدولة، أو يحدث كذلك نتيجة قيام الحكومة بزيادة الإنفاق لتقوي الطلب والنمو الإقتصادي الإجمالي بصورة مؤقتة، ورغم ذلك فإنه لو تجاوزت هذه الزيادة في الطلب القدرة الإنتاجية للإقتصاد ينعكس ذلك في ضغط على الموارد ويتسبب في حدوث التضخم، كما يمكن أن يحدث تضخم الطلب أيضا نتيجة توسع البنوك التجارية في العمليات الإئتمانية².

2- إنخفاض العرض الكلي :

لقد ساهم إقتصادي كمبرج "ألفريد مارشال" وذلك في بداية القرن العشرين في صياغة الأدوات التحليلية للعرض والطلب، ومن المفيد لفهم أفضل لمصطلح توازن الأسعار³. وإن النظريات التي تؤكد على جانب الطلب لم تكفي لتفسير التضخم تفسيراً كاملاً وذلك في جميع الفترات، وبذلك فقد رافق تطورها تطورا

¹ سعيد هتهات، مرجع سبق ذكره، ص 37.

² كركاشة حسين، أثر التضخم على المحتوى الإعلامي للقوائم المالية، دراسة إحصائية، مذكرة ماستر، جامعة ورقلة 2011/2012.

³ بول سامويلسون، علم الإقتصاد، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1991 ص 27.

مماثلا في نظريات أخرى تؤكد على جانب العرض، حيث أنه هذا الأخير من شأنه أن يؤدي إلى إحداث ظواهر تضخمية ومن بين أهم العوامل المسببة في إنخفاض العرض الكلي هو نقص الثروة الإنتاجية التي بمقدور الجهاز الإقتصادي توفيرها، وكذا سياسة الإنفاق العام، وأيضا كثرة النقد الزائد والمتداول في تحقيق البرامج إضافة إلى مجموعة من العناصر تتمثل في¹ :

1-2- تحقيق مرحلة الإستخدام الكامل : قد يصل الإقتصاد إلى حالة التشغيل الشامل لجميع طاقاته وبذلك يعجز الجهاز الإنتاجي عن تغطية العرض المتناقص.

2-2- عدم كفاية الجهاز الإنتاجي : عندما يتصف الجهاز الإنتاجي بعدم المرونة، فإنه يعجز على سد النقص في العرض، وهذا يعود إلى أسباب تختلف حسب ظروف كل بلد، وتتغير من فترة لأخرى.

2-3- النقص في العناصر الإنتاجية : كالعمال والموظفين المختصين، وكذا الموارد الأولية والخامة.

إن إنخفاض إنتاجية رأس المال بسبب الإستهلاك من جهة، والإستعمال غير العقلاني من جهة أخرى يؤدي إلى النقص في رأس المال المستخدم، مما يباعد بين النقد المتداول والمعروض من السلع التي هي في تناقص وهذا يعني بداية ظهور التضخم. وهناك عوامل أخرى منها عجز المشاريع على التوسع لأسباب فنية، وحوادث عوامل طارئة تقلل الإنتاج مثل الحروب، الجفاف... إلخ.

3- التوسع في فتح الإعتمادات من طرف المصارف :

إن فتح المصارف للإئتمان لمن يرغب من المنظمين والمنتجين يعتبر عاملا مهما في تزويد الأسواق بمبالغ نقدية كبيرة. فقد ترغب الدولة في تنشيط الأعمال العامة، وزيادة الإنتاج، فتشجع المصارف على فتح عمليات الإئتمان بوسائلها المعروفة كتخفيض سعر الفائدة وذلك على إثر خطة نقدية تمويلية، أو للوصول بالإنتاج إلى حالة من الرواج، والإنتقال من حالة الكساد إلى حالة الرواج بتشجيع العمليات الإنتاجية لأنواع معينة من السلع أو المنتجات، فتحاول إستمالة المنتجين، وأصحاب الأعمال لتنفيذ ما تصبو إليه فتسهل لهم عمليات الإئتمان. بل وتخلق حسابات بأسمائهم كعمليات إعتمادية، فيقبل هؤلاء على سحب إعتماداتهم، ويستعملونها في عملياتهم الإنتاجية فيزيد إقبالهم مثلا على الإستثمار، ويصبح هذا الإستثمار زائد من حيث طلبه على المنتجات الحقيقية الموجودة في المجتمع وهذا بدوره يؤدي إلى

¹سعيد هتهات، مرجع سبق ذكره، ص 34.

إرتفاع الأسعار منبئاً عن ظاهرة تضخمية حلت بالمجتمع كان سببها الأول تلك الإعتمادات التي فتحتها المصارف للمنتجين¹.

4-إرتفاع التكاليف الإنتاجية :

قد يحدث إرتفاع أسعار السلع والخدمات نتيجة لإرتفاع التكاليف الإنتاجية والمقصود بزيادة تكاليف الإنتاج هو زيادة أسعار خدمات عوامل الإنتاج بنسبة تفوق الإنتاج الحدي لها². لأن كل زيادة في تكاليف عوامل الإنتاج مع ثبات إنتاجيتها يؤدي إلى زيادة التكلفة الوحودية للإنتاج وبالتالي إرتفاع سعر البيع، وفي حالة ماإذا كان من غير الممكن رفع سعر البيع فإن أرباح أصحاب المؤسسات سوف تنخفض. وتؤدي بدورها إلى إنخفاض الإستثمار الصافي، وفي الأنظمة الإشتراكية تعوض الزيادات في الأجور على شكل إعانات للمحافظة على الأسعار. ولكن ليس من الضروري أن تؤدي الزيادة في الأجور بصفة عامة إلى زيادة التكاليف إذ تستثنى الحالة التي يقابل ذلك زيادة في الكفاية الإنتاجية لعنصر العمل. وفي الواقع يحتمل أن تكون الزيادات في الأجور نتيجة لقوة نقابات العمل في المساومة الجماعية، حالة ظهور نقصان في عرض العمل و فائض في مناصب الشغل فتستطيع بالضغط على الحكومة للرفع من أجور عمالها³.

5-الزيادة في إصدار النقود :

إن التزايد المستمر والكبير في الكتلة النقدية دون أن يصاحبها زيادة في إنتاج السلع والخدمات. أي أن الزيادة في كمية النقود المتداولة في السوق أي الإصدار غير المحدود هو السبب في ظهور الظواهر التضخمية ومنها ارتفاع الأسعار⁴.

6-إسترداد معظم السلع و الخدمات من الخارج :

يظهر هذا السبب في الإقتصاديات الصغيرة والمفتوحة على الإقتصاديات الأخرى والتي تستورد معظم إحتياجاتها من السلع والخدمات من الخارج، ويظهر هذا نتيجة الإرتفاع المستمر والمتسارع في أسعار

¹-غازي حسين عناية، مرجع سابق ص 96.

²-جمال خريس، أيمن أبو خضير، عماد خصاونة، النقود و البنوك، دار المسيرة للنشر و الطباعة و التوزيع، عمان، 2002 ص 129.

³-أحمد هني، دروس في التحليل الإقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1991، ص 81.

⁴ طلع عابه بتاريخ 2016/04/05. <http://www.onefd.edu.dz>

السلع والخدمات النهائية المستوردة من الخارج كالملابس والأحذية... الخ، مما ينعكس على إرتفاع أسعار بيعها في الأسواق المحلية ويسبب كذلك في تضخم التكاليف¹.

7- أسباب أخرى :

-إن الكوارث الطبيعية والحروب والحوادث الإستثنائية بصفة عامة، يمكن أن تكون سببا لظهور الضغوط التضخمية، حيث تؤثر هذه الكوارث على إقتصاد البلاد إذ يؤدي إلى ضعف الإنتاج و قلة العرض وبالتالي حدوث تزايد في نسبة التضخم،ومما لاشك فيه أن مثل هذه الصدمات قد تزيد من المشكلات القائمة بالنسبة للإقتصاد العام،مثل عجز الميزانية،وأعباء الدين الخارجي،اضطراب سير العملة...الخ. فعند نشوب الحروب مثلا يتزايد الإنفاق إلى حد كبير جدا ويتعطل الإنتاج أحيانا مما يؤدي إلى حدوث التضخم .

-تجعل الفائدة الربوية البنوك لاتحتفظ بكامل الودائع بل بالجزء الصغير منها،وبالتالي تصدر نقود الودائع بأضعاف مضاعفة مما يؤدي إلى زيادة العرض النقدي ، وبالتالي يؤدي إلى التضخم النقدي،وزيادة الإعتماد على القروض كحل للحد من الفجوة بين الدخل والطلب الكلي يرفع معدلات التضخم،كما أن المقرض يفرض على المقرض شروطا قاسية وبالتالي فإن المقرض يرفع من أسعار منتجاته ليقوم بتعويض ما فرضه عليه المقرض .وهذا ما يؤدي حتما إلى ظهور فجوات تضخمية².

الفرع الثالث : أساليب قياس قيمة التضخم بإعتراف جميع الخبراء ،فإنه ليس هناك مقياس للتضخم ولا توجد كذلك طريقة موحدة لقياسه ،إذ يمكن قياس التضخم من خلال ثلاث طرق مختلفة وهي :

1-طريقة الأرقام القياسية .

2- طريقة الفجوات التضخمية .

3-طريقة فائض المعروض النقدي.

¹-كركاشة حسين ،مرجع سبق ذكره ،ص 18.

²-وضاح نجيب رجب،التضخم و الكساد الأسباب و الحلول وفق مبادئ الإقتصاد الإسلامي،ط1، دار النفائس،الأردن 2011،ص 21.

أولا طريقة الأرقام القياسية :¹

الرقم القياسي هو مؤشر إحصائي يستخدم في قياس التغير الذي يطرأ على ظاهرة من الظواهر الإقتصادية أو الإجتماعية، فهو بطبيعته رقم نسبي أو ملخص لعدة أرقام نسبية ناتجة عن قياس التغير في أي ظاهرة بالنسبة لأساس معين، وتعد الأرقام القياسية من أكثر المؤشرات إستعمالا لإعتبارها من أكثر الأرقام التي تعكس الإرتفاعات في مستويات الأسعار المحلية، وتصور التدهور الذي يطرأ على القوة الشرائية لوحدة النقد.

وتنقسم الأرقام القياسية الخاصة بحساب تغيرات الأسعار إلى أنواع من أهمها مايلي :

1-1 الرقم القياسي لاسبير²

يأخذ هذا المؤشر الأهمية النسبية للسلعة بعين الإعتبار، ولقد إقترح لاسبير في 1864 م، ترجيح الرقم القياسي التجميعي للأسعار بكميات فترة الأساس .

ومنه يعبر رقم لاسبير عن أثر تغير السعر، كما لو بقيت الكميات في فترة الأساس هي نفسها في فترة المقارنة . و يحسب الرقم القياسي لاسبير كما يلي :

$$LA\ Speyres\ Index = \frac{\sum P1.Q0}{\sum P0.Q0} \times 100$$

P1 : أسعار فترة المقارنة Q0 :كميات فترة الأساس P0: أسعار فترة الأساس .

1-2 الرقم القياسي باش³ :

إستخدم باش سنة 1874 م رقما قياسيا لترجيح الأسعار، ولكن بكميات فترة المقارنة كما يلي

$$La\ Paache\ Index == \frac{\sum P1.Q1}{\sum P0.Q1} \times 100$$

حيث أن Q 1 : كميات سنة المقارنة P0: أسعار سنة الأساس، P1 أسعار سنة المقارنة .

1- كركاشة حسين، مرجع سبق ذكره، 2011/2012 ص 23-24.

2- سعيد هنتات، مرجع سبق ذكره ص 222.223.

3- كركاشة حسين مرجع سابق ص 23.

3-1 الرقم القياسي لفيشر :

بعد إستمرار الجدل حول فاعلية الرقمين السابقين حتى العقد الثاني من القرن العشرين ، جاء "إيرفنج فيشر" وإقترح رقما قياسيا جديدا ، وهو عبارة عن الوسط الهندسي لكل من رقمي لاسبير وباش ، أي أنه الجذر ألتربيعي لحاصل ضرب رقم لاسبير وباش .

$$\text{Fisher Index} = \sqrt{[\sum P1.Q0 / \sum P0.Q0 \times 100] [\sum P1.Q1 / \sum P0.Q1 \times 100]}$$

ثانيا طريقة الفجوات التضخمية :

تعتمد هذه الطريقة على قياس الفجوات التضخمية وهي طريقة متأثرة بالتحليل الكينزي والتي تقيس الفروق بين حجم السلع والخدمات المنتجة في الإقتصاد وبين القوة الشرائية المتوفرة في أيدي المستهلكين وهي عبارة عن الفرق بين الطب الكلي النقدي (الإنفاق الوطني المقدر بالأسعار الجارية) وبين حجم الناتج الوطني الحقيقي ، أي تقيس الإختلال بين النمو في مخزون النقود والنمو في الناتج الداخلي ، ومنه :

$$\text{الفجوة التضخمية} = \text{الطلب الكلي النقدي} - \text{الدخل الوطني الحقيقي}$$

المطلب الثالث : تأثير ترشيد الإنفاق العام على معدل التضخم

إن النظريات الخاصة بالتوازن تفترض إقتران الخلل في التوازن بالزيادة المفرطة في الإنفاق العام والذي يؤدي إلى الزيادة في الطلب الكلي عن العرض الكلي عند ذلك المستوى يكون التضخم ثمرة تلك الزيادة فالزيادة في الإنفاق العام لم تقابلها زيادة مماثلة في المنتجات والسلع المعروضة . فأصبحت المشكلة في الهوة مابين فائض زائد في الطلب النقدي يطارد فيضا متناقصا في المنتجات والسلع والخدمات .

فالزيادة في الإنفاق العام الكلي هي العامل الفعال في تحديد حركات الأسعار نحو الإرتفاع والسبب الرئيسي في ظهور الإرتفاعات التضخمية للأسعار¹.

فهناك عدة أشكال يضطلع بها الإنفاق العام في صورة زيادات إنفاقية غير مدروسة تساهم بالدرجة الأولى في إحداث ضغوط تضخمية ناتجة عن إرتفاع في الأسعار ، ومن أهم هذه الأشكال :

1-غازي حسين عناية ،مرجع سابق ص 94-95.

يمكن أن تحدث زيادة الإنفاق العام آثارا تضخمية في حالة عديدة، خاصة في جانب التحويلات النقدية الموجهة من طرف الدولة لطبقات معينة بهدف رفع القدرة الشرائية لهذه الفئة، فهي تعتبر نية حسنة من جانب الدولة للحفاظ على القدرة الشرائية لفئة معينة لكن إذا لم يأخذ المخطط المالي المعد من قبل الحكومة بالحسبان هذه الزيادة في القدرة الشرائية التي سوف تترجم على صعيد زيادة الطلب، وبالتالي إذا كان الجهاز الإنتاجي غير قادر على الوفاء بهذه الزيادة ومسايرة هذا الطلب، فسوف يترجم الأمر إلى فائض في الطلب ومن ثم زيادة أسعار بعض المنتجات الضرورية التي زاد عليها الطلب¹.

إن من خلال ماسبق تعتبر سياسة ترشيد الإنفاق العام من الحلول المثلى لمعالجة الفجوات التضخمية فتعتبر أداة من أدوات التي تهدف من الحد من تفاقم الضغوط التضخمية في الاقتصاد، من خلال ضغط الإنفاق العام بهدف خفض حجم الطلب الكلي على السلع والخدمات، فيؤدي ترشيد الإنفاق العام إلى إنخفاض في الإنفاق الإستهلاكي والإستثماري وبالتالي إنخفاض الدخل التي تولدها تلك النفقات التي قد تكون زائدة عن اللزوم وبالتالي إنخفاض مستوى الطلب الكلي مما يحقق إستقرارا نسبيا في مستويات الأسعار².

المبحث الثالث: ترشيد الإنفاق العام وأثره على رصيد الموازنة العامة.

لقد إزدادت أهمية الميزانية العامة بإزدياد الدور الذي أصبحت الدولة تلعبه في الوقت الحاضر في إدارة الحياة الإقتصادية في جميع النظم، فالتطور الذي حدث في طبيعة الدولة إنعكس على وظيفتها المالية وعلى أهدافها الإقتصادية، وبما أن للدولة عدة وظائف ومهام يتحكم عليها القيام بها فهي تحتاج إلى إيرادات وموارد لتغطية النفقات الواجبة لإشباع تلك الوظائف على الوجه المطلوب.

للموازنة العامة للدولة أهمية كبرى لأنها تعبر عن برنامج العمل، السياسي والإقتصادي والإجتماعي للحكومة خلال الفترة المالية. وبعبارة أخرى، فإن الموازنة العامة للدولة لها دلالة سياسية وإقتصادية وإجتماعية، إذ يمكن الكشف عن مختلف أغراض الدولة، عن طريق تحليل أرقام الإيرادات العامة والنفقات العامة، التي تجمعها وثيقة واحدة، هي الميزانية العامة للدولة وباختصار يمكن القول إن الموازنة

¹ -بن عزة محمد، مرجع سابق، ص 161.

² -مقراني حميد، أثر الإنفاق الحكومي على معدلي البطالة و التضخم في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس 2015/2014، ص 54.

العامه ليست مجرد بيان يتضمن الإيرادات العامة والنفقات العامة، وإنما هي كذلك وثيقة الصلة بالإقتصاد القومي، والأداة الرئيسية التي يمكن من طريقها تحقيق أهداف الدولة، السياسية الإقتصادية والإجتماعية.

ومن هذا المنطلق وضعت الدول النامية التنمية الفلاحية والتجديد الريفي قضيتها الأولى ومعركتها الرئيسية، وفي سبيل ذلك جندت مواردها المتاحة -المادية والبشرية- لتحقيق ذلك الهدف الكبير ولهذا فقد تباينت تلك الدول في الإستراتيجية التي تبنتها لخوض تلك المعركة حيث مارست تجارب مختلفة ومناهج متعددة أملا في الوصول إلى الإستراتيجية المثلى الكفيلة بتحقيق طموحاتها من أجل تحقيق الأمن الغذائي و تنمية شاملة،ولما كانت التنمية عملية واعية وتزداد أهمية هذا الوعي بالنسبة للمجتمعات النامية التي تعاني من التحديات الهائلة والمعقدة في الوقت الذي لا تتمتع إلا بمقدرات وموارد محدودة، فإنه لا بد من أن يكون الإختيار الوحيد هو التثبيت بالمنهجية العلمية الصحيحة في المجال الزراعي والريفي من قبل صانعي السياسات الإقتصادية الكلية و العاملين على إعداد و تنفيذ الميزانية العامة للدولة.نبداً دراستنا في هذا المبحث بتقديم تعاريف حول مفهوم الميزانية العامة ثم سرد مبادئ التي تحكمها وأخيرا مدى تأثير ترشيد النفقات العامة على رصيد الميزانية.

المطلب الأول : مفهوم الموازنة العامة

تعد الموازنة العامة للدولة الأداة الرئيسية في تحقيق إنجازات الأداء العام والوسيلة التي تستخدمها السلطة التشريعية للإستدلال على كفاءة أجهزتها سواء التشريعية أو التنفيذية والرقابية من خلال النظر إلى مدخلات ومخرجات هذه الموازنة في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية وقد إكتسبت أهميتها من حاجة الحكومات المختلفة بأنظمتها السياسية على عكس فلسفتها بإدارة الحكم وتطوير المجتمع في كافة المجالات .

الفرع الأول : نشأة الميزانية العامة

مرت الميزانية العامة في ظهورها بعدة مراحل نلخصها فيما يلي :

في العصور القديمة لم تكن مالية الدولة منفصلة عن مالية الملك أو الحاكم، فقد كانت تختلط ماليتهما معا بحيث ينفق الملك أو الحاكم على الدولة، كما ينفق على أسرته، أي لافرق بين النفقات الخاصة والنفقات العامة، وكذلك بالنسبة للإيرادات التي كانت تجمع من أفراد الشعب على إختلاف مستوياتهم وطبيعة أعمالهم، وكان للملك مطلق الحرية في فرض الضرائب والرسوم وجمع الأموال

وإنفاقها كما يشاء. وذلك لعدم وجود ضوابط تشريعية التي تحدد سلطات الملك في هذا المجال¹، كما تعتبر فكرة إعداد موازنة النفقات وإيرادات الدولة فكرة حديثة إذ يرجع تاريخها إلى سنة 1628م في إنجلترا عندما أصبحت ضرورة إعتقاد الإيرادات والمصروفات من السلطة التشريعية (ممثلي الشعب)، كما أقرت الجمعية الوطنية الفرنسية عدم قانونية كل ضريبة لا تفرضها السلطة التشريعية.

وقد تطورت فكرة الموازنة العامة من خلال تقرير مبدأ وجوب الإذن بجباية الضريبة من السلطة التشريعية وبعد ذلك طالب النواب بضرورة الرقابة على كيفية إنفاق حصيلة الضرائب ومناقشة الفكرة تدريجياً بحيث أصبح من حق نواب الشعب مناقشة كافة الإيرادات والنفقات الخاصة بالدولة ومن ثمة الرقابة على المال العام².

وقد عرفت الموازنة العامة للدولة بالقوانين المالية لدول العالم المختلفة كما يلي :

-عرفها القانون الأمريكي بأنها (صك تقدر فيه نفقات السنة التالية ووارداتها بموجب القوانين المعمول بها عند التقديم وإقتراحات الجباية المعروضة فيها)³.

-عرفها القانون الروسي بأنها (الخطة المالية الرئيسية لتكوين الصندوق المركزي العام للدولة وإستخدامه من الموارد النقدية للدولة).

-عرفها القانون الفرنسي بأنها (وثيقة تنبأ وإقرار الإيرادات والنفقات السنوية للدولة أو لأنواع الخدمات التي تخضع هي الأخرى لنفس القواعد والتنظيمات القانونية)⁴

-عرفها القانون البلجيكي (على أنها بيان الإيرادات والنفقات العامة خلال الدورة المالية)⁵.

-عرفها القانون الجزائري تتشكل الميزانية العامة للدولة من الإيرادات والنفقات المحددة سنوياً بموجب قانون والموزعة وفقاً للأحكام التشريعية المعمول بها⁶.

1-نور محمد لمين، دور الموازنة العامة في التنمية الفلاحية كبديل إقتصادي خارج قطاع المحروقات، مذكرة ماجستير، جامعة تلمسان، 2012/2011، ص 18.

2-محمود حسين الوادي و زكريا أحمد عزام، مرجع سبق ذكره.

3-حسن عبد الكريم سلوم، الموازنة العامة بين الإعداد والتنفيذ والرقابة، مجلة الإدارة و الإقتصاد، العدد 64، 2007، ص 95.

4-حسين عبد الكريم، مرجع سبق ذكره، ص 95.

5-خالد شحادة الخطيب، أحمد زهير شامية، أسس المالية العامة، الطبعة الثانية، وائل للنشر و التوزيع، عمان 2007، ص 207.

6-المادة 6 من القانون 84-17 المتعلق بقوانين المالية، المؤرخ في 07 جويلية 1984 المعدل و المتمم .

أما المفهوم العام للميزانية فتعرف على أنها عبارة عن عملية توقع وإجازة لنفقات وإيرادات الدولة العامة عن فترة زمنية مقبلة، عادة ماتكون سنة، تعبر عن أهدافها الاقتصادية والمالية¹.

كما تعرف أيضا بأنها وثيقة معتمدة تتضمن ترتيبا للإيرادات المقدر والمصروفات المقدر للدولة لفترة مقبلة تكون عادة لمدة سنة².

كما تعرف الميزانية في مفهومها العام أنها جرد للنفقات والإيرادات والمقرر تحقيقها في مدة زمنية معينة من طرف شخص أو مجموعة أو هيئة معينة وهي تعني بالنسبة للدولة مجموع الحسابات التي ترسم لسنة مالية واحدة أو هي قائمة تحتوي على الإيرادات والنفقات العامة المتوقعة لسنة مقبلة وتكون مصادق عليها من طرف السلطة التشريعية وهي التعبير المالي لبرنامج العمل المصادق عليه والذي تنوي الحكومة تحقيقه لسنة مقبلة تحقيقا لأهداف المجتمع.

وتعرف أيضا على أنها الصك أو التأشير التي تصدر عن السلطة التشريعية سنويا بشأن عمليات الإنفاق والتحصيل بما يضمن السير الحسن لمختلف المرافق العامة قصد تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية³.

مما سبق نخلص إلى أن الموازنة العامة هي توقع وإجازة لنفقات الدولة وإيراداتها لفترة قادمة عادة ماتكون سنة ومنه يمكن تحديد أهم العناصر التي يعتمد عليها في تحديد مفهوم الموازنة العامة .

1- الموازنة العامة توقع⁴ :

تتضمن الموازنة العامة تقديرا احتماليا لنفقات الدولة وإيراداتها أي ما ينتظر أن تنفقه السلطة التنفيذية وما يتوقع أن تحصله من إيرادات خلال فترة لاحقة. ومدى الدقة في التقديرات يشكل عاملا مهما في كسب أعمال الحكومة من قبل المجتمع والسلطة التشريعية، فهناك نفقات يسهل تقديرها بدقة على إفتراض إستمرارها كأن تكون على شكل إلتزامات على الحكومة مثل رواتب الموظفين، كما هناك أنواع أخرى يصعب تقديرها حيث يعتمد التقدير على عوامل يصعب السيطرة عليها مثل النفقات الإستثمارية، أما تقديرات الإيرادات العامة بالرغم من أنها تتوقف على القوانين الضريبية غير أنها تتأثر بالنشاط

1- عادل أحمد حشيش، أساسيات المالية العامة، دار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2006، ص269.

2- عبد المطلب عبد الحميد، إقتصاديات المالية العامة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005/2004، ص51.

3- خالد منه، دراسة تحليلية نقدية للسياسة الميزانية في الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية منذ سنة 1990، أطروحة دكتوراه جامعة الجزائر 2014-2015 ص 204 .

4- عبد الله الشيخ، محمود الطاهر، مقدمة في إقتصاديات المالية العامة، السعودية، 1992، ص406 .

الإقتصادي للفترة اللاحقة. لهذا عند تقدير كل من الإيرادات والنفقات العامة لابد من وضع تقديرات للوضع الإقتصادي والإجتماعي المتوقع أن يكون خلال نفس الفترة، أي أن على السلطة التشريعية والذي يعد بمثابة برنامج الحكومة في الفترة القادمة حيث هذا البرنامج يعكس سياستها في جميع المجالات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية وذلك من خلال ما تتصرف إليه أوجه الإنفاق والإيرادات المختلفة. طالما أن الموازنة العامة هي تنبؤ وتقدير، فتجدر الإشارة إلى أن مسار العمل المالي لا يمكن رسمه مقدما بشكل تام، لذلك يجب السماح بوجود مرونة كافية لكي تساعد على التكيف مع الإحتمالات غير المتوقعة.

2- الموازنة العامة إجازة¹ :

تعد الموازنة العامة بمثابة خطة عمل لفترة لاحقة، غير أنها تبقى في شكل مشروع أو إقتراح بموازنة غير قابلة للتنفيذ إلا بعد قبولها من طرف الشعب عن طريق ممثليه في المؤسسات الدستورية، أي أن الموازنة العامة تصدر بموافقة السلطة التشريعية وإعتمادها .

يقصد بإعتماد السلطة التشريعية للموازنة العامة هو الموافقة على توقعات الحكومة بالنسبة للنفقات والإيرادات العامة لسنة قادمة كما تتضمن خاصية الإعتماد أيضا منح السلطة التنفيذية الإذن المسبق بالإنفاق و تحصيل الإيرادات، و بالتالي الموازنة العامة لاتعتبر نهائية إلا بعد إعتمادها من طرف السلطة التشريعية، وبعدها يعود الأمر إلى السلطة التنفيذية (الحكومة)، مرة أخرى تقوم بتنفيذ بنود الموازنة العامة بالإنفاق والتحصيل في الحدود التي صدرت بها إجازة هذه السلطة قصد تحقيق أهداف المجتمع.

3- الميزانية العامة تعبر عن أهداف الدولة الإقتصادية والمالية :

لايكتمل تعريف الميزانية بالنظر فقط إلى كونها توقع للنفقات والإيرادات مجازا من السلطة التشريعية، بل يتعين في ظل مالية الدول الحديثة الإشارة إلى مدى ماتحدثه محتوياتها من آثار إقتصادية وإجتماعية وسياسية. فالميزانية هي الإطار الذي ينعكس فيه إختيارات الدولة لأهدافها وأداتها إلى تحقيقها. ففي ظل الفكر المالي التقليدي حيث سادت مبادئ الإقتصاد الحر التي نادى بامتناع الدولة عن التدخل وضرورة ترك التوازن الإقتصادي يتحقق تلقائيا نتيجة التفاعل المرسل للقوى الإقتصادية، لم تحظ الآثار الإقتصادية للنشاط المالي للدولة بالأهمية نتيجة التستر خلف فكرة المالية العامة المحايدة، وإن لم ينكر وجودها تماما

¹-دراوسي المسعود، السياسة المالية و دورها في تحقيق التوازن الإقتصادي، أطروحة دكتوراء، جامعة الجزائر 2005، ص129.

ولكن مع تدخل الدولة في مجالات النشاط الاقتصادي وانتشار التخطيط واستخدام الأدوات المختلفة للتأثير في الحياة الإقتصادية، برزت أهمية النشاط المالي كأحد الأدوات الرئيسية في تحقيق أهداف المجتمع، خاصة و أن التدخل بالوسائل المالية يتميز بمرونته بالمقارنة مع وسائل التدخل التحكيمية. كذلك وضحت مدى الصلة الوثيقة بين هذا النشاط والأوضاع الإقتصادية والإجتماعية والسياسية. فإختيار الدولة لنفقاتها وإيراداتها قد يعرقل أهداف المجتمع، ما لم يتم هذا الإختيار عن طريق إمام شامل بكافة الآثار المتبادلة بين الظاهرة المالية والظروف البيئية المحيطة بها¹.

الفرع الثاني : نطاق وطبيعة الموازنة العامة للدولة

تأخذ الموازنة العامة للدولة أكثر من صفة نحاول التطرق إلى مختلف هذه الصفات القانونية والمالية على النحو التالي :

➤ الطبيعة القانونية :

تأخذ الموازنة العامة الصفة القانونية فهي من ناحية الشكل تمر بجميع المراحل التي يمر بها القانون، صدورها من السلطة التشريعية في شكل قانون فهذا يكفي كل الكفاية لإعتبارها قانونية، بما أن الموازنة تكتسب الصفة القانونية من القانون الذي يجبرها ويجعلها ملزمة، لهذا ينبغي أن نفرق بين الموازنة في حد ذاتها وقانون الموازنة. فالموازنة العامة في معظم الدول تقوم السلطة التنفيذية بتحضيرها ثم تعرضها على السلطة التشريعية لإعتمادها فإذا وافقت عليها صدر بها قانون يعرف بقانون اعتماد الموازنة أو قانون ربط الموازنة، أما الموازنة في حد ذاتها تعتبر عملا إداريا رغم موافقة السلطة التشريعية عليها، كما أن السلطة التنفيذية تمارس إختصاصها في شكل قرارات إدارية. أما قانون الموازنة لكونه صادر عن السلطة التشريعية فيعد عملا تشريعيا من ناحية الشكل فقط.

أما من ناحية الموضوع فهو عمل إداري بحت لعدم إحتوائه على أية قواعد جديدة ودائمة مما سبق يمكن أن نخلص إلا أن الميزانية قد تكون عمل إداري تقوم به السلطة التنفيذية، أما موازنة الإيرادات العامة فقد تكون قانونا كما قد تكون عمل إداري. فالضرائب والرسوم التي تحصلها الحكومة فهي تحتاج إلى إذن مسبق من السلطة التشريعية (البرلمان) لجبايتها فهنا تكون الموازنة قانونا، أما بعض المواد الأخرى بيع

¹- عادل احمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص 271.

ممتلكات الدولة مثلا فتقدير الثمن يعد عملا إداريا غير أن هذا الأخير له أهمية بالغة لهذا يعرض على السلطة التشريعية لإقراره أي إعماده¹.

➤ الطبيعة المالية للميزانية العامة :

تحتوي الميزانية العامة على نحو ما يظهره لنا تعريفها المتقدم على عمل تقديري يتعلق بفترة مستقبلية تنتج عنه تقديرات كمية للنفقات والإيرادات العامة. نقطة البدء في هذا العمل هو تحديد حجم الخدمات العامة التي تقرر الدولة القيام بها في خلال الفترة المقبلة التي تغطيها الميزانية، ثم تقدير النفقات العامة اللازمة لأداء هذه الخدمات، وأخيرا تقدير الإيرادات العامة التي تغطي هذه النفقات، على أن يتم بعد ذلك المقابلة بين هذين النوعين من التقديرات. هذه التقديرات تعكس عملا تحليليا تحليل الإنفاق العام والإيراد العام على مكونات كل منهما، ثم إختيار المكونات الأكثر صلاحية في الجانبين بما يتمشى والخطوط الأساسية للسياسة المالية العامة للدولة.

وتتبلور نتائج العمل التقديري المتقدم في صورة جدول محاسبي يبين المحتوى المالي للميزانية، والذي يحتوي على تقديرات النفقات العامة مع تقسيماتها بين الأنواع المختلفة من الإنفاق العام، وبين الهيئات المختلفة القائمة بالإنفاق العام، وتقديرات الإيراد العام مع تقسيمها بين الأنواع المختلفة للإيراد العام، هذا الجدول المحاسبي يحتوي على تقديرات تتصل بفترة مستقبلية كما أوضحنا².

المطلب الثاني : أبعاد و مبادئ الميزانية

الفرع الأول : أبعاد الميزانية

1- البعد السياسي : يظهر البعد السياسي للميزانية من خلال التأثير المتبادل بين الميزانية والسياسة يمكن رؤية هذا الشكل واضحا من خلال مناقشة مشروع قانون المالية في البرلمان بغرفتيه والتي تمتد إلى 75 يوم ، وعليه فإن المهام الأساسية للبرلمان التشريعية ورقابية وبما أن قانون المالية هو قانون كباقي القوانين إلى حد ما فإنه يدخل ضمن إختصاص مهام البرلمان.

¹ -نور محمد لمين، مرجع سبق ذكره، ص 44.

² -عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره ص 275.

إن عملية التحالفات السياسية التي يمكن أن تكون بين عدة أحزاب بغية تحقيق برنامج محدد مسبقا من طرف هذه الأحزاب من شأنه أن يآثر على الميزانية، وهذا بالموافقة على أحكام موازناتية تساير أهداف هذه الأحزاب ومعارضة أحكام أخرى تراها هذه الأحزاب تخالف برامجها .

من هذا المنظور فإننا نلاحظ بأن السياسة تعد عامل مؤثر على المالية العمومية بصفة عامة وعلى الميزانية بصفة خاصة¹.

ويمكن القول بصفة عامة بأن القوة السياسية في الدول تميل عادة إلى أن تتركز في يد السلطة صاحبة إعتامد الميزانية. ففي الدول الديمقراطية تكاد القوتان السياسية و المالية تتركزان في يد ممثلي الأمة في المجالس النيابية، أما في الدول ذات الأنظمة الديكتاتورية فتتركز القوتان المشار إليهما في قبضة السلطة التنفيذية، وهو الأمر الذي يصعب معه إخضاع هذه السلطة لرقابة جدية ومؤثرة من جانب المجالس النيابية التي توجد في هذه الدول. هذا ومن الملاحظ في كل حال أن إعتامد المجالس النيابية للميزانية من شأنه زيادة الثقة بمالية الدولة بالنظر إلى ما يؤدي إليه إخضاع هذه المالية للرقابة الدقيقة والعلنية من إبعادها عن تحكم السلطة التنفيذية، فضلا على أنه يقلل إلى حد كبير من المفاجآت التي قد يتعرض لها دائنو الدولة².

2- البعد الإقتصادي :

لدى الميزانية العامة دور فعال في تحقيق التوازن الإقتصادي ذلك عن طريق إستخدام السياسة الإنفاقية الإرادية.

- ففي حالة الكساد تعمل الدولة على زيادة الطلب ذلك عن طريق زيادة النفقات وتخفيض الضرائب لرفع القوة الشرائية مما يؤدي إلى زيادة الطلب الخاص والحكومي وهذا من أجل إخراج الإقتصاد من أزمتته ودخوله مرحلة الإنعاش الإقتصادي.

- أما في حالة التضخم تعمل الدولة هنا على تخفيض نفقاتها، ورفع نسب الضرائب ذلك لإمتصاص القوة الشرائية الزائدة فينخفض الطلب الخاص والعام مما يؤدي إلى تخفيض الإرتفاع في الأسعار³.

¹- محمد طاقة و هدى العزاوي، إقتصاديات المالية، دار المسيرة للنشر، الطبعة الأولى، الأردن 2007، ص171-172.

²- عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره ص 277.

³- حلفاوي مريم، ترشيد النفقات العمومية في ظل عصرنة الأنظمة الموازية، مذكرة ماستر، 2013، جامعة الجزائر، ص8 و9.

وقد أصبحت رسالة الميزانية في عصرنا الحاضر، وفي الدول المتقدمة إقتصاديا أكثر إتساعا مما كانت عليه فيما مضى، فلم تعد الميزانية العمل الذي تقدر بواسطته الإيرادات والنفقات ويؤذن بها فحسب وإنما أصبحت تهدف أيضا إلى تحقيق العمالة الكاملة وإلى تعبئة القوى الإقتصادية غير المستخدمة والمساهمة في زيادة الدخل القومي ورفع مستوى المعيشة. وفي الدول ذات الإقتصاد المخطط يعظم دور الميزانية كثيرا لعلاقتها الوثيقة بعملية التخطيط الإقتصادي، إذ تصبح الميزانية والحال كذلك جزءا من الخطة المالية العامة للدولة وأداة من أهم أدوات تنفيذها¹.

3- البعد الإجتماعي :

يتعلق هذا البعد بمفاهيم العدالة الإجتماعية، تقليل الفوارق بين الطبقات والرخاء الإجتماعي، حيث تعكس الأهداف التي تضعها وتنفذها الحكومة في مجال الرخاء الإجتماعي ومدى إهتمام الدولة بالخدمات التعليمية، تقديم التعليم المجاني، تطوير الخدمات الصحية، مد شبكات المياه، إيصال الكهرباء وغيرها من الخدمات، وإعادة توزيع دخول الأفراد وذلك من خلال الضرائب التصاعدية الإجتماعية².

الفرع الثاني : مبادئ الميزانية العامة

لقد وضع علماء المالية التقليديين عدد من القواعد لميزانية الدولة، لأجل تنظيم شؤونها وأكدوا على وجوب مراعاة تلك القواعد التي تهدف إلى تسهيل معرفة المركز المالي للدولة.

1- مبدأ وحدة الميزانية العامة :

يقصد بوحودية الميزانية أن تدرج جميع نفقات الدولة وإيراداتها في وثيقة واحدة حتى يسهل معرفة مركزها المالي وتوقع التقديرات خلال العام المقبل، و يتحقق هذا إذا إشتملت هذه الوثيقة على التوقعات المتعلقة بنفقات وإيرادات جميعا مضمونة معا ومقدمة في وقت واحد إلى المجالس النيابية وهي السلطة المختصة بإعتماد الميزانية. فمبدأ السنوية يتيح لكل من يطلع على موازنة الدولة التعرف وبسرعة على أهداف الدولة المستقبلية وعلى بنود الإيرادات والنفقات في وقت واحد، وفي نهاية الأمر يظهر إن كانت الموازنة متوازنة أم بها عجز أم فائض وما هو المركز المالي الحقيقي للدولة³.

1- عادل أحمد حشيش، مرجع سبق ذكره، ص 277.

2- حلفاوي مريم، مرجع سابق، ص 9.

3- طارق الحاج، المالية العامة، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2009، ص 166.

2- مبدأ الشمول :

يمكن القول أن مبدأ الشمول يستلزم إدراج الإيرادات والنفقات العامة جميعها مهما قل شأنها وبدون إجراء مقاصة بينهما. ولهذا يطلق البعض على هذه القاعدة، قاعدة عمومية الموازنة العامة.

وقد جاءت قاعدة الشمول لتعالج أوضاعا معينة في الواقع العملي، حيث يستلزم تحقيق الإيرادات في الكثير من المصالح العامة مثل الضرائب والرسوم والأثمان العامة، أن تتحمل هذه المصالح في سبيل تحقيق تلك نفقات عامة يتطلبها عمل الجباية، كنفقات جباية الضرائب من أجور ومرتبات ونفقات تشغيل المرافق العامة.

يؤدي إتباع هذه القاعدة إلى توضيح كامل لجميع عناصر الإيرادات العامة والنفقات العامة مما ييسر مهمة الباحثين والمهتمين بالموازنة العامة، وبصفة خاصة السلطة التشريعية التي يهتما بالدرجة الأولى الوقوف على طبيعة وحجم كل نفقة وكل إيراد¹.

3- مبدأ عدم التخصيص (مبدأ الشيوخ) :

ينص هذا المبدأ أنه لا يمكن تخصيص أي إيراد لتغطية نفقة خاصة تستعمل موارد الدولة لتغطية نفقات الميزانية العامة للدولة بلا تمييز² أي أنه لا يجوز أن تخصص بعض الإيرادات بعينها لتغطية نفقة عامة فمثلا لا يجوز أن تخصص ضريبة الدخل لبناء مدرسة حكومية فالذي يحصل أن تصب جميع الإيرادات العامة، مهما كان نوعها في خزينة الدولة، وأن ينفق من خزينة الدولة.

يساعد هذا المبدأ على عدالة الإنفاق العام، فلا تحصل منطقة أو جهة على إنفاق أكثر من أخرى، لكن في بعض الحالات قد يكون إستثناء لهذا المبدأ خاصة وقت الحروب إذ تخصص جميع موارد الدولة للعمل الحربي أو في حالات الكوارث الطبيعية مثل الزلازل والبراكين إذ تخصص الأموال العامة لمعالجة آثارها. لكن الإستثناء لا يؤخذ به³.

4- مبدأ التوازن :

1- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 90.

2- المادة 8 من القانون 84-17، مرجع سبق ذكره، العدد 28.

3- طارق الحاج، مرجع سبق ذكره ص 169.

في الفكر المالي التقليدي يعني هذا المبدأ أن تتساوى الإيرادات العامة مع النفقات العامة، وفي حالة ظهور فائض في الموازنة أي عندما يفوق مبلغ الإيرادات مبلغ النفقات فإن هذا يعني، حسب الفكر المالي التقليدي أن هناك تقصير في العمل أو إهمال به أو قد يكون هناك فرض وجباية ضرائب كثيرة أدت إلى زيادة الإيرادات العامة، وهذا قد يثقل كاهل المواطن .

وفي حالة حدوث عجز في الموازنة أي عندما تكون النفقات العامة أكبر من الإيرادات العامة فهذا يعني أن المسؤولين عن الموازنة لم يقدروا بنود الموازنة بشكل صحيح .

والسبب الذي جعل مبدأ التوازن ذو أهمية كونه مؤشر على حسن استخدام المال العام وكضمان لإستمرار الثقة في مالية الحكومة والمحافظة على الإستقرار المالي والإقتصادي والسياسي للدولة.

5-مبدأ السنوية :

يقصد بقاعدة سنوية الميزانية أن يتم توقع وإجازة نفقات وإيرادات الدولة بصفة دورية كل عام .وتعني هذه القاعدة أن الميزانية يجب أن تقرر بواسطة إعتقاد سنوي من السلطة التشريعية ،وطالما لم يجدد هذا الإعتقاد فإن الحكومة لا تستطيع إنفاق أي مبلغ من مبالغ الميزانية .وترجع المبررات الأساسية لسنوية الميزانية أساسا إلى إعتبرات سياسية ،إذ أنها تكفل دوام الرقابة السياسية من المجالس النيابية على أعمال السلطة التنفيذية،فضلا عن أن ذلك يتمشى مع مجموعة من الإعتبرات المالية ،بالنظر إلى أن المشروعات الخاصة تضع ميزانيتها كل عام ،كما أن الضرائب المباشرة تحصل عن مدة العام أيضا ،وفي ذلك مايجعل من الضروري تجميع نفقات الدولة على مدار السنة لمقابلتها بالإيرادات المتحصلة من مختلف المصادر خلال فتراتها المختلفة في ميزانية واحدة.

وتعني قاعدة سنوية الميزانية أيضا أن تلتزم الحكومة بإنفاق مبالغ النفقات المدرجة بالميزانية وتحصيل الإيرادات الواردة فيها في فترة تنفيذها،أي خلال السنة المالية¹.

المطلب الثالث : الحوكمة و الموازنة العامة

تعنى الحوكمة بإدارة جيدة وتسيير رشيد للموارد الاقتصادية للدولة لما تتضمنه من شفافية ومساءلة ونظرا للمشاريع التنموية الكبيرة التي تبنتها الميزانية العامة في الجزائر وكبر حجم النفقات أصبح من الضروري

1-عادل أحمد حشيش ،مرجع سبق ذكره ص 283.

الاعتماد على مبادئ الحوكمة في إعداد وعرض وتنفيذ بنود الميزانية العامة بما يحقق شفافيتها ويمنع التجاوزات في إنفاق المال العام.

الفرع الأول: مفهوم الحوكمة

لقد باتت الحوكمة واحدة من متطلبات الإدارة الرشيدة سواء كانت شركات أو مؤسسات الدولة وذلك لما لها من مبادئ ترتكز عليها للوصول إلى الكفاءة والفعالية في استخدام المال العام أو الخاص والحفاظ على المصالح وبالتالي تحقيق التنمية، وفي هذا الإطار أسندت للحوكمة عدة مفاهيم وتعريف من طرف المنظمات و الباحثين ومنها :

1-تعريف المنظمات الدولية للحوكمة

إن عددا من المنظمات الدولية بادرت إلى استخدام مضامين الحوكمة بشكل واسع، كآلية لإدامة التنمية من خلال العناية بتحقيق تنمية الموارد البشرية وإدامتها والعناية بالتنمية الاجتماعية بشكل عام بالإضافة إلى التنمية الاقتصادية ، السياسية والإدارية في القطاعات الحكومية والمجتمعية ومن هذا التوجه تم تعريف الحوكمة من قبل البنك الدولي بأنها

" الحالة التي يتم من خلالها إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع بهدف التنمية."¹

2- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

لقد حشد عددا من الخبراء الدوليين لمناقشة مضامين الحوكمة على مدار فترات متتالية، حيث خلصوا إلى التعريف بأن الحوكمة تعني " ممارسة السلطات الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون المجتمع على كافة مستوياته." لذا فالحوكمة تتكون من الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها تستطيع أن تشكل مصالحهم، فيمارسون حقوقهم القانونية ويؤدون واجباتهم ويناقشون خلافاتهم، وفي تطور آخر عرفت الحوكمة بأنها " التقاليد والمؤسسات والعمليات التي تقرر كيفية ممارسة السلطة، وكيفية سماع صوت المواطنين، وكيفية صنع القرارات في قضايا ذات اهتمام عام."²

3-المعهد الكندي للحوكمة

عرفها المعهد الكندي للحوكمة بأنها " العمليات والهياكل التي تستخدمها المؤسسات لتوجه وإدارة عملياتها العامة و أنشطة برامجها.

¹ The World Bank, Governance And Development, 1992, P : 1.

² UNDP, Gouvernance for Sustainable Human Development,P :3.

الفرع الثاني : أهمية الحوكمة في قطاع المالية العامة¹

إن الميزانية تكاد تكون الأداة الرئيسية والوحيدة لسياسة المالية العامة، فإن عملية إعدادها وتحضيرها وصياغتها، وما تشمل عليها من معلومات تقدم معها تعد الأساس الفعلي لتحقيق مبادئ الحوكمة. فمصطلح "الإدارة الرشيدة للمال العام" أو "حوكمة القطاع المالي العام" أو "حوكمة المالية العامة" شائعة الانتشار في توصيات الباحثين والمنظمات المختلفة، على اعتبار أن الحوكمة المالية تمثل جوهر حوكمة القطاع العام. إن المال العام يستخدم لخلق وتوزيع السلع والخدمات ويستخدم للوصول إلى الأهداف الاقتصادية والاجتماعية الأخرى، وأبعاد الحوكمة في الحقيقة تؤمن ذلك عن طريق بناء هيكل عمل يتصف بالشفافية والمشاركة ويكون قابلاً للمساءلة ليتم بعدها فعلاً تحقيق حوكمة رشيدة في قطاع المالية العامة وإن غياب أو تعثر تحقيق ذلك يؤدي إلى وقوع العديد من المشاكل التي تؤثر في القطاع المالي وعلى باقي القطاعات الاقتصادية والاجتماعية الأخرى.

الفرع الثالث : أهداف حوكمة الميزانية العامة

تباينت أهداف الحوكمة باختلاف وجهات نظر الكتاب والباحثين في تعريفهم لمفهوم الحوكمة، فمن خلال الاطلاع على هذه المفاهيم وأهمية حوكمة الشركات بمختلف جوانبها، يمكن أن نجمل أهداف حوكمة الميزانية العامة بالشكل الآتي:

- تحقيق الشفافية والعدالة ومنح حق مساءلة الأجهزة المخولة بإعداد الميزانية العامة، المصادقة عليها وتنفيذها وبالتالي تحقيق الحماية للمواطنين، والحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة مما يؤدي إلى تنمية الاستثمار وتشجيع تدفقه وتنمية المدخرات وتعظيم الربحية وإتاحة فرص عمل جيدة للمجتمع.²

- التأكيد على أهمية الالتزام بأحكام القانون والعمل على ضمان تدقيق الأداء المالي ووجود لجان مستقلة تمكن من محاسبة الجهات المنوطة بإدارة الميزانية العامة أمام الشعب.

- وضع نظام الحوافز المناسبة للمجالس المحلية المنتخبة حتى تستطيع تحقيق الأهداف.

- تحديد واجبات وحقوق المشاركين في إدارة الميزانية العامة.

¹- حوشين كمال، بوسبعين تسعديت، مداخلة بعنوان تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة و الموازنة العامة للدولة ضمن الملتقى الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات و الاقتصاديات، جامعة شلف، ص 4.

²- صبيحة برزان فرهود، دور ركائز الحوكمة في كفاءة إعداد الموازنة العامة (دراسة تطبيقية) العراق، 2011، ص 8-9

- تعزيز الثقة لجميع أطراف العلاقة مع إدارة الموازنة العامة للدولة.

المطلب الثالث أثر ترشيد الإنفاق العام على رصيد الميزانية العامة.

الأصل في ميزانية الدولة أنها تمتاز بمبدأ التوازن أي أن جملة النفقات تساوي جملة الإيرادات ولكن في بعض الأحيان لا يتحقق هذا التوازن بالشكل الذي تريده الحكومة، ويظهر ما يسمى بعجز الموازنة العامة والذي يعني أن إيرادات الدولة لا تستطيع أن تغطي نفقاتها. وبذلك تسعى الحكومات من أجل تقليص هذا العجز باتباع لسياسة ترشيد الإنفاق العام بحيث تستثني المصروفات غير الضرورية في السنة المالية التي توجب تقليص الإنفاق العام مع تأجيل تنفيذ المشاريع التي يمكن تنفيذها في ظروف مواتية¹.

إن ترشيد الإنفاق العام يعد أفضل الأساليب لعلاج العجز الموازني، بحيث إن ترشيد الإنفاق العام يتضمن إعادة تخصيص الموارد بين الدولة والقطاع الخاص وهو ما يعني تحويل ملكية عدد من شركات القطاع العام إلى القطاع الخاص، ومن المتوقع أن يؤدي ذلك إلى علاج أو تخفيض عجز الميزانية من ناحيتين الأولى تخفيض مباشر في عجز الميزانية باعتبار أن التمويل الجاري لهذه المؤسسات قد تقلص أو إنعدم الثانية تتمثل في زيادة موارد الدولة من حصيله بيع أو تأجير هذه الوحدات، ومن الضرائب التي ستفرض على أرباحها وأرباح المساهمين فيها من القطاع الخاص .

كما أن ترشيد الإنفاق العام يتضمن تحقيق الفعالية والكفاءة في تخصيص وإستخدام الموارد داخل قطاعات الدولة، ولما كانت الكفاءة تعني تحقيق نفس القدر من المخرجات بقدر أقل من المدخلات، فإن ذلك يؤدي إلى علاج أو تخفيض عجز الميزانية كنتيجة لتخفيض الإنفاق العام .

إن ترشيد الإنفاق العام بما يتضمنه من تحقيق الفعالية في تخصيص الموارد بين الدولة والقطاع الخاص وفعالية تخصيص الموارد وكفاءة إستخدامها داخل قطاعات الدولة يعد أسلوبا ملائما لعلاج عجز الميزانية وتجنب الآثار السلبية المصاحبة لأسلوب زيادة موارد الدولة في ظل قصور الطاقة الضريبية وإنخفاض مرونة الجهاز الإنتاجي. وأيضاً تجنب الآثار السلبية التي قد تنتج على إثر تخفيض النفقات الرأسمالية لصالح النفقات الجارية.

إطلع عليه بتاريخ 2016/05/02 على الساعة 15.09 د www.shabiba.com -http¹

أي أن ترشيد الإنفاق العام يؤدي إلى علاج عجز الميزانية دون أن يكون مصحوبا بتدهور في رأس المال الإجتماعي، كما انه يتضمن مواجهة حقيقة لمشكلة العجز دون ترحيلها إلى الأجيال القادمة¹.

خلاصة الفصل

يعتبر النمو الإقتصادي الهدف الأساسي لأي سياسة إقتصادية حيث يتحدد نتيجة جملة من العوامل تتركز بالأساس في عوامل الإنتاج، العمل، رأس المال والتكنولوجيا إضافة إلى محددات وإلى عوامل أخرى لها تأثير على حجم الناتج ومن ثم على عملية النمو .

لقد عرف التضخم بعدة تعريفات مختلفة، فمن خلال الأسباب المؤدية إليه ينظر إليه بأنه ظاهرة نقدية تنتج من الإفراط النقدي و زيادة النفقات أو إرتفاع الطلب الكلي عن العرض الكلي، ومن خلال النتائج التي يؤدي إليها، فهو إرتفاع في المستوى العام للأسعار .

الميزانية العامة هي الوثيقة الأساسية للمالية العامة فقد إحتلت هذه الأخيرة جانبا هاما من الدراسات و ذلك لتطور حجم الميزانية العامة وتزايد تأثيرها على التوازن الإقتصادي والإجتماعي والسياسي والمالي فالميزانية العامة تتضمن تقديرا للإيرادات والنفقات العامة ، فهي خطة مالية تهدف من خلالها الدولة إلى إشباع الحاجيات العامة في ظل الظروف المختلفة.

تؤثر إجراءات ترشيد الإنفاق العام على مختلف المؤشرات الداخلية للإقتصاد فمن خلالها يمكن تحقيق معدلات مثلى في النمو الإقتصادي، كما يؤدي تطبيقه إلى تحقيق نسب منخفضة في التضخم وتحقيق فائض في رصيد الميزانية العامة.

¹-محمد عمر أبو دوح، ترشيد الإنفاق العام و عجز ميزانية الدولة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006 ص 215-216.

وسوف نحاول في الفصل التطبيقي دراسة أثر ترشيد الإنفاق العام على أحد هذه المؤشرات وهو مؤشر رصيد الموازنة العامة ميدانيا وذلك بمقارنة رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا قبل وبعد إتخاذ الحكومة لإجراءات ترشيد النفقات العمومية.

الفصل الثالث (الفصل التطبيقي).

تمهيد

بعد تعرضنا في الجانب النظري لمدى تأثير ترشيد الإنفاق العام على المؤشرات الداخلية من معدل النمو معدل التضخم، رصيد الموازنة العامة سوف نقوم في هذا الفصل بدراسة تطبيقية ميدانية على مستوى المحكمة العليا كونها تملك ميزانية مستقلة شأنها شأن المجلس الدستوري و مجلس الأمة هذه الإستقلالية المالية كرسها القانون العضوي رقم 11-12 المؤرخ في 26 جويلية 2011 والمتعلق بصلاحيات المحكمة العليا بحيث سنقوم بدراسة مدى تأثير إجراءات ترشيد الإنفاق العام المقررة من طرف الحكومة على رصيد ميزانية المحكمة العليا لدى قسمنا هذا الفصل إلى عدة نقاط تتمثل في تقديم عام لمؤسسة المحكمة العليا مدى تطبيق مؤسسة المحكمة العليا لمختلف إجراءات التقشف، تأثير إجراءات ترشيد الإنفاق العام على رصيد ميزانية المحكمة العليا.

المبحث الأول : تقديم عام للمؤسسة المستقبلية

كان النظام القضائي الفرنسي هو المطبق بشكل واسع في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي وكان الجزائريين يخضعون كلية للقانون الفرنسي. أما القضايا الخاصة بأحوالهم الشخصية والمواريث وأموالهم العقارية التي لم تثبت ملكيتها طبقا للقانون الفرنسي فكان يحكمها قانون خاص بالأهالي المسلمين. ولم تكن الأحكام النهائية الصادرة عن الجهات القضائية الفاصلة في قضايا الجزائريين محل طعن بالنقض أمام محكمة النقض الفرنسية إلا في حالات محدودة كحالاتي عدم الاختصاص أو تجاوز السلطة.

ونظرا للطابع المتميز الذي تتمتع به هذه القضايا واستحالة عرضها تم إنشاء "غرفة إعادة النظر الإسلامية" من قبل محكمة النقض بباريس ومقرها بالجزائر العاصمة للبحث في طلبات الإلغاء والطعون في القرارات الصادرة عن المحاكم الشرعية. واعتبرت هذه الغرفة شبه محكمة نقض فيما يخص القانون الذي يحكم المسلمين.

واستمر العمل بهذه الغرفة إلى غاية استرجاع الاستقلال إذ لم تعد الجهات القضائية الجزائرية المنشأة تخضع فيما يخص الطعن بالنقض لمحكمة النقض الفرنسية، وفيما يخص الاستئناف لمجلس الدولة الفرنسي.

وبهذا الصدد وقعت الهيئة التنفيذية المؤقتة الجزائرية مع الحكومة الفرنسية آنذاك على بروتوكول قضائي في 28 أوت 1962، نص في المادة 18 منه على أن ملفات الطعون المرفوعة إلى غاية 01 جويلية 1962 أمام محكمة النقض ومجلس الدولة الفرنسيين والتي لم يفصل فيها بعد، تحول على الفور إلى السلطات الجزائرية لعرضها على الجهة القضائية الجزائرية العليا المختصة للفصل فيها.

أما بالنسبة للقضايا التي فصل فيها قبل التوقيع على هذا البروتوكول والتي أصدرت بشأنها محكمة النقض أو مجلس الدولة الفرنسيان أحكاما نهائية والحائزة لقوة الشيء المحكوم فيه، فإن السلطة القضائية الجزائرية هي المختصة بإضفاء الصيغة التنفيذية حسب الشروط المتفق عليها، وقرر المشرع الجزائري مواصلة تطبيق التشريع الفرنسي ما عدا ما كان منه متعارضا وسيادة البلاد طبقا للقانون 62-157 المؤرخ في 31 ديسمبر 1962.

استمرت جميع الجهات القضائية في السير بنفس القواعد والاختصاصات التي كانت عليها سابقا وتابعت القضايا مجراها العادي، ما عدا الطعون بالنقض والاستئناف في المواد الإدارية التي تقرر عرضها على الجهة القضائية الجزائرية العليا، وسدا للفراغ القانوني أنشئ مجلس أعلى بموجب القانون رقم 63-218 المؤرخ في 18-06-1963 تمثلت صلاحياته واختصاصاته في النظر في الطعون بالنقض في الأحكام النهائية الصادرة عن المحاكم والمجلس القضائية والنظر في طلبات إبطال القرارات الصادرة عن السلطات الإدارية المركزية لتجاوز السلطة وكذا في الطعون بالبطلان في القرارات الصادرة عن غرفة إعادة النظر الشرعية.

تم تنصيب المجلس الأعلى يوم 2 مارس 1969 من طرف رئيس الجمهورية السيد أحمد بن بلة وعقد أول جلسة له يوم 13 جويلية 1969 فاصلا في القضايا الجنائية .

المطلب الأول : نشأة وتعريف المحكمة العليا

"العدل أساس الملك" حكمة قديمة يثبت التاريخ والواقع مصداقيتها إلى حد بعيد فإذا ساد العدل في مجتمع من المجتمعات فإن الإنسان يعيش آمنا في نفسه، آمنا على أهله وماله وبالتالي يشعر بانتمائه الحقيقي للمجتمع الذي يعيش فيه، وفي ظل هذا الانتماء القوي من الفرد للمجتمع والدولة تنمو الحاجة الملحة للدفاع عن كيان هذا المجتمع وهذه الدولة في كل عضو من أعضائه ولذلك نجد هذا المجتمع متينا، متماسكا عصيا على الأعداء لا يستطيعون النيل منه، لأن كل فرد منه يعلم أنه إن لم يهب للدفاع عن مجتمعه فإنه في ظل الأعداء سيسام الهوان والذل فيرفض ذلك بطبيعته وهكذا تستمد هذه المجتمعات متانتها في مواجهة العدوان الخارجي.

لهذا ولأجله سعت الدولة الجزائرية المستقلة لوضع أسس متينة لقطاع العدالة على غرار إنشاء المجلس الأعلى للقضاء عقب الثورة التحريرية وبالضبط في 18 جوان 1963م ، ليباشر مهامه القضائية في 02 مارس 1964م بصفة رسمية ، هذا المجلس أطلق عليه فيما بعد إسم المحكمة العليا وتعرف المحكمة العليا كهيئة قضائية تتربع على قمة الهرم القضائي في كل ربوع الوطن، كما تمارس مهام الرقابة القضائية على أعمال المحاكم والمجالس فيما تصدره من أحكام وقرارات .

يوجد مقر المحكمة العليا بشارع 11 ديسمبر 1960 بالأبيار وتترعب في أعالي الجزائر العاصمة على مساحة إجمالية تبلغ 24500 متر مربع وتبلغ مساحته المبنية 19500 متر مربع.

يقع مقر المحكمة العليا في منطقة حضرية وسط نسيج من مؤسسات أخرى تابعة للدولة وبين طريقين وطنيين يثيران حركة المرور والتنقل من وإلى المحكمة العليا.

تم تدشين مقر المحكمة العليا من طرف السيد رئيس الجمهورية بتاريخ التاسع والعشرين من أكتوبر سنة 1990 الموافق ل العاشر من ربيع الثاني 1411هـ، خلفا لمقرها القديم الكائن منذ تنصيبها سنة 1964 بقصر العدالة بشارع عبان رمضان بالجزائر الوسطى.

المطلب الثاني : مهام المحكمة العليا

تمثل المحكمة العليا الهيئة العليا للقضاء والمقومة لأعمال المجالس القضائية والمحاكم وتضمن توحيد الاجتهاد القضائي في جميع أنحاء البلاد وتسهر على احترام القانون.

-تعتبر المحكمة العليا محكمة قانون وتجازي كل انتهاك له، ويحدد القانون الحالات التي يمكن أن تكون فيها محكمة موضوع وقانون في نفس الوقت.

تصدر المحكمة العليا قراراتها باللغة العربية.

-تعتبر جهازا مقوما لأعمال المجالس القضائية والمحاكم، مما أفضى لها الأحقية القانونية في ممارسة رقابتها على تثبيت أحكام القضاء ورقابة معيارية تأخذ بعين الاعتبار تكييف الوقائع على ضوء القاعدة القانونية.

إن الأمر رقم 96-25 أدخل على نظام المحكمة العليا تعديلات واسعة منها ما يتعلق بعدد القضاة العاملين بها وما يتعلق بجهازها القضائي و تشكيلاتها وكذا جهازها الإداري ومصالحها.

-تقوم المحكمة العليا بتقدير نوعية القرارات القضائية التي ترفع إليها وتبلغها سنويا إلى وزير العدل حافظ الأختام.

-تشارك في برامج تكوين القضاة.

تعمل على نشر قراراتها وجمع التعليقات والبحوث القانونية والعلمية لتدعيم توحيد الاجتهاد القضائي.

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للأمانة العامة

استحدث قانون 89-22 المؤرخ في 12 ديسمبر 1989 المتضمن على الخصوص منح المحكمة العليا الاستقلالية المالية والاستقلالية في التسيير، هياكل إدارية ينشطها أمين عام ويساعده رؤساء المصالح تحت سلطة الرئيس الأول للمحكمة العليا.

- تتألف الأمانة العامة من القسم الإدارة والوسائل وقسم الوثائق.

1- قسم الإدارة و الوسائل:

- يكلف القسم الإدارة و الوسائل على الخصوص بما يلي:

- ✓ ضمان مهمة الإدارة العامة لمجمل هياكل المحكمة العليا و مصالحها.
- ✓ تسيير الموارد البشرية والمالية والوسائل العامة للمحكمة العليا .
- ✓ العمل على توفير الوسائل البشرية والمادية الضرورية لسير الحسن والمنسق للمحكمة العليا.
- ✓ متابعة عمل المصالح التابعة له والتنسيق بينها.
- ✓ تقديم الحصيلة السداسية عن نشاطات القسم .

- ويتكون القسم الإدارة والوسائل من المصالح الآتية:

1-1 مصلحة الموظفين و التكوين: تكاف بما يأتي

- ✓ ضمان سير المسار المهني للموظفين .
- ✓ إعداد مخططات سنوية لتسيير المواد البشرية وعرضها لتأشيرة الوظيفة العمومية.
- ✓ تنظيم مسابقات التوظيف والامتحانات المهنية للموظفين.
- ✓ تحضير قوائم ترسيم الموظفين وترقيتهم في الدرجات وفي الرتب .
- ✓ السهر على تطبيق القرارات التأديبية والتنظيمية المتعلقة بالموظفين.
- ✓ دراسة كل مسألة لها صلة بتطبيق القوانين والتنظيمات المتعلقة بالموظفين.
- ✓ إعداد مخططات التكوين وتحسين المستوى لصالح الموظفين وضمان تنفيذها بالتنسيق مع الهياكل والهيئات المعنية.

✓ تقديم الحصيلة الثلاثية عن نشاطات المصلحة.

1-2 مصلحة الميزانية و المحاسبة: تكلف على الخصوص بما يلي

✓ إعداد التوقعات الخاصة بميزانيتي التسيير والتجهيز للمحكمة العليا وضمان تنفيذهما.

✓ ضمان أداء الرواتب ولواحقها وتصفياتها والأمر بصرفها.

✓ إعداد كشوف شهرية للنفقات.

✓ ضمان تسيير وكالة النفقات.

✓ تقديم الحصيلة الثلاثية والحصيلة الختامية عن إقفال السنة المالية.

1-3 مصلحة الوسائل العامة: تكلف بالخصوص بما يأتي

دراسة الوسائل الضرورية للسير الحسن لمصالح المحكمة العليا و تقديرها و توفيرها.

✓ مسك سجل الجرد.

✓ ضمان تسيير الأملاك العقارية والمنقولة للمحكمة العليا وصيانتها.

✓ تسيير حظيرة السيارات.

✓ متابعة تسيير المخزن العام وإعداد الحصيلة الدورية.

✓ تقديم الحصيلة الثلاثية عن نشاطات المصلحة.

1-4 مصلحة الدراسات الإدارية والتقنية والتنظيم: تكلف بالمهام التالية

✓ القيام بدراسات واقتراح مناهج للتنظيم العام لضمان السير الحسن لهياكل المحكمة العليا.

✓ تقديم الحصيلة الثلاثية عن نشاطات المصلحة.

1-5 مصلحة الإعلام الآلي و العصرية: تكلف بالمهام التالية

✓ إعداد وتجسيد مخطط الإعلام الآلي على المدى القصير والمتوسط والطويل.

✓ الحرص على عصرية المحكمة العليا.

✓ تقدير احتياجات المحكمة العليا في مجال تجهيزات الإعلام الآلي.

- ✓ القيام بدراسات واقتراح مناهج للتنظيم العام لضمان السير الحسن لهياكل المحكمة العليا.
- ✓ تقديم الحصيلة الثلاثية عن نشاطات المصلحة.

2- قسم الوثائق: يتولى قسم الوثائق المهام التالية

- ✓ متابعة حركة التشريع وإعداد فهرس للتشريع.
 - ✓ فهرسة قرارات المحكمة العليا وإعداد بطاقة الإجتهد القضائي.
 - ✓ فهرسة القرارات المتضمنة لمبادئ الإجتهد القضائي وتبليغها إلى القضاة.
 - ✓ السهر على نشر المجلة القضائية للمحكمة العليا.
 - ✓ تسيير الأرشيف القضائي والإداري للمحكمة العليا.
 - ✓ ترجمة المستندات والتصديق عليها.
- يتكون قسم الوثائق من المصالح الآتية:

1-2 مصلحة الإجتهد القضائي والتشريع: من مهامها

- ✓ متابعة بطاقة تطور الإجتهد القضائي وإعدادها عن طريق دراسة قرارات المحكمة العليا.
- ✓ إصدار فهارس تحليلية دورية مرتبة حسب مواضيع الإجتهد القضائي.
- ✓ اقتراح مراجعة النصوص التشريعية على ضوء الإجتهد القضائي.
- ✓ تحضير المؤتمرات والملتقيات والأيام الدراسية التي تنظم لفائدة قضاة المحكمة العليا.
- ✓ دراسة مشاريع النصوص القانونية والتنظيمية المعروضة على المحكمة العليا وإبداء الآراء وتقديم الملاحظات بشأنها.

2-2 مصلحة مجلة المحكمة العليا: تتولى المهام التالية

- ✓ نشر الإجتهد القضائي تحت إشراف رئيس الغرفة المعنية قصد تقويم عمل المجالس القضائية والمحاكم وتوحيد الإجتهد القضائي في جميع أنحاء البلاد.
- ✓ جمع الدراسات والأبحاث القانونية القابلة للنشر في المجلة.
- ✓ ضمان طبع منشورات المحكمة العليا.

3-2 مصلحة الأرشيف و الوثائق: تكلف بما يأتي

- ✓ تسيير مكتبة المحكمة العليا.
- ✓ تسيير الأرشيف.
- ✓ حماية الأرشيف وحفظه وترتيبه حسب التشريع والتنظيم المعمول به.
- ✓ تزويد المكتبة بالكتب والمراجع ومختلف الوثائق الضرورية.

4-2 مصلحة الترجمة: تقوم بالمهام التالية

- ✓ ترجمة قرارات المحكمة العليا وكذا المراسلات والوثائق والنصوص الرسمية الصادرة عن المحكمة العليا أو المرسلّة إليها من الهيئات الأجنبية.
- ✓ ترجمة الإجهاد القضائي.
- ✓ توحيد المصطلحات القانونية والقضائية المستعملة.

المبحث الثاني : أثر إجراءات ترشيد الإنفاق العام على رصيد ميزانية

المحكمة العليا

المطلب الأول : مدى تنفيذ مختلف التعليمات وإجراءات ترشيد الإنفاق العام على مستوى مصالح المحكمة العليا

قام السيد الأمين العام بتكليف موظف برتبة متصرف إداري من مصلحة الميزانية والمحاسبة من أجل النظر في مدى تطبيق محتوى المذكرات والتعليمات الواردة من جهات عدة كما يظهره الملحق رقم (01)، (الوزارة الأولى، وزارة العدل، المديرية العامة للتوظيف العمومية) بعنوان 2015-2016 المتضمنة مواضيع تتعلق بترشيد الإنفاق العام مثل :

-تسقيف النفقات؛

-تطهير مدونة الإستثمارات العمومية ؛

ترقية الإنتاج ذي المنشأ الجزائري؛

-التحول إلى غاز البترول المميع بالنسبة لحظيرة السيارات إلخ

على إثر هذا الإرسال قام الموظف المعني بالاتصال بجميع المصالح المعنية بهذه الإجراءات خاصة مصلحة الموظفين، مصلحة الميزانية والمحاسبة مصلحة الوسائل العامة

النتائج المتوصل إليها :

1-فيما يخص تعليمة السيد معالي وزير المالية بتاريخ 28 مارس 2016 والمتعلقة بتسقيف النفقات بعنوان 2016 كما يظهره الملحق رقم(02)، نشير إلا أن هذه التعليمة تم التقيد بها من طرف مصالحنا بحيث لم يتم تسجيل أي مشروع إلى حد الساعة في السنة الجارية في إطار ميزانية التجهيز كما يظهره الملحق رقم (03) .

2-الإرسالية الواردة إلى مصالحنا من وزارة المالية بتاريخ 02 مارس 2016 كما يظهره الملحق رقم(04) والمتعلقة بإتخاذ نماذج لسندات الطلب كما يظهره الملحق رقم (05) والتقرير التقديمي كما يظهره الملحق رقم(06) ، من أجل إضفاء الشفافية أكثر ومن أجل تعزيز الرقابة المسبقة على صرف النفقات العمومية ،تم الأخذ بهذه التعليمة وقد إلتزمت مصلحة الوسائل العامة بمحتواها بحيث تم تغيير سند الطلب وفق النموذج من طرف وزارة المالية المقترح وكذا التقرير التقديمي.

3-التعليمة الواردة من معالي السيد الوزير الأول بتاريخ 17/11/2015 و المتعلقة بترقية المنتج الوطني كما يظهره الملحق رقم (07) وإعطاء الأولوية في منح الصفقات للمؤسسات الوطنية الخاصة والعامة التي يحوز رأسمالها جزائريون من أجل تعزيز التوازنات الداخلية ،تم الأخذ بهذه التعليمة بحيث كل المتعاملين (الموردين) مع مؤسستنا هم متعاملون جزائريون ،أما فيما يتعلق بالمنتج الوطني فهنا الأمر يتعلق بطبيعة المنتج (الكثير من المنتجات التي يتم شراؤها هي منتوجات مستوردة وذلك لعدم إنتاجها في الجزائر).

4-تعليمة السيد معالي وزيرة المالية بتاريخ 21/10/2015 والمتعلقة بالإقتصاد في نفقات تسيير المصالح بعنوان 2016 كما يظهره الملحق رقم (08)، من أجل مواصلة جهود ترشيد النفقات العمومية من خلال إحتواء تطور النفقات الجارية وإستهداف النفقات الضرورية والغير قابلة للتقليص .

-تم التقليل في نفقات تسيير المصالح في ميزانية 2016 كما يظهر الملحق رقم (09) بالمقارنة مع ميزانية 2015 كما يظهر الملحق رقم (10) خاصة فيما يتعلق بالباب الثالث .

- تم الأخذ بهذه التعليمات خاصة النقطة المتعلقة بعدم تعدي نسبة 50% من الإلتزامات من التخصيص الميزانياتي الموجهة لشراء الأدوات ،اللوازم والأثاث. بحيث لا يتم صرف أكثر من 50% من الإعتمادات المخصصة لكل مادة في الميزانية.

5-تعليمات السيد معالي الوزير الأول بتاريخ 12 سبتمبر 2015 بخصوص المهام إلى الخارج كما يظهر الملحق رقم (11)، هذه التعليمات تنص على :

- تقليص المهام إلى الخارج؛

-العمل بالنظر إلى طبيعة المهمة ،على دراسة إمكانية تكليف الممثلة الدبلوماسية المعنية من أجل التمثيل؛

-تحديد مدة كل مهمة بالخارج و كذا عدد الأشخاص المرافقين لكم ؛

إختيار المسلك الأقل كلفة و إحترام التنظيم المعمول به بالنسبة لشراء تذاكر الطائرة قد تم الأخذ به . تم الأخذ ببند هذه التعليمات خاصة تلك المتعلقة بإختيار المسلك الأقل تكلفة .

-تم التقليل في عدد المهام إلى الخارج بالمقارنة مع السنوات السابقة وتم الإبقاء على المهمات التي تتكفل بها الدول المضيفة سواء بشكل كلي أو بشكل جزئي،أي ميزانية المحكمة العليا تساهم فقط ب 25% من نفقات التنقل كما يظهر الملحق رقم (12) .

6-تعليمات السيد الوزير الأول بتاريخ 10 سبتمبر 2015 والمتعلقة بترشيد النفقات العمومية كما يظهر الملحق رقم (13)، خاصة فيما يتعلق بهدايا نهاية السنة تقليل فاتورة الهاتف ،توجيه الموارد المالية حصريا إلى النفقات المفيدة واللازمة .

-تم تجسيد بنود التعليمات المتعلقة بهدايا نهاية السنة تم تقليص الإعتمادات المتعلقة بهذه المادة في ميزانية 2016 بالمقارنة مع السنوات السابقة .(أنظر ملحق رقم 09).بالنسبة لهدايا نهاية السنة تم الإبقاء فقط على يوميات المكاتب وتم إلغاء كل طبع للمفكرات واليوميات الحائطية .

-تم توجيه الموارد إلى النفقات اللازمة والضرورية لسير المصالح.

7-تعليمة السيد معالي الوزير الأول بتاريخ 02 أوت 2015 كما يظهره الملحق رقم (14) والمتعلقة بتجميد مشاريع التجهيز التي لم ينطلق فيها بعد، تأجيل إقتناء السيارات الإدارية، تسيير الموارد البشرية

بالنسبة للبند الأول تم العمل به بحيث لم يتم تسجيل أي مشروع جديد في إطار ميزانية التجهيز. (أنظر الملحق رقم 03 السابق).

البند الثاني والمتعلق بإقتناء سيارات جديدة، تم التقيد بمحتوى هذا البند بحيث لم يتم رصد أي إعتمادات في المادة المتعلقة بإقتناء السيارات الإدارية في ميزانية التسيير لسنة 2016 كما يظهره الملحق رقم (15)

8-تعليمة السيد معالي الوزير الأول بتاريخ 10 أوت 2015 بخصوص التحول إلى الغاز المميع بالنسبة لحظيرة السيارات كما يظهره الملحق رقم (16). تم الأخذ ببنود هذه التعليمات بحيث قام السيد الرئيس الأول بمراسلة وزارة الطاقة والمناجم بهذا الشأن .

9-مذكرة توجيهية متعلقة بتحضير المشروع التمهيدي لقانون المالية وميزانية الدولة لسنة 2017 لمعالي وزير المالية بتاريخ 09 أبريل 2016 كما يظهره الملحق رقم (17).

تم أخذ كل التوجيهات التي نصت عليها هذه المذكرة لبناء مشروع ميزانية التسيير لسنة 2017.

10- 1 فيما يخص نفقات المستخدمين (التحكم في التوظيف)

-لم يتم أي إقتراح من أجل فتح مناصب جديدة بحيث لم يدرج أي توظيف جديد في مخطط التسيير لهذه السنة.

-تم الأخذ بالتعليمات التي تنص بتعويض منصب واحد من كل ثلاث مناصب شاغرة .

10- 2 فيما يخص تسيير المصالح :

-تم تأجيل إقتناء العتاد وأثاث المكتب إلى السنوات اللاحقة بإستثناء الأمور الضرورية لسير المصالح.

10-3 فيما يخص حظيرة السيارات :

تم تأجيل تجديد حظيرة السيارات لسنة 2018.

10-4 بالنسبة للألبسة والتغذية :

-تم الإكتفاء فقط بالمستفيدين طبقا للتنظيم الساري المفعول .

10-5 بالنسبة للمحاضرات والملتقيات :

-تم تحديد المبالغ بدقة،تم ضبط عدد المشاركين ،تم تقليص عدد المشاركين بالمقارنة بالسنوات السابقة
-تم تعيين مكان الملتقى على مستوى قاعة المحاضرات بالمحكمة العليا تقاديا للإنفاق الكبير على مستوى الفنادق.

المطلب الثاني : أثر ترشيد الإنفاق العام على رصيد ميزانية المحكمة العليا

نحاول في هذا العنوان النظر إلى رصيد ميزانية المحكمة العليا قبل إتخاذ إجراءات ترشيد النفقات من قبل الحكومة وبعد إتخاذ إجراءات الترشيد أي قبل سنة 2015 وبعد ها .هذه الدراسة سوف تمس كل من سنوات 2012،2013،2014،2015 .

1-مقارنة إعانة الدولة المقدمة من طرف وزارة المالية للمحكمة العليا خلال كل سنوات الدراسة

✓ **بالنسبة لسنة 2012.**

✓ مبلغ إعانة الدولة المقدم من طرف وزارة المالية لمصالح المحكمة العليا قدر ب

1.359.000.00 دج كما يظهر الملحق رقم (18).

✓ **بالنسبة لسنة 2013 .**

-مبلغ إعانة الدولة المقدم من طرف وزارة المالية لمصالح المحكمة العليا قدر ب 1.381.592.00 دج

كما يظهر الملحق رقم (19).

✓ بالنسبة لسنة 2014 .

-مبلغ إعانة الدولة المقدم من طرف وزارة المالية لمصالح المحكمة العليا قدر ب 1.537.499.000دج كما يظهره الملحق رقم (20).

✓ بالنسبة لسنة 2015.

-مبلغ إعانة الدولة المقدم من طرف وزارة المالية لمصالح المحكمة العليا قدر ب النسبة لسنة 2015 يقدر 1.567.499.000دج كما يظهره الملحق رقم (21).

✓ بالنسبة لسنة 2016.

- مبلغ إعانة الدولة المقدم من طرف وزارة المالية لمصالح المحكمة العليا قدر ب 1.389.400.000دج كما يظهره الملحق رقم (22).

جدول رقم (01) يبين مقدار إعانة الدولة المقدمة للمحكمة العليا و تطورها من سنة 2012 إلى سنة 2016.

السنوات	إعانة الدولة(دج)	نسبة تطور إعانة الدولة من سنة لأخرى	الملاحظة
2012	1.359.000.000	/	
2013	1.381.592.000	%1.66	زيادة
2014	1.537.499.000	%11	زيادة
2015	1.567.499.000	%2	زيادة
2016	1.567.499.000	%12-	نقصان

المصدر : من إعداد الطالب

من خلال تحليل المعطيات السابقة يتبين مايلي :

-زيادة إعانة الدولة لسنة 2013 مقارنة بسنة 2012 بنسبة 1.66%

-زيادة إعانة الدولة لسنة 2014 مقارنة بسنة 2013 بنسبة 11% .

-زيادة إعانة الدولة لسنة 2015 مقارنة بسنة 2014 بنسبة 2% .

-هناك نقصان في مقدار إعانة الدولة لسنة 2016 مقارنة بسنة 2015 بنسبة -12%.

إن هذا النقصان في مقدار إعانة الدولة لسنة 2016 سببه تطبيق التعليمات و المذكرات التي أقرتها الحكومة في إطار ترشيد الإنفاق العام، إذن تطبيق إجراءات ترشيد الإنفاق العمومي أدى إلى تقليص في إعانة الدولة.

2-مقارنة رصيد ميزانية التسيير قبل و بعد إتخاذ إجراءات ترشيد الإنفاق العام

✓ بالنسبة لميزانية 2012

✓ قدر حجم الإيرادات لسنة 2012 ب 1.463.000.000 أي بمليار وأربعمائة وثلاثة وستون مليون دينار كما يظهره الملحق رقم (23) .

✓ قدر حجم النفقات لسنة 2012 ب 1.457.880.600 دج مليار وأربعمائة وسبعة وخمسون مليون وثمانية وثمانون ألف وستمائة دينار.

✓ إن رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2012 يظهر رصيد موجب ب 5.119.400 دج هذا الرصيد يمثل الفرق مابين الإيرادات والنفقات وهو رصيد موجب أي هناك فائض في الميزانية وذلك كون أن الإيرادات تفوق النفقات .

✓ بالنسبة لميزانية 2013

✓ قدر حجم الإيرادات لسنة 2013 ب 1.455.500.000 أي بمليار وأربعمائة وخمسة وخمسون مليون وخمسمائة ألف دينار كما يظهره الملحق رقم (24) .

✓ قدر حجم النفقات لسنة 2013 ب 1.455.500.000 دج مليار وأربعمائة وخمسة وخمسون مليون وخمسمائة ألف دينار.

✓ إن رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2013 لا يظهر أي رصيد (رصيد معدوم) لأن مجموع النفقات يساوي مجموع الإيرادات أي كل ماتم رسده من إيرادات تم إنفاقه وهذا قبل إتخاذ الحكومة لإجراءات ترشيد النفقات.

✓ بالنسبة لميزانية 2014

✓ قدر حجم الإيرادات لسنة 2014 ب 1.627.300.000 أي بمليار وستمائة وسبعة وعشرون مليون وثلاثمائة ألف دينار كما يظهره الملحق رقم (25) .

✓ قدر حجم النفقات لسنة 2014 ب 1.566.015.000 دج أي مليار وخمسمائة وستة وستون مليون وخمسة عشر ألف دينار .

✓ إن رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2014 يظهر فائضا ب 61.285.000 دج أي واحد وستون مليون ومئتان وخمسة وثمانون ألف دينار هذا الرصيد يمثل الفرق مابين الإيرادات والنفقات وهو رصيد موجب أي هناك فائض في الميزانية وذلك كون أن الإيرادات تفوق النفقات بكثير .

✓ بالنسبة لميزانية 2015

✓ قدر حجم الإيرادات لميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2015 ب 1.648.499.000 أي بمليار وستمائة وثمانية وأربعون مليون وأربعمائة و تسعة وتسعون ألف دينار كما يظهره الملحق رقم (26) .

✓ قدر حجم النفقات لميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2015 ب 1.553.155.000 دج أي مليار وخمسمائة وثلاثة وخمسون مليون ومئة وخمسة وخمسون ألف دينار .

✓ إن رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2015 يظهر فائضا ب 95.344.000 دج أي خمسة وتسعون مليون وثلاثمائة وأربعة وأربعون ألف دينار هذا الرصيد يمثل الفرق مابين الإيرادات والنفقات وهو رصيد موجب أي هناك فائض في ميزانية المحكمة العليا لسنة 2015 وذلك كون أن الإيرادات تفوق النفقات بكثير. يلاحظ في هذه السنة وبعد تطبيق الحكومة لإجراءات ترشيد النفقات أن هناك فائض كنتيجة لهذا الترشيح ،هذا الفائض بعدما كان في ميزانية 2013 معدوم أصبح في ميزانية 2015 يقدر ب خمسة وتسعون مليون دينار وهذا الفائض يعاد تحويله في نهاية السنة لخزينة الدولة والذي يدخل ضمن إيرادات الدولة والذي يعاد إستعماله لميزانية 2016.

✓ بالنسبة لميزانية 2016

✓ قدر حجم الإيرادات لسنة 2016 ب 1.545.400.000 أي بمليار وخمسمائة وخمسة وأربعون مليون وأربعمائة ألف دينار كما يظهره الملحق رقم (27).

✓ قدر حجم النفقات لسنة 2016 ب 1.543.816.000 مليار وخمسمائة وثلاثة وأربعون مليون وثمانمائة وستة عشر ألف .

✓ إن رصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا لسنة 2016 يظهر فائضا ب 1.584.000 دج واحد مليون وخمسمائة وأربعة وثمانون ألف دينار يمثل الفرق ما بين الإيرادات والنفقات وهو رصيد موجب أي هناك فائض في الميزانية وذلك كون أن الإيرادات تفوق النفقات. على الرغم من أن هناك تراجع كبير في إعانة الدولة لسنة 2016 مقارنة لسنة 2015 والذي يقدر ب 12% إلا أن هناك فائض في ميزانية 2016.

جدول رقم (02) يبين مجموع إيرادات و نفقات ورصيد ميزانية التسيير للمحكمة العليا .

السنة	مجموع الإيرادات (دج)	مجموع النفقات (دج)	الرصيد (دج)
2012	1.463.000.000	1.457.880.600	5.119.400
2013	1.455.500.000	1.455.500.000	00
2014	1.627.300.000	1.566.015.000	61.285.000
2015	1.648.499.000	1.553.155.000	95.344.000
2016	1.545.400.000	1.543.816.000	1.584.000

المصدر : من إعداد الطالب

خلاصة الفصل

لقد قمنا في هذا الفصل بتقديم المؤسسة المستقبلية (المحكمة العليا) بحيث تطرقنا لكل مصالحها بالتفصيل وركزنا على المصالح الإدارية كون أن التريص قد تم على مستوى مصالح الأمانة العامة، بحيث قمنا بتحليل كل المعطيات المتعلقة بميزانية المحكمة العليا خاصة فيما يتعلق بمجموع الإيرادات ومجموع النفقات و رصيد الميزانية وذلك لسنوات متعددة بداية من سنة 2012 إنتهاءا بالسنة الجارية سنة 2016 وتم التوصل في الأخير إلى تأكيد ماتم ذكره في الجانب النظري فيما يتعلق عن مدى تأثير ترشيد الإنفاق العام على رصيد الميزانية العامة بحيث تأكد أن ترشيد الإنفاق يعد أسلوبا ملائما لمعالجة عجز الميزانية والذي إتضح من خلال الدراسة التطبيقية حيث لوحظ أنه عند تطبيق إجراءات الترشيح تم تحقيق الفائض في الرصيد العام لميزانية المحكمة العليا.

الخاتمة العامة

كانت دراسة موضوع النفقات العامة بشكل عام وترشيدها بشكل خاص قد فتحت نافذة على جانب مهم لأحد أركان قيام الدولة وإستمرارها وقد شكلت مجمل فصول البحث النقاط الرئيسية البارزة التي يجب أن تحضى بالأهمية والإهتمام وشكلت هذه الدراسة الإطار العملي للبحث في هذا الموضوع .

إن ترشيد الإنفاق العام أصبح أمر ضروري من أجل تحقيق الأهداف التي تسعى إليها معظم الدول و ذلك من أجل دفع عجلة التنمية في الدول النامية ،خاصة وأن هذه الأخيرة تعاني قصورا في طاقتها التمويلية ،فيلاحظ أن نسبة كبيرة من هذه الدول قد تعدت حدود طاقتها الضريبية الأمر الذي يعني إستحالة زيادة الحصيلة الضريبية في هذه الدول ،ليس هذا فحسب بل أن هذه الدول تعتمد بصفة أساسية على ضرائب الإنفاق (ضرائب المبيعات والضرائب الجمركية) بما تتضمنه هذه الضرائب من تزايد عبئها النسبي على الطبقات الفقيرة من المجتمع ،وفي ظل هذا الشح من الموارد إضطرت الكثير من هذه الدول وعلى الرغم من إنخفاض مرونة جهازها الإنتاجي إلى اللجوء إلى الإصدار النقدي وما يصاحبه من ضغوط تضخمية تلقي بأثارها السلبية على معدلات التنمية ودرجة الإستقرار الإقتصادي وعدالة توزيع الدخل.

ونتيجة لقصور الطاقة الإقتراضية الداخلية لجأت هذه الدول إلى القروض الخارجية ليس فقط لسد فجوة الصرف بل أيضا لسد فجوة الموارد المحلية ،الأمر الذي إنعكس على زيادة حدة مديونيتها حتى أصبحت مدفوعات خدمة الدين تفوق القروض المتدفقة إليها .

وفي ظل هذا الواقع باتت الدول النامية تعاني من عجز مستمر في ميزانيتها خاصة مع التزايد المستمر في الحجم الكلي للنفقات العامة كنتيجة لسايات التوظيف والأجور في القطاع العام كنتيجة لإعتبارات سياسية وإجتماعية (السلم الإجتماعي) وكذلك الزيادة المستمرة في حجم الإنفاق العسكري بسبب التوترات الإقليمية وما يستتبع ذلك من تزايد الإنفاق العام كما تنتج الزيادة في حجم الإنفاق العام كنتيجة لتزايد في حجم واردات الحكومة وبصفة خاصة من السلع الغذائية والأدوية مع إلتزامها بتوفيرها بأسعار ملائمة مدعمة لأفراد المجتمع وهو ما يمارس أثرا مزدوجا على تزايد الإنفاق العام .

وعلى هذا فإنه لا يمكن علاج عجز الميزانية من خلال تخفيض الإنفاق العام إلا إذا كان تزايد هذا الإنفاق راجعا إلى عوامل يمكن تجنبها كأن تضطلع الدولة ببرامج إنفاقية ليس لها ما يبررها إقتصاديا في الوقت الذي يمكن للقطاع الخاص أن يضطلع بهذه البرامج بفعالية و كفاءة أكبر ، أو عندما يتسم الإنفاق العام في المجالات التي يجب أن تشبعها الدولة بالإسراف والتبذير وإفتقاد مفهوم الكفاءة في إستخدام الموارد .

وهنا تبرز أهمية ترشيد الإنفاق العام بإعتباره السبيل الوحيد للدول النامية في ظل قصور طاقاتها التمويلية وصعوبة تخفيض الإنفاق العام بها إلى تجنب الآثار السلبية المصاحبة لمحاولات علاج عجز الميزانية من خلال فرض المزيد من الضرائب والرسوم و الأثمان العامة ،ومن خلال هذا كله لاتظهر أهمية ترشيد الإنفاق العام في تخفيض في حجم النفقات العامة فقط بل تتعداه إلى إحداث تأثيرات على المؤشرات الداخلية بالإيجاب .

إختبار فرضيات الدراسة

لقد تم دراسة جميع فرضيات البحث المدرجة سابقا و توصلنا إلى النتائج التالية

- ✓ قبول الفرضية الأولى بحيث حقيقة تعد النفقات العمومية ركنا أساسيا لإستمرار كينونة الدولة وللقيام بتنمية إقتصادية فهي أدوات جوهرية من أدوات السياسة المالية فالنفقات العامة تعتبر عنصرا أساسيا في دراسة المالية العامة فهي ترسم حدود نشاط الدولة الإقتصادي و الإجتماعي .
- ✓ قبول الفرضية الثانية بحيث أنه هناك تباين وتعدد في وجهات النظر في تحديد مفهوم ترشيد الإنفاق العام فهناك من ينظر إلى مفهوم ترشيد النفقات العمومية بأنه محاولة الإستفادة القصوى من الموارد الإقتصادية والبشرية والطبيعية ،وهناك من ينظر إليه على أنه ضبط وإحكام الرقابة على المال العام وهناك من ينظر إليه أنه لايعني مجرد تخفيض النفقات وإنما تبرير الإنفاق بما يحقق رفاهية المجتمع .
- ✓ رفض الفرضية الثالثة المتعلقة بتقليص قدر المستطاع في حجم النفقات العامة وذلك نظرا لتطور الدور الوظيفي للدولة وتدخلها وأيضا لإرتباط تزايد الإنفاق العام في ظل ظروف الدول النامية بعوامل يصعب تجنبها وعلى هذا يعني ترشيد الإنفاق العام في ظل الندرة للموارد المتاحة تحقيق الفعالية في تخصيص الموارد وكفاءة إستخدامه بين الدولة والقطاع الخاص.

- ✓ قبول الفرضية الرابعة بحيث أنه زيادة النفقات العامة لا تؤدي بالضرورة إلى الزيادة في معدلات النمو بحيث ورغم ظهور عدة نظريات تؤكد أن هناك علاقة موجبة بين زيادة النفقات العامة ومعدلات النمو ظهرت نظريات أخرى التي تؤكد عدم وجود أي علاقة موجبة بين الإنفاق العام والنمو بل تعدت ذلك إلا القول أن هناك علاقة سالبة بينهما .
- ✓ قبول الفرضية الخامسة بحيث أن ترشيد الإنفاق العام يقلص من حجم العجز في رصيد الموازنة العامة وذلك بما يتضمنه من تحقيق الفعالية في تخصيص الموارد بين الدولة والقطاع الخاص وفعالية تخصيص الموارد وكفاءة إستخدامها وأن ترشيد الإنفاق العام يؤدي إلى علاج عجز ميزانية الدولة دون أن يكون مصحوبا بتدهور في رأس المال الإجتماعي ، كما أنه يتضمن مواجهة حقيقية لمشكلة العجز دون ترحيلها إلى الأجيال القادمة .
- ✓ قبول الفرضية السادسة بحيث أن الزيادة المفرطة في حجم الإنفاق العام و الذي يؤدي إلى الزيادة في حجم الطلب الكلي عن العرض الكلي عند ذلك المستوى يكون التضخم ثمرة تلك الزيادة لكن هذا بشرط أن تكون الزيادة في حجم الإنفاق لا تقابلها زيادة مماثلة في حجم السلع والمنتجات المعروضة.

➤ النتائج المتوصل إليها

- ✓ تعتبر النفقات العامة وسيلة مهمة تستعملها الدولة للقيام بوظائفها على أحسن حال وتحقيق أهدافها ،ومن خلالها يتم التأثير على متغيرات النشاط الإقتصادي .
- ✓ ظاهرة إزدياد النفقات العامة تعتبر إحدى السمات المميزة للمالية العامة في الدول المتقدمة والنامية على حد سواء ، وإن كانت هذه الزيادة تختلف شدة وطأتها من دولة لأخرى ، وتعود أسبابها إلى أسباب حقيقية وأخرى ظاهرية.
- ✓ يتم تصنيف النفقات ضمن الميزانية العامة للجزائر على أساس إداري من جهة وعلى أساس موضوعي من جهة أخرى ، وفق نفقات التسيير ونفقات التجهيز وكل منها يرصد لها إعمادات الخاصة بها .
- ✓ تولد عن تطور هيكل النفقات العامة مع تطور الأنظمة الإقتصادية الحاجة إلى المزيد من ترشيد الإنفاق العام ، أو الإستخدام الأمثل للنفقات العامة من أجل تحقيق أكبر عائد بأقل تكلفة ممكنة .
- ✓ شكلت محاولات الأنظمة الوضعية ترشيد النفقات العامة جهود معتبرة لترشيد الإنفاق العام ولكنها مع ذلك تبقى هذه الجهود غير كافية لتحقيق الرشادة في الإنفاق العام بالشكل المرغوب

- ✓ يؤدي ترشيد الإنفاق العام وما ينتج عنه من التقليل من حجم النفقات العامة إلى معالجة العجز الموازي الذي ينتج كنتيجة لتجاوز جملة النفقات العامة لجملة الإيرادات العامة .
- ✓ إن ترشيد الإنفاق العام يؤثر إيجاباً على نسب التضخم في أي إقتصاد وذلك عن طرق تخفيضه إلى نسب دنيا .

➤ التوصيات والإقتراحات

- إنطلاقاً من النتائج التي توصلنا إليها ومن أجل الرقي بجانب النفقات العامة في إطار من الرشادة المبنية على سلامة الأساليب والأدوات المستخدمة في تجسيد برامج الإنفاق العام وبالاعتماد على أهم الطرق والأساليب التي سقناها من خلال البحث، إرتأينا تقديم بعض التوصيات والمقترحات على النحو التالي :
- ✓ تفعيل أدوات الرقابة على المال العام وتفعيل المؤسسات التي تقوم بهذه المهمة (البرلمان ،مجلس المحاسبة ،المفتشية العامة للمالية) بالإضافة إلى الرقابة الإدارية التي يمارها الرئيس على رؤوسيه
 - ✓ الإعتماد على أدوات تمويلية جديدة تركز على الإعتدال الكلي على الإيرادات البترولية (الجباية البترولية) بنسب كبيرة في تمويل النفقات العامة لتجنب التقلبات الحاصلة في أسعار البترول وماينجم عنها من صدمات سلبية.
 - ✓ إضفاء الكثير من الشفافية والديمقراطية في تسيير الأموال العمومية وذلك عن طريق إشراك ممثلو الشعب من خلال إشراكهم في مختلف مراحل إعداد الميزانية وكيفية صرفها.
 - ✓ ضرورة ترشيد النفقات العامة ووضع الضوابط اللازمة لذلك ومحاربة كل مظاهر التبذير والقضاء على النماذج الإستهلاكية المستوردة وذلك بالإستفادة من كل التجارب السابقة .
 - ✓ موازنة بين القطاع العام و الخاص وإستغلال القطاع العام أحسن إستخدام عن طريق رفع كفاءته وصيانة أمواله وهذا دون الضرر بالقطاع الخاص المكمل له.
 - ✓ السعي لإقامة نظام إسلامي بديل للأنظمة القائمة في العالم الإسلامي ،متكامل الجوانب تراعى فيه حدود الشرع ومتطلبات العصر يستفيد من تجارب الآخرين ويختار أكملها ،تتصب فيه هيئات البحث والدراسة والتحليل ،يوازن بين مصلحة الدولة ومصلحة الفرد وذلك عن طريق الإستخدام الأمثل للنفقات العامة للقيام بتنمية إقتصادية و إجتماعية متكاملة ومستدامة.
 - ✓ تنمية ودعم القطاع الخاص لإنشاء فرص العمل وتشجيعه من خلال تقديم تحفيزات (تخفيض الضرائب وتخفيض الأعباء الإجتماعية) كونه شريك أساسي للقطاع العام .

- ✓ تفعيل وتشديد أدوات الرقابة على الميزانية ومحاولة تقليص المدة من (ن-3) إلى (ن-1) فيما يخص قانون ضبط الميزانية حتى يكون ذو فعالية أكثر.
- ✓ تقاسم الأعباء بين فئات المجتمع بعدالة، ومحاولة تقليص قدر المستطاع في الهياكل الإدارية التي من الممكن التحلي عنها دون أن يترتب عن ذلك نتائج وخيمة .

➤ آفاق البحث

- بعد دراستنا لهذا الموضوع ظهر لنا جليا أن تكون موضوع الدراسات القادمة والتي يجب أن تحظى بكل الإهتمام والتي تتمثل في :
- أهمية النفقات العامة في المنظور الإسلامي وكيفية ترشيدها حتى تسمح بتحقيق الأهداف على أكمل وجه ممكن وتحقيق الغايات المطلوبة وتقديم صورة نموذجية لبقية الأنظمة الوضعية الأخرى.
 - الرقابة على المال العام وأثرها على الأداء الإقتصادي الكلي .

قائمة المراجع

أ-الكتب

- حامد عبد المجيد دراز ،مبادئ المالية العامة ،الإسكندرية سنة2000.
- أعاد حمود القيسي ،المالية العامة والتشريع الضريبي ،دار الثقافة للنشر والتوزيع 2008.
- سوزي عدلي ناشد، الوجيز في المالية العامة، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2000 .
- عبد الحميد القاضي ،مبادئ المالية العامة ،دراسة في الإقتصاد العام ،دار الجامعات المصرية الإسكندرية 1974 .
- محمد جمال ذنبيات ،المالية العامة والتشريع المالي ،الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع عمان 2003 .
- محمد عباس محرزى- إقتصاديات المالية العامة - ديوان المطبوعات الجامعية -الجزائر 2003
- عبد الكريم صادق ،بركات يونس ،أحمد البطريق ،حامد عبد المجيد دراز ،المالية العامة ،دار الجامعية ،بيروت 1986 .
- صالح الرويلي ،إقتصاديات المالية العامة،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر 1992.
- علي العربي ،عبد المعطي عساف ،إدارة المالية العامة ،الكويت .
- طارق الحاج ،المالية العامة ،دار صفاء للنشر والتوزيع ،عمان ،الأردن ، 2009 .
- محمود حسين الوادي، زكريا احمد عزام، مبادئ المالية العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2007 .
- محمود عمر أبو دوح ،ترشيد الإنفاق العام وعجز ميزانية الدولة،الدار الجامعية الإسكندرية ،2006.
- محمد ألبنا ،المالية العامة ،الدار الجامعية ،جمهورية مصر ، 2009 .

- المنجد في اللغة العربية المعاصرة، الطبعة الثانية، دار المشرق، لبنان، 2001.
- علي بن هادية، لحسن الليث، القاموس الحديث للطلاب، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1991.
- محمد شاكِر عصفور، أصول الموازنة العامة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2008.
- حامد دراز، سعيد عثمان، محمد أبو دوح، مبادئ المالية العامة، الدار الجامعية لإسكندرية، 2003.
- محمد عمر أبو دوح، ترشيد الإنفاق و عجز ميزانية الدولة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2006.
- هيثم صاحب عجام، علي محمد سعود، تخطيط المال العام، دار الندي للنشر والتوزيع، عمان، 273.
- حامد عبد المجيد، محمد عمر حماد أبو دوح، مبادئ المالية العامة، الكيس لتكنولوجيا المعلومات الإسكندرية.
- عثمان محمد غنيم، التخطيط أسس ومبادئ عامة، الطبعة الثانية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2004.
- عطية عبد القادر محمد عبد القادر، إتجاهات حديثة في التنمية، الدار الجامعية، مصر، 2003.
- محمد عبد العزيز عجمية و إيمان عطية ناصف، التنمية الإقتصادية، الإسكندرية، 2000.
- ميشال تودارو، التنمية الإقتصادية، تعريب محمود حسن حسني و محمود حامد محمود عبد الرزاق، دار المريخ للنشر، الرياض، السعودية 2006.
- عبد الله الصعيدي، مبادئ علم الإقتصاد، مطابع البيان التجارية، دبي، 2004.
- إبراهيم الأخرص، التجربة الصينية الحديثة في النمو، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة 2005.
- صالح خصاونة وآخرون، مبادئ الإقتصاد، منشورات جامعة القدس، الأردن 1994.
- كميل حبيب وحازم البني، من النمو والتنمية إلى العولمة واللغات، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000.

- عريقات حربي محمد موسى ،مبادئ الإقتصاد ،دار وائل للنشر ،عمان الأردن الطبعة الأولى، 2006
- عناية غازي حسين ،التضخم المالي ،مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية ،2006 .
- الوزني خالد ،الرفاعي أحمد ،مبادئ الإقتصاد الكلي بين النظرية و التطبيق ،الطبعة السادسة ،دار وائل للنشر ،عمان ،2003 .
- حسن بن سالم جابر الزبيدي ،التضخم والكساد ،الوراق للنشر والتوزيع ،عمان،الطبعة الأولى ، 2011
- بول سامويلسون ،علم الإقتصاد ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الجزائر1991.
- جمال خريس،أيمن أبو خضير ،عماد خصاونة ،النقود والبنوك ،عمان ،دار المسيرة للنشر والطباعة والتوزيع ،2002.
- أحمد هني ،دروس في التحليل الإقتصادي الكلي ،الجزائر ،ديوان المطبوعات الجامعية 1991.
- وضاح نجيب رجب،التضخم و الكساد الأسباب والحلول وفق مبادئ الإقتصاد الإسلامي،ط1 ،دار النفائس ،الأردن 2011.
- عادل أحمد حشيش ،أساسيات المالية العامة ،دار الجامعية الجديدة للنشر،الإسكندرية ،2006.
- عبد المطلب عبد الحميد ،إقتصاديات المالية العامة،الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2005/2004.
- محمد طاقة وهدى العزاوي،إقتصاديات المالية،دار المسيرة للنشر،الطبعة الأولى ،الأردن 2007.
- محمد عمر أبو دوح ،ترشيد الإنفاق العام وعجز ميزانية الدولة ،الدار الجامعية ،الإسكندرية ،2006.
- الروبي نبيل ،نظرية التضخم ،الطبعة الثانية،الإسكندرية،1984.

ب- الرسائل و المذكرات العلمية

- شعبان فرج ،الحكم الراشد كمدخل حديث لترشيد الإنفاق العام دراسة حالة الجزائر رسالة تخرج لنيل شهادة دكتوراء (2000-2010).
- نورمحمد لمين ،دور الموازنة العامة في التنمية الفلاحية كبديل إقتصادي خارج قطاع المحروقات،مذكرة ماجستير ،جامعة تلمسان ،2011/2012 .
- أولاد العيد سعد ،دراسة إقتصادية قياسية للعلاقة بين هيكل النفقات العامة والعجز في الموازنة العامة للدولة حالة الجزائر ،مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير ، جامعة الجزائر 2002/2005.
- بلقاسم رابح ،محددات وأبعاد النفقات العامة في النظم الإقتصادية ،مذكرة ماجستير،جامعة الجزائر 1997-1998 .
- عيساوي جويده ،أثر النفقات العمومية على النمو الإقتصادي دراسة قياسية للفترة 1970-2013 مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير في الإحصاء ،المدرسة الوطنية العليا للإحصاء 2013-2014 .
- بطاهر جمال الدين ،مراقبة تنفيذ النفقات العامة ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير ،2011 .
- محمد صادق رابعة ،نموذج مقترح لقياس أثر جودة المعلومات المحاسبية على ترشيد الإنفاق الحكومي الأردني طبقا للمعايير الدولية،أطروحة دكتوراه في المحاسبة ،كلية الأعمال،جامعة عمان العربية للدراسات العليا الأردن ،2010.
- بن عزة محمد ،ترشيد سياسة الإنفاق العام بغتباع منهج الإنضباط بالأهداف ،رسالة ماجستير ،جامعة أبي بكر بلقايد ،تلمسان 2009/2010.
- بلقاسم رابح ،محددات وأبعاد النفقات العامة في النظم الإقتصادية دراسة مقارنة،رسالة ماجستير في الإقتصاد ،جامعة الجزائر ،1997/1998.

- محي الدين حمداني، حدود التنمية المستدامة في الإستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل ،أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية ،جامعة الجزائر 2009/2008 .
- طاوش قندوسي ،تأثير النفقات العمومية على النمو الإقتصادي،أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير ،جامعة أبو بكر بلقايد ،تلمسان ،2014/2013.
- زكري محمد ،دراسة العلاقة بين النفقات العمومية والنمو الإقتصادي في الجزائر،مذكرة ماجستير،2015/2014
- أحمد محمد صالح الجلال،دور السياسات النقدية والمالية في مكافحة التضخم في البلدان النامية رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ،جامعة الجزائر 2006/2005
- سعيد هتهات،دراسة إقتصادية وقياسية لظاهرة التضخم في الجزائر،رسالة ماجستير،جامعة قاصدي مرياح،ورقلة،2006/2005
- أسامة محمد الفولي،مجدي محمود شهاب،مبادئ النقود والبنوك،بيروت ،دار الجامعية الجديدة ،1999.
- كركاشة حسين،أثر التضخم على المحتوى الإعلامي للقوائم المالية،دراسة إحصائية ،مذكرة ماستر ،جامعة ورقلة 2012/2011.
- مقراني حميد ،أثر الإنفاق الحكومي على معدلي البطالة و التضخم في الجزائر ،مذكرة ماجستير جامعة أمحمد بوقرة بومرداس ،2015/2014،
- دراوسي المسعود، السياسة المالية ودورها في تحقيق التوازن الإقتصادي ،أطروحة دكتوراه ،جامعة الجزائر 2005.
- حلفاوي مريم ،ترشيد النفقات العمومية في ظل عصرنة الأنظمة الموازية،مذكرة ماستر ،2013جامعة الجزائر ، 2014.
- بنابي فتيحة ،السياسة النقدية والنمو الإقتصادي ،مذكرة ماجستير ،جامعة أمحمد بوقرة 2010/2009.
- خالد منه ،دراسة تحليلية نقدية للسياسة الميزانية في الجزائر في ظل الإصلاحات الإقتصادية منذ سنة 1990 ،أطروحة دكتوراه ،جامعة الجزائر ،2014-2015 .

ج-المقالات و الملتقيات

- بلقفة إبراهيم ،سياسة ترشيد الإنفاق العام في إطار إصلاح الميزانية العامة للجزائر،مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثاني حول إرساء مبادئ الحوكمة في إدارة الميزانية العامة للدولة ،30 و 31 أكتوبر 2012،جامعة البويرة.

-محفوظ بصيري، فاعلية الرقابة البرلمانية على الميزانية العامة في تكريس الحوكمة، مداخلة ضمن الملتقى الوطني الثاني حول متطلبات إرساء مبادئ الحوكمة في إدارة الميزانية العامة للدولة، 2013، جامعة البويرة، الجزائر.

-حوشين كمال، بوسبعين تسعديت، مداخلة بعنوان تحليل العلاقة الترابطية بين مفهوم الحوكمة والموازنة العامة للدولة ضمن الملتقى الدولي الثامن حول دور الحوكمة في تفعيل أداء المؤسسات و الاقتصاديات، جامعة شلف.

د-المواقع الإلكترونية

-<http://www.onefd.edu.dz>

-<http://www.shabiba.com>

هـ-القوانين و التنظيمات

- القانون رقم 84-17 المؤرخ في 7 جويلية 1984 ،و المتعلق بقوانين المالية

- القانون 90-21 المؤرخ في 15 أوت 1990،و المتعلق بالمحاسبة العمومية.

- المرسوم التشريعي رقم 93-01 ،المؤرخ في 19 جانفي 1993.